



مدى مساهمة تطبيق مبادئ حوكمة الشركات  
بالمصارف التجارية الليبية  
في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة  
"دراسة ميدانية"

إعداد

سناء محمود محمد اسعيد البرغثي

بكالوريوس محاسبة سنة 2007

إشراف الدكتور

عوض أحمد محمد الروياتي

قدمت هذه الدراسة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في المحاسبة

جامعة بنغازي

كلية الاقتصاد

سبتمبر 2018

Copyright © 2018 .All rights reserved , on part of this thesis may be reproduced in any form, electronic or mechanical, including permission in writhing from the author or the directorate of graduate studies and training of Benghazi university.

حقوق الطبع 2018 محفوظة ، لا يسمح أخذ أي معلومة من أي جزء من هذه الرسالة على هيئة نسخة الكترونية أو ميكانيكية بطريقة التصوير أو التسجيل أو المسح من دون الحصول على إذن كتابي من المؤلف أو إدارة الدراسات العليا والتدريب جامعة بنغازي.



قسم المحاسبة

مدى مساهمة تطبيق مبادئ حوكمة الشركات  
بالمصارف التجارية الليبية  
في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة  
"دراسة ميدانية"

إعداد

سناء محمود محمد اسعيد البرغثي

اشراف

د. عوض أحمد الروياتي

التوقيع : .....

..... ممتحناً داخلياً

د. معتز عبدالحميد كبلان

..... ممتحناً خارجياً

د. خالد محمد رحيل

يعتمد/ د. مدير إدارة الدراسات العليا

يعتمد/ د. عميد الكلية

والتدريب بالجامعة

.....

.....

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ

أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴾

سورة البقرة

الآية 32

# الإهداء

إلى مروح والدي الطاهرة التي تمنيت أن يشاركني هذه اللحظة

إلى أمي الحبيبة أطال الله في عمرها

إلى قررة عيني ابني وابنتي عبدالغزير وبيسان

إلى الأعزاء على قلبي إخوتي وأخواتي

إلى أصدقائي وزملائي في كل مكان

إلى كل من مد لي يد العون والمساعدة

إلى كل هؤلاء جميعاً أهدي ثمرة هذا الجهد المتواضع

## الشكر والتقدير

الحمد والشكر دائماً وأبداً لله تعالى الرحمن الرحيم الذي هداني لهذا العمل ووفقني إليه.

ثم الشكر والعرفان لمن لهم الفضل بعد الله عز وجل أمي وأخوتي.

وأقدم بالشكر والتقدير إلى أستاذي الفاضل الدكتور عوض أحمد الروياتي الذي تفضل

مشكوراً بالإشراف على هذه الدراسة، ولم يدخر وقتاً ولا جهداً ولا نصحاً ولم يبخل بعلمه في سبيل

إنجاز هذا العمل.

كما أتوجه بالشكر والتقدير لكل من الدكتور معتز كبلان والدكتور خالد رحيل على

تفضلهم بقبول مناقشة هذه الرسالة ولما قدموه من توجيهات وملاحظات ساهمت في إغناء هذا

العمل، كما أتوجه بالشكر والتقدير إلى الأساتذة المحكمين الأفاضل الذين تفضلوا بتحكيم استمارة

الاستبيان.

ولا يفوتني أن أتقدم بجزيل الشكر لكل من الدكتور يونس أسعيد والدكتور عبدالغفار المنفي

لما بذلوه من وقت وجهد في سبيل إتمام هذا البحث.

الباحثة

## قائمة المحتويات

الترقيم	الموضوع	الصفحة
	حقوق الطبعة.	ب
	ورقة الإجازة.	ج
	الآية.	د
	الإهداء.	هـ
	الشكر والتقدير.	و
	قائمة المحتويات.	ز
	قائمة الجداول.	ك
	قائمة الأشكال.	م
	ملخص الدراسة.	ن

### الفصل الأول

#### الإطار العام للدراسة

1.1	مقدمة.	2
2.1	الدراسات السابقة.	4
3.1	مشكلة الدراسة.	8
4.1	أهداف الدراسة.	11
5.1	أهمية الدراسة .	11
6.1	فرضيات الدراسة.	12
7.1	منهجية الدراسة.	13
8.1	نطاق وحدود الدراسة.	15
9.1	خطة الدراسة.	15

### الفصل الثاني

#### حوكمة الشركات وفجوة التوقعات في المراجعة

1.2	مقدمة.	
	المبحث الأول: مفهوم ونشأة مبادئ حوكمة الشركات وأبعادها المحاسبية	19
1.1.2	نشأة ومفهوم الحوكمة وأهدافها والأطراف ذات العلاقة.	19
1.1.1.2	نشأة وأسباب ظهور حوكمة الشركات.	19

الترقيم	الموضوع	الصفحة
2.1.1.2	مفهوم حوكمة الشركات.	21
3.1.1.2	أهمية حوكمة الشركات.	24
4.1.1.2	أهداف حوكمة الشركات.	25
5.1.1.2	الأطراف الأساسية المعنية بتطبيق الحوكمة.	28
2.1.2	محددات الحوكمة ومبادئها وأبعادها المحاسبية.	30
1.2.1.2	أحددات حوكمة الشركات.	30
2.2.1.2	مبادئ حوكمة الشركات.	31
3.2.1.2	الأبعاد المحاسبية لحوكمة الشركات.	38
45	<b>المبحث الثاني: فجوة التوقعات؛ مفهومها، مكوناتها، أسبابها</b>	
1.2.2	مفهوم ومكونات فجوة التوقعات وسماتها الرئيسية.	46
1.1.2.2	مفهوم فجوة التوقعات في المراجعة.	46
2.1.2.2	مكونات وسمات فجوة التوقعات	48
2.2.2	أسباب وطرق تضيق فجوة التوقعات.	51
1.2.2.2	أسباب وجود فجوة التوقعات.	51
2.2.2.2	طرق تضيق فجوة التوقعات.	54
3.2.2	خلاصة الفصل.	58
<b>الفصل الثالث</b>		
<b>تفعيل الحوكمة ودورها في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة</b>		
1.3	المقدمة.	61
<b>المبحث الأول دور المنظمات المهنية والأجهزة الرقابية في تفعيل حوكمة الشركات.</b>		
1.1.3	الجهود الدولية والعربية لتفعيل حوكمة الشركات.	62
1.1.1.3	الجهود الدولية لتفعيل حوكمة الشركات.	63
2.1.1.3	الجهود العربية لتفعيل مفهوم حوكمة الشركات.	64
2.1.3	الجهود المحلية لتفعيل حوكمة الشركات.	66
<b>المبحث الثاني: دور حوكمة الشركات في منع أو الحد من مسببات فجوة التوقعات.</b>		
2.1.3	دور الحوكمة في دعم استقلال المراجع الخارجي وتعزيز وظيفة المراجعة الداخلية ودعم جودة المراجعة.	74



الترقيم	الموضوع	الصفحة
1.1.2.3	دور الحوكمة في دعم استقلال المراجع الخارجي	75
2.1.2.3	دور لجان المراجعة في دعم استقلال المراجع الخارجي	78
3.1.2.3	دور لجان المراجعة في دعم وظيفة المراجعة الداخلية	84
4.1.2.3	دور حوكمة الشركات في تعزيز جودة المراجعة والثقة فيها.	87
2.2.3	دور حوكمة الشركات في تفعيل مجالس الإدارة وحماية حقوق المساهمين والمعاملة العادلة والمتكافئة لهم.	92
1.2.2.3	حوكمة الشركات وتفعيل مجالس الإدارة.	92
2.2.2.3	حماية حقوق المساهمين والمعاملة المتكافئة والعادلة بينهم.	97
3.2.3	خلاصة الفصل الثالث.	99
<b>الفصل الرابع</b>		
<b>الدراسة الميدانية</b>		
1.4	المقدمة	101
<b>المبحث الأول: منهجية الدراسة وتحليل البيانات وصفيًا</b>		
1.1.4	منهجية الدراسة واختبار ثبات وصدق البيانات	102
1.1.1.4	مجتمع وعينة الدراسة	102
2.1.1.4	أداة جمع البيانات	104
3.1.1.4	اختبار التوزيع الطبيعي	106
4.1.1.4	صدق وثبات أداة الدراسة	107
5.1.1.4	الأسلوب الإحصائي المستخدم في تحليل البيانات	108
2.1.4	التحليل الوصفي للبيانات	109
1.2.1.4	بيانات خاصة عن المشاركين	109
1.1.2.1.4	توزيع مجتمع الدراسة على حسب المؤهل العلمي	109
2.1.2.1.4	توزيع مجتمع الدراسة على حسب التخصص	110
3.1.2.1.4	توزيع مجتمع الدراسة على حسب المسمى الوظيفي	111
4.1.2.1.4	توزيع مجتمع الدراسة على حسب عدد سنوات الخبرة	111
5.1.2.1.4	توزيع مجتمع الدراسة على حسب العمر	112
3.1.4	قياس مساهمة تطبيق مبادئ حوكمة الشركات في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة	113

الصفحة	الموضوع	الترقيم
113	مساهمة مبدأ حماية حقوق المساهمين في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة	1.3.1.4
117	مساهمة مبدأ المعاملة العادلة والمتساوية بين جميع المساهمين في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة	2.3.1.4
121	مساهمة مبدأ دور أصحاب المصالح في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة	3.3.1.4
125	مساهمة مبدأ الإفصاح والشفافية في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة	4.3.1.4
128	مساهمة مبدأ مسؤوليات مجلس الإدارة في المصارف التجارية الليبية في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة	5.3.1.4
	<b>المبحث الثاني: التحليل الإحصائي الاستنتاجي واختبار الفرضيات</b>	
133	اختبار فرضيات الدراسة	1.2.4
135	اختبار الفرضية الفرعية الأولى	1.1.2.4
136	اختبار الفرضية الفرعية الثانية	2.1.2.4
138	اختبار الفرضية الفرعية الثالثة	3.1.2.4
139	اختبار الفرضية الفرعية الرابعة	4.1.2.4
140	اختبار الفرضية الفرعية الخامسة	5.1.2.4
141	اختبار الفروق بين فئات الدراسة	2.2.4
	<b>الفصل الخامس</b>	
	<b>النتائج والتوصيات</b>	
145	المقدمة	1.5
146	النتائج	2.5
149	التوصيات	3.5
151	المراجع	
	الملاحق	
	ملحق (1) رسالة الإرفاق	
	ملحق (2) استمارة الاستبانة	
	ملحق (3) ملخص باللغة الانجليزية	

## قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
(1 - 4)	توزيع الدرجات على إجابات المشاركين	105
(2 - 4)	الاستمارات الموزعة والمستلمة والصالحة للتحليل ونسب الردود	106
(3 - 4)	نتائج اختبار التوزيع الطبيعي	106
(4 - 4)	معامل ثبات ألفا كرونباخ لمحاور الدراسة	107
(5 - 4)	توزيع المشاركين في الدراسة حسب المؤهل العلمي	110
(6 - 4)	توزيع المشاركين في الدراسة حسب التخصص	110
(7 - 4)	توزيع المشاركين في الدراسة حسب المسمي الوظيفة	111
(8- 4)	توزيع المشاركين في الدراسة حسب الخبرة	112
(9 - 4)	توزيع المشاركين غي الدراسة حسب العمر	113
(10 - 4)	آراء المشاركين حول مساهمة مبدأ حماية حقوق المساهمين في تضييق فجوة التوقعات	115
(11 - 4)	آراء المشاركين حول مساهمة مبدأ المعاملة العادلة المساهمين في تضييق فجوة التوقعات	119
(12 - 4)	آراء المشاركين حول مساهمة مبدأ دور أصحاب المصالح في تضييق فجوة التوقعات	123
(13 - 4)	آراء المشاركين حول مساهمة مبدأ الإفصاح والشفافية في تضييق فجوة التوقعات	129
(14 - 4)	آراء المشاركين حول مساهمة مبدأ مسؤوليات مجلس الإدارة في تضييق فجوة التوقعات	130
(15 - 4)	نتائج اختبار الفرضية الفرعية الأولى	136
(16 - 4)	نتائج اختبار الفرضية الفرعية الثانية	137

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
138	نتائج اختبار الفرضية الفرعية الثالثة	(4 - 17)
139	نتائج اختبار الفرضية الفرعية الرابعة	(4 - 18)
140	نتائج اختبار الفرضية الفرعية الخامسة	(4 - 19)
141	نتائج اختبار الفرضيات الفرعية للدراسة	(4 - 20)
143	نتائج تحليل التباين الأحادي (ONE WAY ANOVA) للفروق بين المتوسطات حسب متغير الوظيفة	(4 - 21)
144	نتائج اختبار t للفروق بين متوسطات عينتين مستقلتين حول مساهمة مبادئ حوكمة الشركات في تضيق فجوة التوقعات حسب متغير الوظيفة	(4 - 22)

## قائمة الأشكال

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
29	الأطراف الأساسية المعنية بتطبيق الحوكمة وواجباتها	( 1-2)

مدى تطبيق مبادئ حوكمة الشركات بالمصارف التجارية الليبية في تضيق فجوة

التوقعات في المراجعة

إعداد

سناء محمود محمد أسعيد

إشراف

الدكتور عوض أحمد الروياتي

الملخص

استهدفت هذه الدراسة التعرف على مدى مساهمة تطبيق مبادئ حوكمة الشركات في المصارف التجارية الليبية في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة مع عرض لمفهوم حوكمة الشركات، أهدافها، مبادئها، وأبعادها المحاسبية، كذلك عرض مفهوم فجوة التوقعات ومكوناتها، مسبباتها وطرق تضيقها، ومن ثم التطرق إلى مساهمة مبادئ حوكمة الشركات في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة، واعتمدت الدراسة على المنهج الإستنتاجي الاستقرائي، واستخدمت الاستبيان كوسيلة لجمع البيانات اللازمة لإجراء الدراسة التطبيقية (الجزء العملي للدراسة)، وقد تم اختيار مجتمع الدراسة من مراجعي الحسابات المقيدون لدى مصرف ليبيا المركزي، والمراجعين الداخليين بالمصارف التجارية الليبية، وتم استخدام الإحصاء الوصفي لتحليل المعلومات العامة للمشاركين في الدراسة، كذلك تحليل البيانات المتعلقة بمساهمة كل مبدأ من مبادئ حوكمة الشركات في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة، كما تم استخدام الإحصاء الاستنتاجي لتحليل البيانات المتعلقة بالدراسة، حيث تم استخدام اختبار (One Sample T Test) لاختبار فرضيات الدراسة، كما تم استخدام (One Way Anova) لاختبار التباين بين مجموعات الدراسة، وقد بينت نتائج الدراسة موافقة المشاركين في الدراسة على مساهمة مبادئ حوكمة الشركات في المصارف التجارية الليبية في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة

وبذلك توصي الباحثة بأن يتم وضع لائحة تضمن التزام المصارف التجارية الليبية بقواعد  
حوكمة الشركات على أن يتم تقييمها من قبل هيئة خاصة من سوق الأوراق المالية، وأن تتضمن  
هذه اللائحة ضرورة وجود لجان مراجعة والتعويضات والترشيحات، ذلك لأن وجود لجان  
المراجعة تؤثر على استقلال المراجع والتزامه بمعايير المراجعة الدولية.

# الفصل الأول

## الإطار العام للدراسة



## 1.1 مقدمة:

واجهت مهنة مراجعة الحسابات أزمة المسؤولية والمصداقية وفقدان الثقة في السنوات الأخيرة نتيجة تزايد الأزمات المالية والاقتصادية التي حدثت في الكثير من الشركات العالمية، مما أدى إلى تساؤل العديد من المستثمرين والمساهمين والرأي العام عن سبب عدم قيامهم بإعطاء إشارات تحذير بخصوص الحالة الاقتصادية لتلك الشركات (الحاج، 2012: 43)، ذلك أن المجتمع المالي يتوقع من مراجعي الحسابات أن يضمنوا في تقاريرهم ما يشير إلى دقة وصحة وسلامة البيانات المالية والكفاية الفنية والنزاهة والموضوعية، الاستقلال والحياد، كما يتوقع منهم اكتشاف الأخطاء الجوهرية التي تؤثر على القوائم المالية، ومنع صدور القوائم المالية المضللة (جربوع، 2004: 371). وفي المقابل تجادل المهنة بأن هناك لبساً عاماً في فهم دور المراجع، وأن اكتشاف الأخطاء والتقرير عنها ليس الهدف الأساس للمراجعة (راضي، 1999: 717).

ويمكن القول أن الانتقادات الواسعة وما يتبعها من تحريك دعاوى القضائية ضد مكاتب المراجعة تعبر عن التباين الموجود بين اعتقادات وإدراكات مستخدمي القوائم المالية لواجبات ومسؤوليات مراقبي الحسابات، وبين اعتقاد وإدراك المراجعين أنفسهم لتلك المسؤوليات، إلى ظهور ما اصطلح على تسميته بفجوة التوقعات في بيئة المراجعة (عبيرات وخالدي، 2013: 169).

ولما كانت فجوة التوقعات تمثل السبب الرئيس في زعزعة ثقة المستثمرين والأطراف الأخرى من مستخدمي القوائم المالية في الخدمات التي تقدمها مهنة المراجعة، فإنها من جانب آخر، كانت الدافع الرئيس لقيام المنظمات الدولية بوضع مبادئ لتقوية وإحكام نظم الرقابة

الداخلية لتكون بمثابة قاعدة مرجعية يتم الاسترشاد بها في الواقع العملي، اصطلاح على تسميتها بحوكمة الشركات Corporate Governance.

وتعتبر مبادئ الحوكمة التي وضعتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية Organization For Economic CO - Operation and Development (OECD) التي صدرت في عام 1999 و عدلت في عام 2004 من أهم ما تم إصداره في شأن حوكمة الشركات، كما أصدر معهد التمويل الدولي مبادئ في نفس الشأن يمكن أن تكون استكمالاً لما قدمته منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD).

ومن الناحية النظرية، أشارت كثير من الدراسات إلى أن أهمية حوكمة الشركات لا تنته عند الآثار الإيجابية المتوقعة من تطبيق كل مبدأ من مبادئها بل تمتد لتشمل العلاقة التبادلية بين لمبادئ المختلفة لتطبيق حوكمة الشركات، فعلى سبيل المثال؛ فإن وجود قانون فعال للشركات يحدد السجلات المحاسبية التي يجب إمساکها والقوائم المالية التي يجب نشرها من الممكن أن يؤدي إلى تفعيل الإجراءات المحاسبية المتعلقة بإعداد التقارير المالية بما يحقق الإفصاح والشفافية من أجل الوفاء بمتطلبات هذا القانون، كما أن وجود لجنة مراجعة فعالة لديها المستوى الملائم من الالتزام والاستقلال والخبرة المحاسبية والمالية تتولى الإشراف المستقل على عملية إعداد التقارير المالية، من الممكن أن يؤدي إلى ارتفاع مستوى جودة الإجراءات المحاسبية المستخدمة في إعداد التقارير المالية، ووجود قواعد محددة لمتطلبات الإفصاح والشفافية للشركات التي يتم قيد أوراقها المالية في سوق المال من الممكن أن يؤدي إلى تفعيل الآليات المحاسبية اللازمة لتحقيق تلك المتطلبات (العسيلي 2005: 47).

كما أوضح عيسى (2008: 67) بأن أطراف الحوكمة المتمثلة في مجلس الإدارة، المراجع الخارجي، لجنة المراجعة يخدم كل طرف منهم الأطراف الأخرى في علاقة تكاملية

تتبعكس على جودة الشركات، فمثلاً تلزم معاير المراجعة الدولية المراجعين الخارجيين بضرورة الاتصال بأطراف الحوكمة الأخرى للعميل بموضوع المراجعة، وذلك في الأمور الهامة التي تستدعي انتباههم عند أداء مهام المراجعة، وهذه العلاقة التفاعلية والتكاملية تؤدي بالضرورة إلى زيادة ثقة العميل بالدور الذي يقوم به المراجع الخارجي.

وعلى المستوى المحلي تعزز الاهتمام بموضوع حوكمة الشركات مؤخراً بسبب دوره في سلامة النظام المالي وتحصينه من الصدمات من خلال بعض المؤسسات، فعلى سبيل المثال، أكد القانون رقم 1 لسنة 2005 بشأن المصارف المعدل بالقانون رقم 46 لسنة 2012 على تطبيق متطلبات الحوكمة.

وتحاول هذه الدراسة أن تركز على العلاقة بين حوكمة الشركات وفجوة التوقعات وما إذا كان لحوكمة الشركات في ليبيا تأثير على فجوة التوقعات في مهنة المراجعة.

## 2.1 الدراسات السابقة:

نظراً لأهمية دور الحوكمة في تضيق فجوة التوقعات كان لزاماً على الباحثة تناول الدراسات السابقة ذات العلاقة بهذين الموضوعين وصولاً إلى دراسة العلاقة التآثيرية بين حوكمة الشركات وفجوة التوقعات.

لقد بينت دراسة جريوع (2004) العوامل التي أدت إلى وجود فجوة التوقعات في عملية المراجعة في البيئة الفلسطينية، وقد هدفت الدراسة إلى وضع حلول لتضيق هذه الفجوة بين المجتمع المالي ومراجعي الحسابات من خلال التزامهم بتطبيق المعايير المهنية لمراجعة الحسابات وقواعد السلوك المهني والالتزام بتنفيذ القوانين والأنظمة عند مراجعة القوائم المالية، وخلصت الدراسة إلى عدة نتائج تبين العوامل التي أدت إلى وجود فجوة التوقعات، أهمها؛ عدم

التحديد الواضح لدور المراجع في المجتمع ومسؤولياته والشك في استقلاليته، ونقص كفاءته المهنية، وكذلك انخفاض جودة الأداء في المراجعة.

أما دراسة السديري والعنقري (2004) فقد تناولت رصد ملامح فجوة التوقعات الموجودة بين المراجع الخارجي والأطراف المستفيدة من خدماته في بيئة مهنة مراجعة الحسابات في المملكة السعودية، وبينت نتائج الدراسة عدم وجود اتفاق مطلق بين مراجعي الحسابات والمستفيدين من خدماتهم والمديرين الماليين فيما يتعلق بخدمات المراجعة.

كما قام سامي (2005) بدراسة دور لجان المراجعة في حوكمة الشركات وأثرها على جودة التقارير المالية المنشورة في بيئة الأعمال المصرية، وتوصل إلى أن لجان المراجعة باعتبارها آلية من آليات حوكمة الشركات لها دورٌ محوريٌّ في الارتقاء بجودة التقارير المالية، كونها منوط بها التأكد من تطبيق المبادئ المحاسبية، وكذلك تقييم نظم الرقابة الداخلية، وحل المنازعات التي تنشأ بين الإدارة والمراجع الخارجي.

وفي إطار دراسة العلاقة بين الحوكمة وفجوة التوقعات قامت دراسة المليجي (2006) باختبار تأثير آليات حوكمة الشركات على فجوة التوقعات في بيئة الممارسة المهنية في مصر ودور آليات حوكمة الشركات المرتبطة بالعميل، وكذلك المرتبطة بمراقبي الحسابات في تضيق وعلاج تلك الفجوة، وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج من أهمها وجود ارتباط وثيق بين آليات حوكمة الشركات المرتبطة بالعميل وتلك المرتبطة بمراقبي الحسابات وبين فجوة التوقعات في بيئة المراجعة، كما توصلت الدراسة إلى أن إتباع آليات حوكمة الشركات تحقق قدراً ملائماً من الطمأنينة للمستثمرين ومتخذي القرارات المالية، وأوصت الدراسة بضرورة تدعيم آليات حوكمة الشركات التي يتم تطبيقها لتفعيل الممارسات الجيدة لإدارة الشركات بالاتساق مع المعايير والقواعد العالمية.

وفي شأن لجان المراجعة والحوكمة، بينت دراسة الرحيلي (2008) أن لجان المراجعة تعتبر أحد أهم دعائم حوكمة الشركات في الشركات السعودية؛ حيث أوضحت أنه بالرغم من حداثة مفهوم حوكمة الشركات في البيئة السعودية إلا أن هناك محاولات جادة للتعريف بهذا المفهوم وأساليب تطبيقه على أرض الواقع، كما أشارت نتائج الدراسة إلى أن لجان المراجعة في الشركات المساهمة تلعب دوراً مهماً في تطبيق هذا المفهوم في البيئة السعودية كونها حلقة وصل بين الأجهزة الرقابية في الشركة ومجلس الإدارة.

أما دراسة أبو حمام (2009) فقد اهتمت بدراسة أثر تطبيق قواعد الحوكمة على الإفصاح المحاسبي وجودة التقارير المالية في بيئة الأعمال الفلسطينية، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، أهمها؛ أن تطبيق قواعد الحوكمة قد ساهم بشكل كبير في تعزيز دور الإفصاح المحاسبي وجودة التقارير المالية، وأن تطور ثقافة الحوكمة انعكس بشكل رئيس على تحسين موقع الشركات واستمراريتها نحو بلوغ أهدافها، كما توصلت الدراسة إلى ضرورة توفر المقومات اللازمة لضمان تنفيذ الحوكمة من خلال إنشاء تنظيم إداري ومهني متكامل يقوم على أسس مصداقية مجلس الإدارة والمدراء التنفيذيين، ومن أهم توصيات الدراسة أيضاً ضرورة تعميق المفاهيم والالتزام بالقواعد التي أقرتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بشأن حوكمة الشركات. واستهدفت دراسة سامي (2009) إبراز دور لجان المراجعة في زيادة فاعلية حوكمة الشركات وتحليل أثر لجان المراجعة على تحسين جودة المعلومات الواردة في القوائم المالية المنشورة في بيئة الأعمال المصرية، وذلك اعتماداً على المنهج الوصفي التحليلي، وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها أن لجان المراجعة باعتبارها آلية من آليات حوكمة الشركات لها دورٌ محوريٌّ في الارتقاء بجودة التقارير المالية، كونها منوط بها التأكد من تطبيق المبادئ المحاسبية، وكذلك تقييم الرقابة الداخلية وحل المنازعات التي تنشأ بين الإدارة والمراجع الخارجي،

ولعل أهم ما أوصت به الدراسة السعي نحو إصدار تشريع ملزم لشركات المساهمة بإعداد تقرير (شهادة) بما أسفر عنه عمل لجان المراجعة ينشر مع التقارير السنوية الدورية للشركات مع مراعاة ضرورة إفصاح تقرير لجنة المراجعة عن أنشطتها التي يمكن أن تساهم في تحسين جودة التقارير المالية.

وفي نفس السياق تناولت دراسة عبدالله (2009) تطبيق آليات الحوكمة، حيث اهتمت بتحديد وقياس المؤشرات والمتغيرات الدالة على التزام الشركات بقواعد وآليات حوكمة الشركات وانعكاساتها على متخذ القرارات بسوق الأوراق المالية المصري وذلك من خلال قياس أثر تطبيق آليات حوكمة الشركات على موثوقية التقارير المالية وقرارات المتعاملين بسوق الأوراق المالية، وكذلك قياس وتحديد الإفصاحات الهامة الواجب توافرها بالقوائم المالية حتى يمكن الوثوق بها عند اتخاذ القرار الاستثماري، وخلصت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها أن كلاً من معدي ومستخدمي القوائم المالية يرون أن تطبيق الإفصاح والشفافية ولجنة المراجعة ومراقب الحسابات كآليات لحوكمة الشركات يؤثر على موثوقية القوائم المالية وقرارات المتعاملين بسوق الأوراق المالية.

وفي محاولة للتعرف على دور آليات الحوكمة في تفعيل تطبيق حوكمة الشركات جاءت دراسة الشمري، (2010) التي تمت على شركات المملكة العربية السعودية، حيث توصلت هذه الدراسة إلى وجود معايير لأداء لجان المراجعة في ظل ما يجب أن يكون عليه تنظيم هذه اللجان يساعد في تفعيل آلياتها المختلفة والتي تنعكس بشكل إيجابي على التطبيق الفعال لحوكمة الشركات.

وأخيراً قام محمد (2012) بدراسة أثر لجان المراجعة على كفاءة وفاعلية المراجعة وجودة المعلومات بالتقارير المالية في البيئة الليبية، حيث توصلت الدراسة التي أجراها إلى مجموعة من النتائج الفرعية المتمثلة في وجود تأثير لمهام لجان المراجعة على زيادة كفاءة وفاعلية المراجعة وجودة المعلومات بالتقارير المالية.

وهكذا نرى أن عدداً من الدراسات (راضي، 1999)، (السديري والعنقري، 2004)، (جربوع، 2004) أكدت على وجود فجوة توقعات في بيئة المراجعة بين مستخدمي تقرير مراجع الحسابات وبين ما يقدمه مراجع الحسابات فعلاً، الأمر الذي أدى إلى زعزعة الثقة في المعلومات المالية التي يحتوي عليها تقرير المراجع، وبيّنت هذه الدراسات مدى الحاجة للعمل على تضييق هذه الفجوة.

بعد استعراض نتائج الدراسات السابقة في مجال حوكمة الشركات وعلاقتها بفجوة التوقعات تبين لنا أن معظم الدراسات تناولت كلاً من موضوعي حوكمة الشركات وفجوة التوقعات بشكل منفصل، فبعضها بحث في وجود فجوة توقعات وأسبابها وسبل تضييقها، والبعض الآخر بحث في موضوع حوكمة الشركات كمفهوم ومبادئ وآليات ودعائم الحوكمة وإمكانيات تطبيقها في عدد من البيئات العربية، وتعتبر دراسة المليجي (2006) هي الأقرب لموضوع الدراسة الحالية إلا أنها بحثت في تأثير آليات حوكمة الشركات على فجوة التوقعات في حين أن هذه الدراسة تركز على تأثير الالتزام بمبادئ حوكمة الشركات على فجوة التوقعات في المراجعة.

### 3.1 مشكلة الدراسة:

تركت المخالفات المحاسبية التي قامت بها بعض الشركات المحاسبية الكبرى في العالم آثارها على مهنة المراجعة، وفتحت باباً واسعاً من الانتقادات العنيفة على أنها أداة خداع وليست أداة ثقة، ما أثر على سمعة المهنة ومستواها الاجتماعي وتطور الأمر إلى حل أهم وأشهر

مكاتب المراجعة في العالم Arthur Anderson وخروجه من عالم الأعمال (سعيد، 2009: 16).

كما أدت الانهيارات المالية إلى تزايد القلق وظهور إشارات التساؤل حول مهنة المراجعة وأداء المراجعين، وخصوصاً بعد ثبوت تواطؤ وتورط بعض المراجعين أو فشلهم في الكشف عن المخالفات، ما دفع بالعديد من المنظمات والهيئات المهنية العلمية والحكومية إلى البحث عن مجموعة من الصيغ والتشريعات التي تعمل على وجود تطور جديد يهدف إلى زيادة فعالية وكفاءة عملية المراجعة، ليس عن طريق عوامل ذاتية مثل تطوير المعايير الخاصة بمهنة المراجعة، بل عن طريق عوامل تتعلق بالإدارة السليمة للمؤسسات وبالتالي البيئة والمناخ العام لعالم الأعمال (سعيد، 2009: 16).

ويعتبر ضعف نظم حوكمة الشركات ظاهرة تسود الدول المتقدمة والنامية، إلا أنه في الدول النامية تعتبر الآثار الاقتصادية والاجتماعية الناتجة عن هذه الظاهرة أكثر عمقاً وجساماً كتنبي سياسة الخصخصة وإنشاء سوق الأوراق المالية الذي حث وأكد على التزام الشركات بمفهوم الحوكمة وإصدار إرشاد بذلك الخصوص، بالإضافة للتغييرات التي يشهدها القطاع المصرفي كصدور قانون المصارف رقم (1) لسنة 2005 ودخول المصارف الأجنبية والتهئية لتطبيق متطلبات بازل وإصدار مصرف ليبيا المركزي لدليل التحكم المؤسسي وذلك لإرشاد المصارف بمبادئ حوكمة الشركات حرصاً على السلامة المالية والمصرفية، والرقابة والإشراف على تلك المصارف من خلال تتبع سير أعمالها ومدى التزامها بالقوانين والقرارات الصادرة ومن أهمها قانون رقم (1) لسنة 2005 (الجهاني، 2008: 15).



ونظراً لازدياد حدة أزمة الثقة في خدمات المراجعة الخارجية وخصوصاً في ليبيا لما تعاني منه المهنة وبروز ما يعرف بفجوة التوقعات بعد أزمة التلاعب 2002 كان لابد من التعرف عما إذا كان إلزام مصرف ليبيا المركزي للمصارف التجارية بتطبيق الحوكمة له آثاراً إيجابية في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة. وبناءً على ما تقدم يمكن حصر مشكلة الدراسة في السؤال التالي: ما مدى مساهمة تطبيق مبادئ حوكمة الشركات في المصارف التجارية الليبية على تضيق فجوة التوقعات في بيئة مهنة المراجعة؟

ومن هذا السؤال تنبثق الأسئلة الفرعية التالية:

1. ما مدى مساهمة تطبيق مبدأ حماية حقوق المساهمين في المصارف التجارية الليبية في تضيق فجوة التوقعات في مهنة المراجعة؟
2. ما مدى مساهمة تطبيق مبدأ المساواة بين المساهمين في المعاملة في المصارف التجارية الليبية في تضيق فجوة التوقعات في مهنة المراجعة؟
3. ما مدى مساهمة تطبيق مبدأ دور أصحاب المصالح في حوكمة الشركات في المصارف التجارية الليبية في تضيق فجوة التوقعات في مهنة المراجعة؟
4. ما مدى مساهمة تطبيق مبدأ الإفصاح والشفافية في المصارف التجارية الليبية في تضيق فجوة التوقعات في مهنة المراجعة؟
5. ما مدى مساهمة تطبيق مبدأ مسؤوليات مجلس الإدارة في المصارف التجارية الليبية في تضيق فجوة التوقعات في مهنة المراجعة؟

## 4.1 أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى التعرف على مدى مساهمة تطبيق مبادئ حوكمة الشركات بالمصارف التجارية الليبية في تضيق فجوة التوقعات بين مستخدمي التقارير المالية ومراجعي الحسابات. ويتفرع من هذا الهدف الأهداف الفرعية الآتية:

1. تسليط الضوء على مفهوم حوكمة الشركات والتعرف على أسباب ودوافع انتشار هذا المفهوم.
2. دراسة وتحليل مفهوم فجوة التوقعات في المراجعة.
3. بيان دور المنظمات المهنية والرقابية في تفعيل مفهوم حوكمة الشركات.
4. التعرف على مساهمة تطبيق أو الالتزام بمبادئ حوكمة الشركات في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.

## 5.1 أهمية الدراسة:

لهذه الدراسة أهمية علمية وأخرى عملية وذلك على النحو التالي:

### • الأهمية العلمية:

تستمد هذه الدراسة أهميتها من أهمية متغيري الدراسة المتمثلين في مبادئ حوكمة الشركات وفجوة التوقعات، حيث حظي هذين المفهومين باهتمام كبير من قبل الباحثين والأكاديميين والذين أفردوا لها العديد من الكتب والدراسات والأبحاث والمواقع على شبكة المعلومات الدولية، إضافة إلى الأهمية التي تنبع من خلال الإثراء العلمي الذي يمكن أن تضيفه هذه الدراسة للمكتبة الليبية، نظراً لحدثة موضوع حوكمة الشركات على المستوى الأكاديمي من حيث الطرح والتطبيق، مما يجعل الحاجة ملحة لإلقاء الضوء عليه وتوضيحه وتقديم إيجابياته وسلبياته.

## • الأهمية العملية:

تتبع الأهمية العملية لهذه الدراسة من خلال النتائج التي يمكن أن تتوصل إليها، فإذا توصلت الدراسة إلى وجود مساهمة لتطبيق مبادئ الحوكمة في المصارف التجارية الليبية في رفع مستوى الثقة في عمل المراجع الخارجي وبالتالي تضيق فجوة التوقعات فإن هذا سوف يدفع المصارف التجارية الليبية وكذلك الشركات والمؤسسات الأخرى إلى زيادة الاهتمام بتطبيق مبادئ حوكمة الشركات، أما إذا توصلت الدراسة -رغم اتفاق الأدب المحاسبي على وجود هذه العلاقة- إلى عدم وجودها في المصارف التجارية الليبية فعلياً رغم وجود قرارات وتعليمات من المصرف المركزي بتطبيقها، فإن المصارف التجارية سوف تعمل لمعالجة هذا الخلل وسوف تنبه هذه النتائج المصرف المركزي لاتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجة القصور في تطبيق مبادئ الحوكمة.

## 6.1 فرضيات الدراسة:

تعتمد هذه الدراسة على فرضية رئيسة واحدة مفادها أن:

"تطبيق مبادئ حوكمة الشركات في المصارف التجارية الليبية يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة".

ولاختبار هذه الفرضية تم صياغة الفرضيات الفرعية التالية:

### • الفرضية الفرعية الأولى:

إن تطبيق مبدأ حماية حقوق المساهمين في المصارف التجارية الليبية له دور إيجابي في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.

### • الفرضية الفرعية الثانية:

التجارية الليبية له دور إيجابي في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.

- **الفرضية الفرعية الثالثة:**

إن تطبيق مبدأ دور أصحاب المصالح في المصارف التجارية الليبية له دور إيجابي في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.

- **الفرضية الفرعية الرابعة:**

إن تطبيق مبدأ الإفصاح والشفافية في المصارف التجارية الليبية له دور إيجابي في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.

- **الفرضية الفرعية الخامسة:**

إن تطبيق مبدأ مسؤوليات مجلس الإدارة في المصارف التجارية الليبية له دور إيجابي في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.

## **7.1 منهج الدراسة:**

تحقيقاً لأهداف الدراسة ووصولاً للنتائج التي تكشف عن مساهمة تطبيق مبادئ حوكمة الشركات في فجوة التوقعات تعتمد هذه الدراسة على المنهج الاستنتاجي الاستقرائي الذي يعتمد على سبعة خطوات تتمثل في؛ الملاحظة، وجمع البيانات النظرية اللازمة للدراسة وذلك بمراجعة ما كتب في الأدب المحاسبي عن موضوعي حوكمة الشركات وفجوة التوقعات والعلاقة بينهما، ومن ثم تكوين الإطار النظري للدراسة واشتقاق الفرضيات، ثم تجميع البيانات اللازمة لاختبار فرضيات الدراسة وتحليل البيانات باستخدام أسلوب إحصائي مناسب وتحديد النتائج العملية ومقارنتها بالنتائج النظرية فإذا اتفقا تكون الدراسة قد أضافت دليلاً علمياً جديداً إلى الأدب المحاسبي وفي حال عدم الاتفاق يتم تحديد الأسباب.

## - مجتمع وعينة الدراسة:

لغرض تحقيق هدف الدراسة تم تحديد مجتمع الدراسة في فئتين رئيسيتين هما:

1. المحاسبون والمراجعون القانونيون المسجلون لدى مصرف ليبيا المركزي الذين يقومون بمراجعة حسابات المصارف وتم تحديد عددهم بـ 126 مراجعاً حسب كشف صادر من مصرف ليبيا المركزي.

2. المراجعون الداخليون بالمصارف التجارية الليبية الواقعة بالمنطقة الشرقية وتم تحديد عددهم بـ 50 مراجعاً والذين تم حصرهم بالمقابلة الشخصية مع إدارات المراجعة الداخلية بالمصارف التجارية الليبية.

وقد تم اختيار عينة من مجتمع الدراسة للفئة الأولى بطريقة العينة العشوائية وقد بلغ حجم العينة 50 مراجع من مراجعي الحسابات المقيدین لدى مصرف ليبيا المركزي، و50 مراجع داخلي (المراجعين الداخليين بالمصارف العينة بالكامل) وقد تم أخذ مجتمع الفئة الثانية بالكامل لخلق التوازن بينها وبين العينة من الفئة الأولى وبحيث لا يكون لفئة المراجعين الخارجيين تأثير أكبر على نتائج الدراسة.

## - أداة الدراسة:

تم استخدام استمارة الاستبيان كأداة رئيسية لتجميع البيانات والمعلومات اللازمة للدراسة وصيغت الأسئلة في صورة مغلقة وتم الاعتماد على ميزان ليكارت الخماسي لتحديد مدى مساهمة تطبيق مبادئ الحوكمة بالمصارف التجارية الليبية في تضيق فجوة التوقعات.

## - أساليب التحليل:

تم تفرغ البيانات وتحليل النتائج باستخدام البرنامج الإحصائي (SPSS) (Statistical Package for Social Science) كما تم استخدام أساليب الإحصاء الوصفي والاستدلالي حيث استخدمت النسب المئوية والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، وتم استخدام اختبار (T) One sample test لاختبار فرضيات الدراسة.

### 8.1 نطاق وحدود الدراسة:

ركزت هذه الدراسة على التعرف على مدى مساهمة تطبيق مبادئ الحوكمة بالمصارف في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة وتم التطبيق على المصارف التجارية الليبية الواقعة في المنطقة الشرقية، وانحصر مجتمع الدراسة في فئة المراجعين الخارجيين المسجلين في المصرف المركزي وفئة المراجعين الداخليين في المصارف التجارية.

### 9.1 خطة الدراسة:

تضمنت هذه الدراسة أربعة فصول؛ تناول الفصل الأول الإطار العام للدراسة من حيث المشكلة وأهداف الدراسة ومنهجيتها، وتناول الفصل الثاني حوكمة الشركات من حيث مفهومها وآلياتها ومبادئها كما تناول فجوة التوقعات من حيث مفهومها وعناصرها ومسبباتها، أما الفصل الثالث فقد تناول دور حوكمة الشركات من خلال الالتزام بتطبيق مبادئها في تضيق فجوة التوقعات في مهنة المراجعة، وأخيراً تناول الفصل الرابع الدراسة الميدانية من حيث تحليل البيانات واختبار الفرضيات.

واختتمت الدراسة بالنتائج التي تم التوصل إليها والتوصيات اللازمة لتحقيق أهداف

الدراسة.

## الفصل الثاني

حوكمة الشركات وفجوة التوقعات  
في المراجعة

## 1.2 مقدمة:

تعاظم الاهتمام بموضوع حوكمة الشركات في العديد من الاقتصاديات المتقدمة والناشئة خلال السنوات الماضية وخاصةً بعد سلسلة الأزمات المالية المختلفة التي حدثت في العديد من الشركات العالمية والتي فجرها الفساد الإداري بصفة عامة والفساد المالي بصفة خاصة، مع مراعاة أن الفساد المالي يرجع في أحد جوانبه الهامة إلى دور مراجعي الحسابات وتأكيدهم على صحة القوائم المالية وما تتضمنه من معلومات محاسبية وذلك على خلاف الحقيقة (خليل، 2005).

وقد أدانت هيئة سوق الأوراق المالية الأمريكية عام 2001 المدير التنفيذي السابق لشركة sunbeam المتورط مع شركة Arthur Anderson بإقامة مشاريع وهمية كلفت حملة الأسهم بمبالغ كبيرة إضافة إلى قيام شركة Arthur Anderson بارتكاب أخطاء مهنية جسيمة وإصدارها تقارير مراجعة مضللة وغير حقيقية ما أدى إلى تغريمها بمبالغ كبيرة كتعويضات، وقد أدى هذا الوضع إلى فقدان ثقة مستخدمي البيانات المالية في صحة المعلومات المحاسبية الواردة في التقارير المالية التي تم مراجعتها إضافة إلى بروز أزمة جديدة بينهم وبين مراجعي الحسابات عرفت باسم فجوة التوقعات (غادر، 2012: 5)، ونتيجة لذلك لقي موضوع حوكمة الشركات اهتماماً ملحوظاً على الساحة العالمية، واهتمت العديد من المنظمات والهيئات الدولية بوضع مبادئ للحوكمة من أهمها مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) وصدور العديد من التقارير مثل تقرير لجنة Cadbury وتقرير لجنة Treadway وقانون Surbanes Oxley (2002).



ولتحقيق أهداف هذه الدراسة فإن هذا الفصل يتناول حوكمة الشركات من حيث مفهومها وآلياتها ومبادئها، كما يتناول فجوة التوقعات من حيث المفهوم والمكونات وأسباب وجودها.

وذلك من خلال المبحثين التاليين:

**المبحث الأول:** حوكمة الشركات؛ مفهومها، مبادئها، أبعادها المحاسبية.

**المبحث الثاني:** فجوة التوقعات؛ مفهومها، مكوناتها، مسبباتها.

## المبحث الأول

### مفهوم ونشأة مبادئ حوكمة الشركات وأبعادها المحاسبية

بالرغم من أن مفهوم ونشأة الحوكمة ليس قديماً، فقد ظهر هذا المفهوم مع نهاية القرن العشرين وبداية القرن الواحد والعشرين، إلا أنه بدأ يتطور بشكل كبير لما حظي به من اهتمام من قبل المؤسسات والهيئات العلمية والمهنية وقد كان لظهور هذا المفهوم الكثير من الأسباب أهمها ضعف نظم الرقابة الداخلية وعدم قدرتها على منع وتخفيف السلوكيات المنحرفة بالمؤسسات الاقتصادية التي كلفت المساهمين وأصحاب رؤوس الأموال ومستخدمي المعلومات المحاسبية بصفة عامة الكثير والكثير، من أهمها إفلاس الكثير من هذه المؤسسات. ولأهمية التعرف على نشأة مفهوم الحوكمة والمبادئ التي تقوم عليها وأبعادها المحاسبية فإنه تم تقسيم هذا المبحث للفرعين التاليين:

**الفرع الأول: نشأة ومفهوم الحوكمة وأهدافها والأطراف ذات العلاقة.**

**الفرع الثاني: مقومات ومحددات الحوكمة ومبادئها وأبعادها المحاسبية.**

#### **1.1.2 نشأة ومفهوم الحوكمة وأهدافها والأطراف ذات العلاقة:**

يناقش هذا الفرع نشأة حوكمة الشركات وأسباب ظهورها والمفاهيم المتعلقة بها، كما يناقش

أهداف وأهمية الحوكمة والأطراف ذات العلاقة وذلك على النحو التالي:

##### **1.1.1.2 نشأة وأسباب ظهور حوكمة الشركات:**

أدى ظهور نظرية الوكالة (Agency Theory) وما ارتبط بها من إلقاء الضوء على

المشاكل التي تنشأ نتيجة تعارض المصالح بين أعضاء مجالس الإدارة والمساهمين إلى التفكير

في ضرورة وجود مجموعة من القوانين واللوائح التي تعمل على حماية مصالح المساهمين من

التلاعب المالي والإداري الذي يقوم به أعضاء مجالس الإدارة بهدف تعظيم مصالحهم الخاصة، ففي عام 1976 قام كل من (Tenson & MeckLing) بالاهتمام بموضوع حوكمة الشركات وإبراز أهميته في الحد أو التقليل من المشاكل التي قد تنشأ من الفصل بين الملكية والإدارة والتي مثلتها نظرية الوكالة (سليمان، 2006: 16).

أما في عام 1987 فقد قام المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين (AICPA) بتشكيل لجنة لحماية التنظيمات الإدارية (COSO) Committee Of Sponsoring Organizations (TREADWAY) التي أصدرت تقريرها المتضمن مجموعة من التوصيات الخاصة بتطبيق قواعد حوكمة الشركات وما يرتبط بها من منع حدوث الغش والتلاعب في إعداد القوائم المالية، وذلك عن طريق الاهتمام بمفهوم نظام الرقابة الداخلية وتقوية مهنة المراجعة الخارجية أمام مجالس إدارة المؤسسات (حساني وآخرون، 2012: 4).

وجاءت البداية الحقيقية للاهتمام بمفهوم حوكمة الشركات بصور تقرير لجنة (Cadbury) في عام 1992، حيث أكد على أهمية حوكمة الشركات من أجل زيادة ثقة المستثمرين في عملية إعداد ومراجعة القوائم المالية. وعلى المستوى الدولي يعتبر التقرير الصادر عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD, 1999) بعنوان حوكمة الشركات، أول اعتراف رسمي دولي بهذا المفهوم (حساني وآخرون، 2012: 4).

وقد بينت بعض الدراسات أهم الأسباب والدوافع لظهور مفهوم حوكمة الشركات في الآتي

(الرحيلي، 2008: 184):

1. الفصل بين الملكية والإدارة والرقابة على الأداء، وتحسين الكفاءة الاقتصادية للشركة.
2. توفير الهيكل الذي تحدد من خلاله أهداف الشركة ووسائل تحقيق تلك الأهداف ومتابعة الأداء.
3. مراجعة وتعديل القوانين الحاكمة لأداء الشركات بحيث يتم تفعيل دور الجمعيات العمومية لحملة الأسهم للاضطلاع بمسؤولياتهم وممارسة دورهم في الرقابة والإشراف على أداء الشركات.
4. عدم الخلط بين المهام والمسؤوليات الخاصة بالمديرين التنفيذيين ومهام مجلس الإدارة ومسؤوليات أعضاءه.
5. تقييم أداء الإدارة العليا وتعزيز المساءلة ورفع درجة الثقة.
6. تمكين الشركات من الحصول على تمويل من جانب عدد أكبر من المستثمرين المحليين والأجانب.
7. إمكانية مشاركة المساهمين والموظفين والدائنين والمقرضين والاضطلاع بدور المراقبين بالنسبة لأداء الشركة.

#### 2.1.1.2 مفهوم حوكمة الشركات:

على الرغم من الاستخدام الواسع لمصطلح حوكمة الشركات في بداية القرن الحادي والعشرين، إلا أن هذا المصطلح مازال غامضاً لكثير من الأطراف المهتمة بالشركة بصفة عامة، بل والمتخصصين أنفسهم سواء كانوا مستثمرين أو محللين ماليين أو محاسبين. وتعددت المحاولات لوضع تعريف لمصطلح حوكمة الشركات سواء من جانب المنظمات الدولية والمؤسسات المالية واللجان المتخصصة، أو من جانب الباحثين المهتمين بالأبعاد المالية

والقانونية والمحاسبية لحوكمة الشركات، ورغم ذلك لا يوجد مفهوم واحد يقطع جذور الجدل والنقاش حول ذلك (عقل، 2005: 29).

ونظراً لتزايد الاهتمام بهذا المفهوم حرص عديد من الباحثين والمؤسسات الدولية على تناول مفهوم حوكمة الشركات بالتحليل والدراسة. فمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD)، عرفت حوكمة الشركات على أنها "النظام الذي يتم من خلاله؛ توجيه ومراقبة الشركات، وتوزيع الحقوق والمسؤوليات بين مختلف الأطراف المعنية كمجلس الإدارة، والمديرين التنفيذيين، والمساهمين والأطراف الأخرى أصحاب المصالح في الشركة، ويوضح قواعد وإجراءات اتخاذ القرارات بالشركة، كما يقدم الهيكل الذي من خلاله يتم وضع أهداف الشركة وإجراءات تحقيق هذه الأهداف ومراقبة الأداء" (عثماني وشعابنة، 2012: 4).

وعرفت مؤسسة التمويل الدولية (International Finance Corporation (IFC) 1999 الحوكمة" بأنها النظام الذي يتم من خلاله إدارة الشركات والتحكم في أعمالها، أي أن الحوكمة تعني وجود نظم تحكم العلاقات بين الأهداف الأساسية التي تؤثر على الأداء كما تشمل مقومات تقوية المؤسسة على المدى البعيد. كما عرف مركز المشروعات الخاصة Center Of International private Enterprise 2003 (CIPE) الحوكمة بأنها "ذلك الإطار الذي تمارس فيه الشركات وجودها، وتركز على العلاقات بين الموظفين وأعضاء مجلس الإدارة و المساهمين وأصحاب المصالح وواضعي التنظيمات الحكومية، وكيفية التفاعل مع كل هذه الأطراف في الإشراف على عمليات الشركة" (عبدالله، 2009: 462).

اهتم الباحثون بتوضيح ماهية الحوكمة، حيث عرفها (عقل، 2005: 32) بأنها "نظام يضمن الكفاءة الإدارية وفعالية الإفصاح والشفافية وحماية حقوق الأطراف أصحاب المصالح في

المنشأة بتعظيم عوائدهم في الأجل الطويل". كما عرفها سليمان (2006: 15) بأنها نظام متكامل للرقابة المالية وغير المالية الذي عن طريقه تتم إدارة الشركة والرقابة عليها.

وعرفها الشواورة (2009: 126) بأنها "أداة قانونية وثقافية تقع على عاتقها مسؤولية التحكم بالعلاقات التنظيمية التي تربط بين الأطراف الأساسية المؤثرة في أداء الشركة وذلك من أجل تعظيم المنافع المتبادلة ومنع حالات التضارب في المصالح أو تخفيضها فيما بينهم ومن ثم فهي بمنزلة جهاز مناعة ذاتي يحصن الشركة المساهمة من آفة الفساد والمحسوبية ومضاعفاتها. وقد عرف موسى (2010: 956) الحوكمة بأنها تعني وضع النظام الأمثل الذي يتم من خلاله استغلال موارد الشركات وحسن توجيهها ومراقبتها من أجل تحقيق أهداف الشركة والوفاء بمعايير الإفصاح والشفافية. كما عرفها الحاج (2012: 47) بأنها "أسلوب منظم بمجموعة من القوانين والقواعد والإجراءات تساعد الإدارة في تحسين استغلال الموارد المتاحة للشركة والحفاظ على أصولها وحقوق المساهمين وأصحاب المصلحة الأخرى".

وعرفها غادر (2012: 13) بأنها "مجموعة من القوانين والنظم والقرارات التي تهدف إلى تحقيق الجودة والتميز في الأداء الإداري عن طريق اختيار الأساليب المناسبة والفعالة لتحقيق خطط وأهداف أي عمل منظم سواء في وحدات القطاع الخاص أو في وحدات القطاع العام.

وتلخص الباحثة من خلال التعريفات السابقة أن الحوكمة تعني ضبط أداء الشركات ورفع كفاءتها من خلال مجموعة من التطبيقات والتدابير التي يتم من خلالها متابعة أداء الشركات والرقابة عليها، ومعالجة المشاكل الناجمة عن ذلك، والعلاقة بين الجهات التي تحكم عمل الشركات من الداخل والخارج، بما يحافظ على حقوق حملة الأسهم والعاملين بالشركة وأصحاب المصالح وغيرهم.

وبذلك فإن مفهوم الحوكمة يشمل مجموعة من الخصائص وهي (عبدالله، 2009: 462):

1. **الانضباط:** أي؛ إتباع السلوك الأخلاقي المناسب والصحيح.
  2. **الشفافية:** أي؛ تقديم صورة حقيقية لكل ما يحدث.
  3. **الاستقلالية:** أي؛ عدم وجود تأثيرات وضغوط غير لازمة للعمل.
  4. **المساءلة:** أي؛ إمكان تقييم وتقدير أعمال مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.
  5. **المسؤولية:** أي؛ وجود مسؤولية أمام جميع الأطراف ذات المصلحة في المنشأة.
  6. **العدالة:** أي؛ وجوب احترام حقوق مختلف المجموعات أصحاب المصلحة في المنشأة.
  7. **المسؤولية الاجتماعية:** أي؛ النظر إلى الشركة كمواطن جيد.
- كما تتضمن الحوكمة عدة معان أساسية أهمها (جمعة والعشوري، 2012: 6):
- مجموعة من الأنظمة الخاصة بالرقابة على أداء الشركات.
  - تنظيم العلاقات بين مجلس الإدارة والمديرين والمساهمين وأصحاب المصالح.
  - وجوب إدارة الشركة لصالح المساهمين والمستثمرين.
  - مجموعة من القواعد التي بموجبها تسير الشركة وتراقب وفق هيكل معين ومنظم يتضمن توزيع الحقوق والواجبات بين مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين والمساهمين.

### 3.1.1.2 أهمية حوكمة الشركات:

بعد الانهيارات الاقتصادية والأزمات المالية التي شهدتها معظم دول العالم والتي أدت إلى ضياع حقوق أصحاب المصالح بها وبصفة خاصة المستثمرين الحاليين، كان الاهتمام بموضوع حوكمة الشركات هو محاولة لدعم نظم الرقابة والمحافظة على مصالح جميع الطوائف ذات العلاقة بالشركات المساهمة، حيث تعد حوكمة الشركات من أهم العمليات الضرورية واللازمة لحسن سير عمل الشركات وتأكيد نزاهة الإدارة فيها وكذلك الوفاء بالالتزامات والتعهدات وضمن

تحقيق الشركات لأهدافها بشكل قانوني واقتصادي سليم، خاصةً ما يتصل بتفعيل دور الجمعيات العمومية لحملة الأسهم للاضطلاع بمسؤولياتهم وممارسة دورهم في الرقابة والإشراف على أداء الشركات وعلى أداء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين في هذه الشركات، بما يؤدي إلى الحفاظ على مصالح جميع الأطراف (الحاج، 2012: 47).

وتستمد الحوكمة أهميتها من اختصاصاتها بالجوانب الآتية (سامي، 2009: 18):

- تحقيق الحياد والاستقلالية لكافة العاملين في الشركة في مختلف المستويات التنظيمية.
- تقليل الأخطاء إلى أدنى قدر ممكن، والاعتماد على الضوابط الوقائية التي تمنع حدوث الأخطاء ومن ثم تقادي تكاليف حدوثها.
- ضمان الاستفادة من نظم الرقابة الداخلية.
- التأكد من استقلالية وموضوعية وحيادية المراجعين الخارجيين، وضمان عدم تأثرهم بأي ضغوط من جانب مجلس إدارة الشركة، أو أي أطراف داخلية أخرى.

#### 4.1.1.2 أهداف حوكمة الشركات:

للحوكمة الكثير من الأهداف والمزايا ما دفع معظم الوحدات الاقتصادية بل والدول إلى تطبيقها ووضع التشريعات المختلفة اللازمة لها.

وإن اختلفت المفاهيم المستخدمة للتعبير عن هذه الأهداف والمزايا، إلا أنها جميعاً تدخل

ضمن الأهداف والمزايا التي يمكن التعبير عنها في النقاط التالية (حسانين، 2009: 298):

1. تحسين القدرة التنافسية للوحدات الاقتصادية وزيادة قيمتها.
2. فرض الرقابة الفعالة على أداء الشركات وتدعيم المساءلة المحاسبية بها.
3. ضمان مراجعة الأداء التشغيلي والمالي والنقدي للوحدة الاقتصادية.
4. تقويم أداء الإدارة العليا وتعزيز المساءلة ورفع درجة الثقة فيها.



5. تعميق ثقافة الالتزام بالقوانين والمبادئ والمعايير المنفق عليها.
  6. تعظيم أرباح الوحدة الاقتصادية.
  7. زيادة ثقة المستثمرين في أسواق المال.
  8. الحصول على التمويل المناسب والتنبؤ بالمخاطر المتوقعة.
  9. تحقيق العدالة والشفافية ومحاربة الفساد.
  10. مراعاة مصالح الأطراف المختلفة وتفعيل التواصل معهم.
- ويرى (Arturo and act) أن الحوكمة تحقق الأهداف الآتية (الشواورة، 2009: 127):
1. ضمان الشفافية والعدالة والمساواة وتحسين مستوى التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
  2. تكوين لجنة مراجعة من غير أعضاء مجلس الإدارة التنفيذية للعمل على تجنب الغش والتدليس وتقليلهما.
  3. توفير الحماية للمساهمين ومنع تضارب الأهداف وتنازع السلطات وتعظيم المصالح المتبادلة.
  4. مراعاة مصالح العمل والعمال وتوزيع الصلاحيات والمسؤوليات بما يضمن تعزيز الرقابة والضبط الداخلي.
  5. منع الوساطة والمحسوبية والحد من استغلال السلطة في غير المصلحة العامة.
  6. تنمية الادخار وتشجيع الاستثمار المحلي والأجنبي وتعظيم الربحية وخلق المزيد من فرص العمل الجيدة.
  7. الالتزام بأحكام القانون والعمل على ضمان مراجعة الأداء المالي وتخفيض تكلفة التمويل.
  8. وجود هياكل إدارية متكاملة تضمن تحقيق محاسبة الإدارة أمام المساهمين وأصحاب المصالح.

أما المليجي (2006) فقد بين أهدافاً إضافية لحوكمة الشركات تتمثل في الآتي:

1. الفصل بين الملكية والإدارة والرقابة على الأداء، ومشاركة المساهمين والموظفين والدائنين والمقرضين واضطلاعهم بدور المراقبين بالنسبة لأداء الشركات.
  2. تأكيد مسؤوليات الإدارة وتقييم أداء الإدارة العليا وتعزيز المساءلة، ورفع درجة الثقة، وعدم الخلط بين المهام والمسؤوليات الخاصة بالمديرين التنفيذيين، ومهام مجلس الإدارة ومسؤوليات أعضاءه.
  3. إيجاد الهيكل الذي تتحدد من خلاله أهداف الشركة ووسائل تحقيق تلك الأهداف ومتابعة الأداء.
  4. المراجعة والتعديل للقوانين الحاكمة لأداء الشركات، بحيث تتحول مسؤولية الرقابة إلى كل من مجلس الإدارة والمساهمين ممثلة في الجمعية العمومية.
  5. تمكين الشركات من الحصول على تمويل من جانب عدد أكبر من المستثمرين المحليين والأجانب.
- وترى الباحثة أن من أهم أهداف حوكمة الشركات العمل على مساءلة ومحاسبة مجلس الإدارة ومحاربة الفساد المالي والإداري بكل صوره، وكذلك العمل على جذب الاستثمارات الأجنبية والمحلية، بالإضافة إلى تطبيق مبدأ الأخلاق الحميدة الجيدة والمعاملات الإنسانية والاقتصادية بين العاملين في الشركة، فالجوانب الأخلاقية في عمل الشركات هي الأكثر ملاءمة لدعم حوكمة الشركات.

## 5.1.1.2 الأطراف الأساسية المعنية بتطبيق الحوكمة:

يرى (Marvldes and olymplos, 2004) أن هناك أربعة أطراف أساسية تؤثر في التطبيق السليم لحوكمة الشركات وتحديد النجاح أو الفشل في تطبيق قواعد حوكمة الشركات وهي:

### 1. المساهمون:

وهم من يقومون بتقديم رأس مال الشركة عن طريق ملكيتهم للأسهم وذلك مقابل حق الحصول على الأرباح، وتعظيم قيمة الشركة على المدى الطويل، ولهم الحق في اختيار أعضاء مجلس الإدارة المناسبين لحماية حقوقهم.

### 2. مجلس الإدارة:

وهم من يمثل المساهمين وأيضاً الأطراف الأخرى مثل أصحاب المصالح ومجلس الإدارة الذي يقوم باختيار المديرين التنفيذيين الذين يوكل إليهم سلطة الإدارة اليومية لأعمال المنشأة، بالإضافة للرقابة على إدارتهم، ويقوم مجلس الإدارة أيضاً برسم السياسات العامة للشركة وكيفية المحافظة على حقوق المساهمين.


### 3. الإدارة:

وهي المسؤولة عن إدارة العمليات اليومية للشركة وإعداد التقارير وتسليمها إلى مجلس الإدارة، المسؤولة عن تعظيم أرباح الشركة وزيادة قيمتها بالإضافة إلى مسؤوليتها الخاصة بالإفصاح والشفافية في المعلومات التي تنشرها للمساهمين.

### 4. أصحاب المصالح:

وهم مجموعة من الأطراف لهم مصالح داخل الشركة مثل الدائنين والموردين والعمال والموظفين وغيرهم، ممن يقدمون خدماتهم بهدف تعظيم قيمة المنشأة.

ويجب ملاحظة أن هذه الأطراف لديها مصلحة قد تكون متعارضة ومختلفة في بعض الأحيان فالدائنون على سبيل المثال يهتمون بمقدرة المنشأة على السداد، في حين يهتم العمال والموظفون بمقدرة المنشأة على الاستمرار والشكل رقم (1-2) يوضح هذه الأطراف وواجباتها.



الشكل رقم (1-2)

الأطراف الأساسية المعنية بتطبيق الحوكمة وواجباتها

المصدر: (Marvldes and olymplos, 2004) نقلاً عن (الصاوي، 2010: 32-33).

## 2.1.2 محددات الحوكمة ومبادئها وأبعادها المحاسبية:

يناقش هذا الفرع محددات الحوكمة كما يستعرض مبادئ الحوكمة التي تناولتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) والأبعاد المحاسبية الخاصة بها وذلك على النحو التالي:

### 1.2.1.2 محددات حوكمة الشركات:

هناك اتفاق على أن التطبيق الجيد لحوكمة الشركات يتوقف على مدى توفر ومستوى جودة محددات خارجية ومحددات داخلية، ويمكن عرض هذه المحددات بشيء من التفصيل على النحو التالي (غادر، 2012: 17-16):

#### أ. المحددات الخارجية:

تشير هذه المحددات إلى المناخ العام للاستثمار في الدولة، والذي يشمل على سبيل المثال؛ القوانين المنظمة للنشاط الاقتصادي (مثل قوانين سوق المال والشركات وتنظيم المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية والإفلاس ومكافحة الفساد) وكفاءة القطاع المالي (البنوك وسوق المال) في توفير التمويل اللازم للمشروعات، ودرجة تنافسية أسواق السلع وعناصر الإنتاج، وكفاءة الأجهزة والهيئات الرقابية في إحكام الرقابة على جميع الشركات في المجتمع.

وذلك فضلاً عن بعض المؤسسات ذاتية التنظيم التي تضمن عمل الأسواق بكفاءة (ومنها على سبيل المثال الجمعيات المهنية التي تضع ميثاق شرف للعاملين في السوق، مثل المحاسبين القانونيين والمحامين والشركات العاملة في سوق الأوراق المالية...)، بالإضافة إلى المؤسسات الخاصة للمهن الحرة مثل مكاتب المحاماة ومراجعة الحسابات والتصنيف الائتماني والاستشارات المالية والاستثمارية، إضافة إلى جهاز قضائي شفاف وعادل وقادر على تحديد المسؤولية ومحاكمة مرتكبي المخالفات الإدارية والمالية في الأوقات السريعة والمناسبة.

وترجع أهمية المحددات الخارجية إلى أن وجودها يضمن تنفيذ القوانين والقواعد التي تضمن حسن إدارة الشركات وتقلل من التعارض بين العائد الاجتماعي والعائد الخاص.

#### ب. المحددات الداخلية:

تشير هذه المحددات إلى القواعد والأسس التي تحدد كيفية اتخاذ القرارات وتوزيع السلطات داخل الشركة بين الجمعية العامة ومجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين والتي يؤدي توافرها من ناحية وتطبيقها من ناحية أخرى إلى تقليل التعارض بين مصالح هذه الأطراف الثلاثة، وقد أشار حساين (2009: 299) إلى أن المحددات الداخلية تتمثل في المساهمين، مجلس الإدارة والمديرين، أصحاب المصالح، المراجعة، وطرق الإفصاح المحاسبي.

#### 2.2.1.2 مبادئ حوكمة الشركات:

مع زيادة الاهتمام بمفهوم حوكمة الشركات حرصت العديد من المؤسسات الدولية وبورصات الأوراق المالية في العديد من الدول على إصدار مجموعة من المبادئ التي تحكم التطبيق السليم لحوكمة الشركات، وعلى رأس هذه المؤسسات الدولية منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD)، التي قامت بإصدار مبادئ حوكمة الشركات في عام 1999 والتي تم تعديلها في عام 2004. وتهدف تلك المبادئ إلى مساعدة كل من الدول الأعضاء وغير الأعضاء بالشركة لتطوير الأطر القانونية والمؤسسية لتطبيق حوكمة الشركات وذلك من خلال تقديم مجموعة من الإرشادات لتدعيم إدارة الشركات وكفاءة أسواق المال، ونمو الاقتصاد ككل (الصاوي، 2010: 36).

وتوفر مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية الدوافع المناسبة لمجلس الإدارة والإدارة التنفيذية للشركة لمتابعة الأهداف التي تتماشى مع مصلحة المساهمين. كما تساهم هذه المبادئ في توفير المتابعة الفعالة التي يمكن عن طريقها قيام الشركات باستثمار مواردها بصورة أكثر

كفاءة، بالإضافة إلى زيادة قدرتها على جذب الاستثمارات الخارجية بالشكل الذي يمكنها من التوسع والمنافسة العالمية (سليمان، 2006: 42).

وتنقسم المبادئ الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية إلى ستة مبادئ رئيسية، يندرج تحت كل منها عدد من المبادئ الفرعية (OECD, 2004) وهي على النحو التالي:

### **المبدأ الأول: ضمان وجود أساس لإطار فعال لحوكمة الشركات:**

ينبغي على حوكمة الشركات أن تشجع على شفافية وكفاءة الأسواق وأن تكون متوافقة مع أحكام القانون، وأن تحدد بوضوح توزيع المسؤوليات بين مختلف الجهات الإشرافية والتنظيمية والتنفيذية ويتحقق هذا المبدأ من خلال ما يلي (خليل، 2005: 726):

1. وضع إطار الحوكمة بحيث يكون ذا تأثير على الأداء الاقتصادي الشامل، ونزاهة السوق.
2. يجب أن تكون المتطلبات القانونية والتنظيمية للحوكمة متوافقة مع أحكام القانون وقابلة للتنفيذ.
3. ينبغي أن يكون توزيع المسؤوليات وفق اختصاص تشريعي معين، ويحدد بشكل يضمن خدمة المصالح العامة.
4. أن يكون لدى الجهات الإشرافية والتنظيمية والتنفيذية السلطة والنزاهة والموارد للقيام بواجباتها بطريقة متخصصة وموضوعية فضلاً عن أحكامها وقراراتها، كما ينبغي أن تكون هذه القرارات في الوقت المناسب وشفافة مع توفير الشرح التام لها.

### **المبدأ الثاني: حماية حقوق المساهمين:**

ينبغي أن يكفل إطار حوكمة الشركات حماية حقوق المساهمين وذلك من خلال:

1. تأمين أساليب تسجيل الملكية، نقل أو تحويل ملكية الأسهم، الحصول على المعلومات الخاصة بالشركة في الوقت المناسب وبصفة منتظمة، المشاركة والتصويت في

الاجتماعات العامة للمساهمين، انتخاب أعضاء مجلس الإدارة، والحصول على حصص من أرباح الشركة.

2. أن يكون للمساهمين الحق في المشاركة وفي الحصول على معلومات كافية عن القرارات المتصلة بالتغيرات الأساسية في الشركة، ويتضمن ذلك التعديلات في النظام الأساس أو في مواد تأسيس الشركة، أو في غيرها من الوثائق الأساسية للشركة، طرح أسهم إضافية، وأية تعديلات مالية غير عادية قد تسفر عن بيع الشركة.

3. ضرورة أن تتاح للمساهمين فرصة المشاركة الفعالة والتصويت في الاجتماعات العامة للمساهمين، كما ينبغي إحاطتهم علماً بالقواعد التي تحكم اجتماعات المساهمين، ومن بينها قواعد التصويت؛ ولذلك فإن أحد الباحثين (السعدني، 2005: 178) يرى تزويد المساهمين بالمعلومات الكافية وفي التوقيت المناسب بشأن تواريخ وأماكن وجدول أعمال الاجتماعات العامة، بالإضافة إلى توفير المعلومات الكاملة في التوقيت الملائم بشأن المسائل التي سيتم اتخاذ قرارات بشأنها من خلال الاجتماعات، بالإضافة إلى إتاحة الفرصة للمساهمين لتوجيه أسئلة إلى مجلس الإدارة، وإضافة موضوعات إلى جدول أعمال الاجتماعات العامة على أن توضع حدود معقولة لذلك، تمكين المساهمين من التصويت بصفة شخصية أو بالإنابة، كما يجب أن يعطى نفس الوزن للأصوات المختلفة سواء كانت بالحضور الشخصي أو بالإنابة، كما يجب الإفصاح عن الهياكل والترتيبات الرأسمالية التي تمكن أعداداً معينة من المساهمين لممارسة درجة من الرقابة لا تتناسب مع حقوق الملكية التي يحوزونها، هذا بالإضافة إلى السماح لأدوات الرقابة على الشركات بالعمل على نحو فعال وبالشفاافية اللازمة، ضمان الصياغة الواضحة والإفصاح عن القواعد والإجراءات التي تحكم حيابة حقوق الرقابة على الشركات في أسواق المال، وأخيراً



يجب أن يأخذ المساهمون - ومن بينهم المستثمرون والمؤسسون - في الحسبان التكاليف  
والمنافع المقترنة بممارستهم لحقوقهم في التصويت.

### المبدأ الثالث: المعاملة العادلة والمتكافئة لجميع المساهمين:

يكفل إطار حوكمة الشركات المعاملة المتكافئة لجميع المساهمين، ومن بينهم صغار  
المساهمين والمساهمين الأجانب، كما يتيح لكافة المساهمين الحصول على تعويض فعلي في  
حالة انتهاك حقوقهم، وفي سياق هذا المبدأ يرى بعض الباحثين (خليل وعشماوي، 2008: 41)  
ما يلي:

1. يجب أن يعامل المساهمون المنتمون إلى نفس الفئة معاملة متكافئة.
2. ينبغي أن يكون للمساهمين داخل كل فئة نفس حقوق التصويت، فكافة المساهمين يجب  
أن يتمكنوا من الحصول على المعلومات المتصلة بحقوق التصويت الممنوحة لكل الفئات  
وذلك قبل قيامهم بشراء الأسهم، كما يجب أن تعلن أي تغييرات في حقوق التصويت مبكراً  
وفي الوقت المناسب لضمان حقوق المساهمين.
3. الإفصاح عن أية مصالح خاصة بأعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين قد تتصل  
بعمليات أو أمور تمس الشركة.
4. يجب أن يتم التصويت بواسطة الأمناء المفوضين بطريقة متفق عليها مع أصحاب  
الأسهم.
5. يجب منع تداول الأسهم بصورة لا تتسم بالإفصاح أو الشفافية.

### المبدأ الرابع: دور أصحاب المصالح في حوكمة الشركات:

يقوم إطار حوكمة الشركات على الاعتراف بحقوق أصحاب المصالح كما يرسبها القانون،  
وتشجيع التعاون بين الشركات وأصحاب المصالح في مجال خلق الثروة وفرص العمل وتحقيق

الاستمرارية للمشروعات القائمة على أسس مالية سليمة، ويتضمن الاعتراف بدور أصحاب المصالح الأخرى ما يلي (الشعلان، 2008: 43):

1. مراعاة حقوق أصحاب المصالح.
2. حصول أصحاب المصالح على تعويضات في حال انتهاك حقوقهم.
3. إيجاد آليات لمشاركة أصحاب المصالح في الرقابة على الشركات على أن تكفل تلك الآليات تحسين مستويات الأداء للشركة.
4. حصول أصحاب المصالح على المعلومات المتصلة بحوكمة الشركات.

#### المبدأ الخامس: الإفصاح والشفافية:

ينبغي على إطار حوكمة الشركات أن يضمن الإفصاح السليم والصحيح في الوقت المناسب عن كافة الموضوعات المهمة المتعلقة بالشركة، ومن بينها (آل خليفة، 2005: 295)، ما يلي:

1. الإفصاح عن المعلومات الأساسية، وتتضمن؛ النتائج المالية ونتائج عمليات الشركة، أهداف الشركة، حقوق الأغلبية من حيث الأسهم، وحقوق التصويت، سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة، والمديرين التنفيذيين الرئيسيين، المسائل المادية المتصلة بالعاملين وبغيرهم من أصحاب المصالح، عوامل المخاطر المتوقعة، هياكل وسياسات الحوكمة.
2. إعداد المعلومات والإفصاح عنها، طبقاً للمستويات النوعية المرتفعة للمحاسبة والإفصاح المالي وغير المالي.
3. القيام بمراجعة خارجية مستقلة بواسطة مراجع مستقل كفؤ ومؤهل يمكنه أن يقدم تأكيدات موضوعية من جهة خارجية لمجلس الإدارة والمساهمين بأن القوائم المالية تمثل بصدق المركز المالي وأداء الشركة في كافة النواحي المادية والمهمة.

4. أن يقبل المراجعون الخارجيون المساءلة والمحاسبة أمام المساهمين في ضوء القيام بمهام أعمال المراجعة، ما يقتضي واجباً من المراجع يتمثل في بذل العناية والجهد الكافي ومراعاة الأصول المهنية في عملية المراجعة.

5. استكمال إطار حوكمة الشركات بمنهج فعال يتناول ويشجع على تقديم التحليلات أو المشورة عن طريق المحللين والسماسرة وغيرهم، والمتعلقة بالقرارات التي يتخذها المستثمرون بعيداً عن أي تعارض مهم في المصلحة قد يؤدي إلى الإضرار بنزاهة ما يقومون به من تحليل أو ما يقدمونه من مشورة.

وعليه؛ يتضح أن مبدأ الإفصاح والشفافية ينطوي على عدة أمور؛ أهمها: الإفصاح عن السياسات المتبعة، القيام بالمراجعة الخارجية من قبل مراجع مستقل ومؤهل وقابل للمساءلة، توفير المعلومات للمساهمين والقيام بوضع منهج فعال لإطار الحوكمة في الشركة.

#### **المبدأ السادس: مسؤوليات مجلس الإدارة:**

ينبغي أن يضمن إطار حوكمة الشركات التوجيه والإرشاد الاستراتيجي للشركة ومحاسبة مجلس الإدارة عن مسؤوليته أمام الشركة والمساهمين، ويشير هذا المبدأ إلى أن هناك مجموعة من الاعتبارات التي يجب الأخذ بها بما يضمن مساءلة مجلس الإدارة من قبل المساهمين، ومن هذه الاعتبارات (سليمان، 2006: 396-400) ما يلي:

1. ينبغي على أعضاء مجلس الإدارة العمل على أساس النوايا الحسنة وتوفير المعلومات الكاملة، بما يحقق مصالح المساهمين وأصحاب المصالح الأخرى.

2. إذا ما كانت قرارات مجلس الإدارة ستؤثر في مختلف مجموعات المساهمين وبطرق مختلفة فإن على مجلس الإدارة أن يعامل كافة المساهمين معاملة عادلة.

3. ينبغي على مجلس الإدارة أن يطبق معايير أخلاقية عالية، وينبغي أيضاً أن يأخذ في الاعتبار مصالح واهتمامات أصحاب المصالح الآخرين.

4. ينبغي على مجلس الإدارة أن يقوم بوظائف رئيسة معينة:

- الإشراف على فعالية ممارسة حوكمة الشركة وإجراء التغييرات إذا لزم الأمر.
- اختيار المديرين التنفيذيين وتحديد مرتباتهم والمزايا الممنوحة لهم، ومتابعتهم واستبدالهم حينما يقتضي الأمر ذلك.

5. مراعاة التناسب بين مكافآت ومرتببات المديرين التنفيذيين وأعضاء مجلس الإدارة.

6. ضمان الشفافية في عملية ترشيح وانتخاب أعضاء مجلس الإدارة.

7. رقابة وإدارة أي تعارض في المصالح المختلفة بالنسبة للإدارة التنفيذية ومجلس الإدارة والمساهمين، مثل إساءة استخدام الأصول.

8. ضمان سلامة التقارير المحاسبية والمالية للشركة.

ومن هنا، وبناءً على هذا المبدأ، تعمل الحوكمة على ضمان عدم قيام مجلس الإدارة بإساءة استخدام سلطاته في الإضرار بمصالح المساهمين أو أيٍّ من الأطراف المرتبطة بالشركة كالموردين وحملة السندات والدائنين والمستهلكين، كما تعمل الحوكمة على ألا تسيء الإدارة استغلال أموال حملة الأسهم، وأن تكون حريصة على ربحية وقيمة أسهم الشركة (ميخائيل، 2005: 85).

ومن خلال ما سبق، يمكن وصف المبادئ التي تقوم عليها حوكمة الشركات بأنها تتسم بالشمولية حيث أنها تغطي أهم الجوانب الأساسية لنجاح أي شركة، كما يمكن القول أن تطبيق هذه المبادئ على أرض الواقع يترتب عليه العديد من النتائج الإيجابية من أهمها إحكام الرقابة على أداء مجالس الإدارات ومديري الشركات، وحماية حقوق المساهمين خاصة حقوق الأقلية

منهم وتوفير كافة السبل للقيام بالدور المطلوب منهم، وإعطاء أصحاب المصالح من الموظفين والموردين والعملاء وغيرهم من الفئات ذات العلاقة دوراً في حياة الشركة، مع التأكيد على الشركات بضرورة تطبيق الأساليب والأدوات المالية المحاسبية المعتمدة دولياً وفقاً لمعايير الإفصاح والشفافية.

### 3.2.1.2 الأبعاد المحاسبية لحوكمة الشركات:

حدد بوقرة وغانم (2012) الأبعاد المحاسبية لحوكمة الشركات في؛ المساءلة والرقابة المحاسبية، الالتزام بتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة، دور المراجعة الداخلية، دور المراجعة الخارجية، دور لجان المراجعة، تحقيق الإفصاح والشفافية، وكذلك إدارة الأرباح وتقويم أداء الوحدات الاقتصادية، ويمكن تناول هذه الأبعاد بالدراسة والتحليل على النحو التالي:

#### 1. المساءلة والرقابة المحاسبية:

أشار تقرير لجنة Cadbury عام 1992م في العنصر الثاني منه بأن يقوم المساهمون بمساءلة مجلس الإدارة، وكل منهما له دور في تفعيل تلك المساءلة، فمجلس الإدارة يقوم بدوره في توفير البيانات الجيدة للمساهمين، والمساهمون يقومون بدورهم في إبداء رغبتهم في ممارسة مسؤولياتهم كملاك، وفي هذا السياق بين تقرير بنك (كريدي ليونيه) في القسم الرابع منه الذي يحمل عنوان "المحاسبة عن المسؤولية"، بأن دور مجلس الإدارة إشرافي أكثر منه تنفيذي، وأشار إلى قدرة أعضاء مجلس الإدارة على القيام بتدقيق فعال، كما أشار في القسم الخامس منه الذي يحمل عنوان "المسؤولية" إلى ضرورة وضع آليات تسمح بتوقيع عقاب على الموظفين التنفيذيين وأعضاء مجلس الإدارة إذا لزم الأمر (خليل، 2005: 728).

كما أن تقرير منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) الصادر عام 1999م أشار في المبدأ الخاص بمسؤوليات مجلس الإدارة إلى ضرورة المتابعة الفعالة للإدارة التنفيذية من قبل

مجلس الإدارة وكذلك مساءلة مجلس الإدارة من قبل المساهمين، يضاف إلى ذلك أن المعايير التي وضعتها بورصة نيويورك للأوراق المالية New York Stock Exchange (NYSE،2003) والخاصة بحوكمة الشركات أشارت إلى ضرورة تفعيل الدور الرقابي للمساهمين من خلال المشاركة في جميع القرارات الأساسية للشركة (خليل، 2005: 731). وفي ضوء ذلك، يمكن القول بأن المساءلة والرقابة المحاسبية التي تتبناها الشركات تأخذ اتجاهين:

**الأول:** المساءلة والرقابة الرأسية من المستويات الإدارية الأعلى إلى المستويات الإدارية الأدنى.  
**الثاني:** المساءلة والرقابة الأفقية وهي المتبادلة بين كل من مجلس الإدارة والمساهمين وأصحاب المصالح في الوحدة الاقتصادية (بوقرة وغانم، 2012).

## 2. الالتزام بتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة:

إن تطبيق الحوكمة يشجع دور الإدارة في اختيار السياسة المحاسبية المناسبة، وبالتالي فالحوكمة تعارض الاتجاه نحو الالتزام بمعايير محاسبية محددة، كما أنها تساعد في حسم مشكلة إساءة استخدام المعايير المحاسبية ومعايير المراجعة (أبو حمام، 2009: 30)، وفي الواقع العملي ومن الناحية القانونية فإن المعلومات المحاسبية أداة هامة لتحقيق الحوكمة وحماية حقوق المساهمين قبل الإدارة، فالمستثمرون لا يمكنهم إقامة دعاوى قضائية ضد الإدارة لمجرد أنها لم تؤد وظيفتها بكفاءة أو بسبب انخفاض أسعار الأسهم، وإنما يحق لهم إقامة تلك الدعاوى إذا ثبت أن المستثمرين اعتمدوا على قوائم مالية بها أخطاء جوهرية، أو أن الإدارة اخفت معلومات هامة يمكن أن تؤثر على قراراتهم ببيع أو شراء الأوراق المالية (عبدالله، 2009: 470).

### 3. تفعيل دور المراجعة الداخلية:

تقوم المراجعة الداخلية بمساعدة الوحدة الاقتصادية في تحقيق أهدافها وتأكيد فعالية الرقابة الداخلية والعمل مع مجلس الإدارة، ولجنة المراجعة من أجل إدارة المخاطر والرقابة عليها وبذلك تساعد المراجعة الداخلية في عملية حوكمة الشركات من خلال تقييم وتحسين العمليات الداخلية للوحدة الاقتصادية، وكذلك تحقيق الضبط الداخلي نتيجة استقلالها وتبعيةها لرئيس مجلس الإدارة واتصالها برئيس لجنة المراجعة (أبو حمام، 2009: 32).

وقد بين دليل الحوكمة الصادر عن مصرف ليبيا المركزي بالقرار رقم (20) لسنة 2010 أن حوكمة الشركات تساعد في تقوية نظام الرقابة الداخلية وذلك من خلال الآتي:

1. إعطاء الأهمية اللازمة لوظائف المراجعة الداخلية، وأنظمة الضبط الداخلي وتوعية جميع دوائر وأقسام وموظفي المصرف بأهمية هذه الوظائف.
2. مناقشة جميع التقارير والمذكرات المرفوعة من إدارة المراجعة الداخلية في الوقت المناسب، وتكليف الإدارة العليا باتخاذ الإجراءات المناسبة والسريعة لمعالجة ما يرد في التقارير والمذكرات من ملاحظات.
3. الحرص على استقلالية إدارة المراجعة الداخلية، من خلال قيام مجلس الإدارة بتعيين مدير الإدارة، بناءً على اقتراح لجنة المراجعة ولجنة التعيينات والمكافآت المنبثقتين عنه.
4. تكليف إدارة المراجعة الداخلية بمراجعة أنظمة وإجراءات الضبط الداخلي ودراسة مدى كفايتها، واقتراح السبل اللازمة لتطويرها وتحديثها.

#### 4. تفعيل دور المراجع الخارجي:

أصبح دور المراجعة الخارجية جوهري وفعال في مجال حوكمة الشركات نتيجة لما يقوم به المراجع الخارجي من إضفاء الثقة والمصداقية على المعلومات المحاسبية وذلك من خلال إبداء رأيه الفني المحايد في تقرير المراجعة عن مدى صحة وعدالة القوائم المالية التي تعدها الشركة (البشتاوي، 2014: 347).

وقد أكد دليل الحوكمة الصادر عن مصرف ليبيا المركزي على تفعيل دور المراجع الخارجي من خلال الآتي:

1. التأكد من تقييد المراجعين الخارجيين بجميع المعايير والتعليمات التي تحكم عملهم، وعلى الأخص المعايير المنصوص عليها في قانون المصارف، والقرارات والمنشورات والتعليمات الصادرة بمقتضاه.
2. التأكد من قيام المراجعين الخارجيين بمراجعة أنظمة الضبط الداخلي الخاصة بالتقارير والإفصاحات المالية.
3. التأكد من أن المراجعين الخارجيين يعون مدى أهمية مهمتهم في المصرف ويقومون بها بأعلى درجات المهنية والاحتراف.
4. تكليف المراجعين الخارجيين للمصرف بمهام مراجعة الحسابات الختامية للشركات التابعة للمصرف، إذا أمكن وذلك بهدف الحد من أية ثغرات قد تؤثر على نطاق وأعمال المراجعة على صعيد البيانات المالية المجمعة للمصرف.

#### 5. تفعيل دور لجان المراجعة:

أكدت معظم الدراسات والتقارير الخاصة بحوكمة الشركات (الرحيلي، 2008)، (أبو الهيجاء والحايك، 2012)، (الصوص، 2012)، على ضرورة وجود لجان مراجعة في



الوحدات الاقتصادية التي تسعى إلى تطبيق الحوكمة، بل أشارت إلى أن وجود لجان المراجعة يمثل أحد العوامل الرئيسية لتقييم مستويات الحوكمة المطبقة بالوحدة الاقتصادية.

وتقوم لجان المراجعة بدور حيوي في ضمان جودة التقارير المالية وتحقيق الثقة في المعلومات المحاسبية فهي منوط بها القيام بالتأكد من تطبيق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها، وكذلك تقييم الرقابة الداخلية، وحل المنازعات التي تنشأ بين الإدارة والمراجع الخارجي. وللقيام بهذه المهام يتعين أن يراعى تشكيل لجان المراجعة من كافة التخصصات اللازمة من محاسبين ومحللين ماليين لضمان جودة التقارير والقوائم المالية (سامي، 2005: 103).

وقد بين دليل حوكمة الشركات الصادر عن مصرف ليبيا المركزي أن لجنة المراجعة تقوم بعدة مهام ترتبط بكل من المراجعين الخارجيين، إدارة المراجعة الداخلية، وحدة الامتثال، وحدة المعلومات المالية، نذكر منها:

1. تقديم التوصية حول ترشيح كل من المراجعين الخارجيين ومدير إدارة المراجعة الداخلية للمصرف قبل تعيينهم من قبل الجمعية العمومية وتحديد شروط هذا التعيين.
2. تقديم التوصية لمجلس الإدارة حول إقالة المراجعين الخارجيين.
3. دراسة برنامج المراجعة الذي سيعتمده المراجعون الخارجيون وإبداء رأيها وتوصياتها بشأنه.
4. الاجتماع المستمر مع المراجعين الخارجيين والاستيضاح منهم حول نتائج أعمالهم ومناقشتها معهم.
5. الموافقة على دليل إجراءات المراجعة الداخلية واقتراح تعديله عند الحاجة والتأكد من توفير الموارد البشرية والمادية لتنفيذه.
6. التأكد من وجود تنسيق كاف بين المراجعة الداخلية والمراجعين الخارجيين.

7. التأكد من وجود سياسة واضحة، وإجراءات عملية بالمصرف، لإدارة المخاطر الناجمة عن عدم الامتثال.

8. التأكد من وجود سياسة وإجراءات كافية مطبقة لمكافحة غسل الأموال.

#### 6. تحقيق الإفصاح والشفافية:

يمثل الإفصاح الجيد والشفافية في عرض المعلومات المالية وغير المالية أحد المبادئ والأركان الرئيسية التي تقوم عليها حوكمة الشركات، ويعتبر وجود نظام إفصاح قوي يعمل على تعزيز الشفافية الفعلية أحد الملامح الأساسية للإشراف على الشركات المساهمة الذي يعتبر أمراً رئيساً لقدرة المساهمين على ممارسة حقوق ملكياتهم على أسس مدروسة، ويساعد الإفصاح القوي على جذب رؤوس الأموال والحفاظ على ثقة المستثمرين في أسواق المال، كما يساعد الإفصاح في تحسين فهم الجمهور لهيكل ونواحي نشاط الشركة وسياساتها وأدائها فيما يتعلق بالمعايير البيئية والأخلاقية وعلاقات الشركة مع المجتمعات التي تعمل فيها (حبوش، 2010: 44).

وعليه فإن مبادئ حوكمة الشركات التي وضعتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) سنة 1999 وعُدلت في 12 ابريل 2004 بينت أن إطار الحوكمة يجب أن يتضمن الإفصاح الدقيق وفي الوقت السليم عن كافة الأمور الهامة المتصلة بالوحدات الاقتصادية وذلك فيما يتعلق بمركزها المالي والأداء المالي والتشغيلي والنقدي لها والجوانب الأخرى المتصلة بأعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا.

#### 7. إدارة الأرباح:

تمارس إدارة بعض الوحدات الاقتصادية سياسة إدارة الأرباح لتحقيق الكثير من الأهداف مثل الوصول إلى مستوى التنبؤات التي سبق الإعلان عنها أو تجنب الإعلان عن الأرباح أو

الخسائر، أو للحصول على بعض المزايا المرتبطة بالأرباح المرتفعة مثل المكافآت والعمولات، وبالتالي فإن عملية إدارة الريح تعني قيام الإدارة بالتأثير على أو التلاعب في البيانات المحاسبية الواردة بالتقارير المالية بصرف النظر عن الهدف من ذلك.

ولكن في ظل تطبيق حوكمة الشركات والحد من سلطة الإدارة وإتاحة الفرصة للأطراف الأخرى لحماية حقوقها مع وجود الضوابط المختلفة، فإن إدارة الأرباح تصبح لا وجود لها. لذا فقد أشارت إحدى الدراسات التي تناولت أثر متغير الحوكمة على ممارسة إدارة الوحدات الاقتصادية لسياسة إدارة الأرباح، بأن هناك علاقة عكسية بين عدد أعضاء لجنة المراجعة من خارج الوحدة، وخبرتهم المالية، وكذلك عدد الأعضاء التنفيذيين في مجلس الإدارة، وبين ممارسة الشركة لإدارة الأرباح.

وبذلك يمكن القول أن دور حوكمة الشركات في الحد من سلطة الإدارة في عملية إدارة الأرباح ينعكس بالإيجاب على تحقيق جودة المعلومات المحاسبية (غانم وبوقرة، 2012).

#### 8. تقويم أداء الوحدات الاقتصادية:

إن لحوكمة الشركات دورها المهم في زيادة كفاءة استخدام الموارد وتعظيم قيمة الوحدات الاقتصادية وتدعيم قدرتها التنافسية بالأسواق، ما يساعدها على التوسع والنمو ويجعلها قادرة على إيجاد فرص عمل جديدة.

وعموماً؛ يمكن القول أن النتيجة النهائية للأبعاد المحاسبية السابقة هو إنتاج المعلومات المحاسبية ذات الاستخدامات المتعددة لجميع الطوائف ذات العلاقة بالوحدة الاقتصادية، والتي بدورها يمكن أن تحافظ على حقوق هؤلاء الأطراف، لذا توفر هذه المعلومات مستوى مناسب من الجودة بحيث يمكن الاعتماد عليها وفي ذات الوقت تعكس ثقة الأطراف الأخرى في الوحدة الاقتصادية وإدارتها وتزيد من كفاءة سوق الأوراق المالية.

## المبحث الثاني

### فجوة التوقعات؛ مفهومها، مكوناتها، أسبابها

لقد وصفت مهنة المراجعة مؤخراً بأنها مهنة تواجه أزمة خطيرة، ما يؤثر على إمكانية استمرارها في الأجل الطويل كنشاط مهني، ومحور هذه الأزمة هو جودة المعلومات المحاسبية التي يتم التقرير عنها، ودور المراجع الخارجي ومسؤوليته عن هذه الجودة، ومخاطر التعرض للمقاضاة والتكاليف الاقتصادية المرتبطة بهذا الدور. وبشكل أكثر تحديداً فإن الأزمة ترتبط ارتباطاً وثيقاً بما يعرف بفجوة التوقعات في المراجعة (Expectation Gap) (راضي، 1999: 717)، والتي يستدل على وجودها من تزايد عدد الدعاوى القضائية المرفوعة ضد المراجعين والتي تركز على طلب تعويض عن قيمة الخسائر التي يزعم الطرف الثالث تحملها بسبب اعتماده على البيانات التي قام المراجع بفحصها، الأمر الذي يعني عدم رضا المجتمع عن عمل المراجعين بالنسبة للدور المتوقع أداءه (حسب الله، 2001: 141).

من هنا تتضح الحاجة إلى أن يكون المراجع الخارجي مؤهلاً ليس فقط وفق متطلبات واشتراطات الممارسة المهنية التي تؤهله لدخول المهنة والأداء المهني المقبول، بل يجب أن تتسع تلك المتطلبات والاشتراطات لتشمل على ما يكفل تحقيقه لمستوى الأداء المتميز، وبما يسهم في توفير المقومات اللازمة لتطوير الممارسة المهنية وفي الوقت نفسه تجعله قادراً على تلبية احتياجات مستخدمي التقارير المالية ومحاكاة توقعاتهم، لاسيما وأن بيئة المهنة في تغير مستمر (الفضل، 2012: 131).

ولبيان مفهوم فجوة التوقعات ومكوناتها ومسبباتها تم تقسيم هذا المبحث إلى الفرعين

التاليين:

**الفرع الأول:** مفهوم ومكونات فجوة التوقعات وسماتها الرئيسية.

**الفرع الثاني:** أسباب فجوة التوقعات وطرق تضيقها.

## **1.2.2 مفهوم ومكونات فجوة التوقعات وسماتها الرئيسية:**

يعرض هذا الفرع المقصود بفجوة التوقعات وبيان مكوناتها وفقاً للزاوية التي تتخذ كأساس

لتقسيمها، ويتناول كذلك السمات الأساسية لها وذلك على النحو التالي:

### **1.1.2.2 مفهوم فجوة التوقعات في المراجعة:**

ليس هناك تعريف محدد لمصطلح فجوة التوقعات في المراجعة على الرغم من شيوع استخدامه في بحوث المراجعة منذ أوائل السبعينيات من القرن السابق (مبارك، 2002: 25)، فقد ورد مصطلح فجوة التوقعات في أدبيات المحاسبة والمراجعة لأول مرة في عام 1974 من قبل (Liggio) في مقالته الشهيرة المعنونة بـ "فجوة التوقعات هزيمة قانونية للمراجع" التي عرف فيها فجوة التوقعات بأنها الفرق بين مستوى أداء المراجع كما يتصوره المراجع نفسه ومستوى أدائه كما يتصوره مستخدم مخرجات عملية المراجعة (الفضل، 2012: 133).

وعرفت لجنة (Cohen) التي شكلها مجمع المحاسبين القانونيين الأمريكي (AICPA) 1978 أنها الاختلاف بين ما يتوقعه أو يحتاجه الجمهور وبين ما يمكن أو ينبغي أن يقدمه المراجع، في حين عرفها (Guy & Sullivan) على أنها الاختلاف بين ما يعتقد مستخدمو البيانات المالية والجمهور عامة وبين المراجعين بشأن مسؤوليات المراجع، جودة وفعالية أعمال المراجعة وطبيعة علاقات المراجع مع عملاء المراجعة، تفسير تقارير المراجعة (راضي، 1999: 723).

وقد عرفها فضة (1997) نقلاً عن (الدوري، 2009: 125) "بأنها الفجوة أو الثغرة بين ما تنص عليه معايير المراجعة فيما يتعلق بمهمة مراجع الحسابات وبين توقعات مستخدمي البيانات المالية إزاء ما يقدمه المراجع".

وعرف مبارك (2002: 26) فجوة التوقعات على أنها "الاختلاف بين المراجعين ومستخدمي تقرير المراجعة حول نوعية وشكل تقرير المراجعة بسبب اختلاف دوال الهدف الذاتية لكل من المراجعين والمستخدمين وعدم إدراك المستخدمين لإجراءات المراجعة وأهدافها وكيفية إدارة المراجعين لعملية المراجعة".

من خلال التعاريف السابقة يمكن ملاحظة أن فجوة التوقعات تربط ما بين فئتين، من ناحية فئة المراجعين مقدمي خدمات المراجعة الخارجية، ومن الناحية الأخرى فئة مستخدمي المعلومات المحاسبية أي أن الفجوة مقدارها اختلاف هاتين الفئتين حول خدمات المراجعة وأبعاد مسؤوليتها إلا أن لطفي (2003: 788) يرى أنه بخلاف الأطراف أصحاب المصلحة الذين يهتمون بنتائج الأعمال والموقف المالي للشركات الفردية فإن هناك أطرافاً يمثلون الزعماء والأطراف ذات الضغط الذين يتعين أخذهم في الاعتبار عندما يتم دراسة فاعلية وظيفة المراجعة، وفجوة التوقعات في المراجعة على النحو التالي:

- **السياسيون:** إن السياسيين قد يكون لديهم مصلحة حقيقية من وراء أداء المراجعين، لذلك إذا كان هناك غش جوهري في مجتمع طور البناء، ولم يتم اكتشاف ذلك الغش عن طريق المراجع، فإن الجمهور العام قد يلوم ويعاتب السياسيين عن عدم ضمانهم وتأكيدهم على أن عملية المراجعة كانت فعالة. وقد يتم فرض عملية المراجعة، وقد يتزايد نطاق عملية المراجعة كاستجابة لمثل ذلك الضغط من الجمهور العام أو المنظمين المعيّنين للإشراف ومراقبة المحاسبة عن المسؤوليات أو عملية المراجعة.

- **المنظمون:** وهم القائمون على مصلحة الشركات أو هيئة سوق المال أو الجهات المهنية المتعددة من خلال قانون الشركات أو قانون رأس المال أو مجلس ممارسات المراجعة ومجلس التقارير المالية بالإضافة إلى مجلس المعايير المحاسبية. ومن الأهمية بمكان القول بأن عملية التنظيم قد غيرت العلاقات عن طريق فرض واجبات ومسؤوليات على البعض وإعطاء حقوق للبعض الآخر ما قد يكون له أثر على التوقعات الخاصة بعملية المراجعة.

- **الأكاديميون:** يأخذ الأكاديميون في السنوات الحديثة مزيداً من الأهمية لتفعيل عملية المراجعة وقد يكون هناك جدال حول وجود تأثير لبعض الأكاديميين على ما يعتقد الجمهور العام بخصوص التنظيمات المهنية ومراجعي الحسابات.

مما سبق يمكن القول أن فجوة التوقعات في المراجعة هي مصطلح عام يشمل جوانب مختلفة للعلاقة بين مراجعي الحسابات والأطراف الأخرى المستفيدة من خدمات المراجعة، ولكن الواضح أن المسؤولية عنها لا يمكن إرجاعها لمراجعي الحسابات وحدهم ولكن هناك عوامل أخرى ترتبط ببيئة المراجعة ومن ذلك قصور معايير المراجعة والتوقعات غير المعقولة لمستخدمي القوائم المالية، وبالتالي فإن مسؤولية فجوة التوقعات هي مسؤولية مشتركة بين مراجعي الحسابات والبيئة الخارجية للمراجعة.

## 2.1.2.2 مكونات وسمات فجوة التوقعات:

في عام 1993 قام (porter) بإعداد دراسة تحليلية لمكونات فجوة التوقعات في المراجعة وخلص من دراسته إلى أن فجوة التوقعات في المراجعة تتكون من (البقي، 2007: 356):

1. **فجوة المعقولة:** وتتمثل في الفرق بين توقعات المجتمع من مهنة المراجعة وما يستطيع

المراجع انجازه بصورة معقولة.

2. **فجوة الأداء:** وتتمثل في الفرق بين ما يتوقع المجتمع انجازه بصورة معقولة من المراجع وبين الأداء الفعلي للمراجع.

وقد حلل (porter) فجوة الأداء إلى عنصرين هما:

- **قصور معايير المراجعة:** وتتمثل في الفرق بين المهام التي يمكن توقعها بصورة معقولة من المراجع، والمهام الحالية للمراجع كما تم تحديدها بواسطة القانون والمنظمات المهنية ومعايير المراجعة المتعارف عليها.

- **قصور أداء المراجع:** وتتمثل في الفرق بين المهام الحالية للمراجع طبقاً للقانون والمنظمات المهنية ومعايير المراجعة المتعارف عليها والأداء الفعلي للمراجعين.

من زاوية أخرى يرى البعض أن هناك ثلاثة مستويات أو ثلاث مكونات رئيسة لفجوة التوقعات (حسب الله، 2011: 147) وهي:

1. **فجوة التقرير:** وتظهر هذه الفجوة عندما تكون وجهة نظر المهنيين والعامّة مختلفة حول ما يجب أن يتضمنه تقرير المراجع، ويقع تضيق هذه الفجوة على عاتق الجهة المنظمة والواضحة للإطار الذي يحكم عمل المراجع.

2. **فجوة الأداء:** وهذه الفجوة تظهر عندما يكون أداء المراجع أقل من المعايير الموضوعية وتقع مسؤولية تضيق هذه الفجوة على عاتق الجمعيات والمجامع المهنية وشركات المراجعة.

3. **فجوة الالتزام:** وتظهر عندما تكون وجهة نظر المهنيين والعامّة مختلفة حول مسؤولية المراجع، وتقع مسؤولية تضيق هذه الفجوة على عاتق الجهات المنظمة للمهنة والنظام القانوني للدولة ومعايير المراجعة المتعارف عليها والتي تعد كمقاييس للأداء المهني.



من جانب آخر رأى بركات (2000) نقلاً عن (رمضان، 2006: 10) أن فجوة التوقعات

في المراجعة تتكون من:

1. **فجوة بحوث:** وهي الاختلاف بين توقعات مستخدمي القوائم المالية وبين الفكر المحاسبي والمراجعين.

2. **فجوة المعايير:** وهي الاختلاف بين إدراك المنظمات المهنية لتوقعات المستخدمين وبين الأجهزة التابعة لها المعنية بإصدار المعايير والنشرات المهنية.

3. **فجوة الأداء:** وهي الاختلاف بين متطلبات معايير وإرشادات المراجعة وبين التطبيق والتفسير العملي لها من قبل المراجعين.

4. **فجوة الاتصال:** هي الاختلاف بين إدراك مستخدمي القوائم المالية لجودة وطبيعة الخدمة المقدمة فعلاً من قبل المراجع الخارجي وبين توقعاتهم السابقة عن هذه الخدمة، وقد يرجع ذلك إما لضعف الاتصال بين المراجعين الخارجيين والمستفيد أو لمبالغة المستخدمين في إدراكهم لطبيعة وحدود عملية المراجعة.

من حيث سمات فجوة التوقعات أشار عبيد وآخرون (2006) نقلاً عن (بدوي،

2012: 43) بأن فجوة التوقعات تتميز بعدد من السمات يمكن إيجازها في الآتي:

1. إن فجوة التوقعات ضارة بالمهنة وبالمجتمع، حيث أن وجودها يعني قصوراً في عرض خدماتها ومسئولياتها كما ونوعاً ما يفقد ثقة طالبي الخدمات المهنية.

2. فجوة التوقعات ظاهرة دولية لأن دول العالم تعاني منها بدون استثناء ولكن بدرجات متفاوتة.

3. فجوة التوقعات غير ساكنة فهي ديناميكية بطبيعتها لأنها محددة بمتغيرين هما طلب أصحاب المصلحة في المشروع على خدمات ومسؤوليات المراجع الخارجي، وعرض خدمات ومسؤوليات المراجع.

4. دائماً ما تعبر فجوة التوقعات عن فائض طلب أصحاب المصلحة في المشروع على خدمات ومسؤوليات المراجع الخارجي، ومن الصعب أن توجد الفجوة كفائض عرض لخدمات ومسؤوليات المراجع.

مما سبق يمكن القول أنه يجب أن تكون توقعات الأطراف المستفيدة من خدمات المراجعة في الحد المعقول الذي يمكن أن يقوم به المراجع، ومن ناحية أخرى يجب أن تُلبي معايير المراجعة التوقعات المعقولة لمستخدمي المعلومات المالية وبالتالي تنتهي فجوة المعقولة، كما يجب أن يتطابق الأداء الفعلي للمراجعين مع معايير المراجعة وبذلك تنتهي فجوة الأداء.

## 2.2.2 أسباب وطرق تضيق فجوة التوقعات:

يناقش هذا الفرع مسببات فجوة التوقعات وبعض الوسائل لتضييقها وذلك على النحو

التالي:

### 1.2.2.2 أسباب وجود فجوة التوقعات:

حددت الدراسات الميدانيتين اللتان قام بهما كل من المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين (AICPA) والمعهد الكندي للمحاسبين القانونيين (CICA) الأسباب التي ولدت فجوة التوقعات في بيئة المراجعة في النقاط التالية (الدوري، 2010: 127):

1. على الرغم من الاحترام الكبير الذي يكنه مستخدمو البيانات المالية للمراجع الخارجي، إلا أنهم يكونون عموماً على جهل كبير بحدود مسؤولياته، لذا فإن ثقتهم به قد تهتز تماماً في حال فشله في تلبية احتياجاتهم ومتطلباتهم المشروعة.

2. هناك بعض النواحي التي يجد مستخدموا البيانات المالية بأنها لا تلبى توقعاتهم لاسيما الأمور المتعلقة باستقلالية وكفاءة المراجع وعدم خضوعه للضغوط.
3. يتلخص دور المراجع الخارجي وفقاً لمعايير المراجعة في إبداء الرأي بشأن البيانات المالية المعدة من قبل الإدارة. وعليه فإنه يلجأ إلى التحفظ في تقريره عند وجود اختلاف مع الإدارة بشأن هذه البيانات ما يتسبب في تعكير العلاقة بينه وبين الإدارة، لذا يكون لزاماً على مراجع الحسابات - كي لا يفقد الجمهور ثقته به - أن يتحلى بالموضوعية حتى لو أدى ذلك إلى خلاف مع الإدارة.
4. يتوقع البعض من المراجع الخارجي بأن يعطيهم إنذاراً مبكراً عن الملاءة المالية للشركة أو أن يسלט الضوء على القرارات المالية غير السليمة من قبل الإدارة.
5. يرغب البعض في أن تتضمن البيانات المالية تحليلات إضافية لبعض المعلومات فضلاً عن التوقعات والتنبؤات المستقبلية فيما يتعلق بسير العمل، بالرغم من أن ذلك ليس من اختصاص المراجع بل أنه من اختصاص الإدارة التي تعد البيانات المالية.
6. يرى بعض مستخدمي البيانات المالية بأنه ينبغي تحديد وتحليل المخاطر التي قد تواجه الشركة في المستقبل المنظور وتضمينها في تقرير المراجع هذا على الرغم من عدم التأكد الذي يكتنف المستقبل.
7. يعتقد البعض أن من مسؤولية المراجع الخارجي كشف الاختلاس والاحتيال والتلاعب، وعلى الرغم من أن هذا لا يعد جزءاً من مسؤوليات المراجع الخارجي، إلا أن عليه أن يأخذ متطلبات مستخدمي البيانات المالية بعين الاعتبار وأن يولي اهتماماً أكبر لهذا الموضوع عند تخطيط العمل ووضع برامج المراجعة.

وقد أوضح راضي (1999: 732) وكذلك مقلد (2009) نقلاً عن بدوي (2012: 15)

أن هناك العديد من العوامل والأسباب التي يمكن أن تؤدي لوجود فجوة التوقعات، ويمكن تبويب

هذه العوامل إلى مجموعتين كما يلي:

أ. **العوامل والأسباب الخاصة بمهنة المحاسبة والمراجعة:**

1. عدم التحديد الواضح لدور ومسؤوليات المراجع الخارجي.
2. الشك في استقلال المراجع الخارجي.
3. انخفاض جودة الأداء المهني.
4. الاتصال غير الفعال في بيئة المراجعة.
5. نقص الكفاءة المهنية.
6. القصور في التقارير المالية المنشورة.
7. مدى مسؤولية المراجع الخارجي عن اكتشاف الغش والأخطاء والتصرفات غير القانونية.
8. اعتقاد مستخدمي القوائم المالية أن تقرير المراجع الخارجي الإيجابي يضمن قدرة المنشأة على الاستمرار.

ب. **العوامل والأسباب الخاصة بالمستخدمين:**

1. نقص الثقافة عن المحاسبة والمراجعة لدى المستخدمين.
  2. طبيعة التغير في توقعات المجتمع.
- ويرى الفضل (2012: 134) أن الأسباب التي أدت إلى وجود فجوة التوقعات تتمثل في

الآتي:

أ. أسباب ترتبط بمراجعي الحسابات:

1. ضعف كفاءة أداء المراجع الخارجي.
2. انخفاض درجة استقلال المراجع الخارجي.

ب. أسباب ترتبط ببيئة المراجعة:

1. قصور معايير المراجعة.
2. عدم معقولية توقعات مستخدمي التقارير المالية.
3. الفهم الخاطئ لأهداف عملية المراجعة ومسؤولية المراجع الخارجي.

ومما سبق نلاحظ أنه بالرغم من شيوع مفهوم فجوة التوقعات في مهنة المراجعة إلا أنه يوجد اختلاف نسبي حول مسببات تلك الفجوة بين الباحثين، وتختلف تلك المسببات من بيئة لأخرى حسب درجة تقدم المنظمات المهنية ودور مهنة المراجعة في المجتمع.

وبالرغم من هذا فإن هناك بعض الأسباب تتفق عليها كل الدراسات والأبحاث وهي:

- عدم إدراك مستخدمي المعلومات المحاسبية لمسؤوليات وواجبات المراجع الخارجي.
- تعرض مستخدمي المعلومات المحاسبية لأضرار عند اعتمادهم على تقارير المراجعين ما يرفع درجة الشك في استقلالهم وجودة أدائهم.

#### 2.2.2.2 طرق تضيق فجوة التوقعات:

إن معظم الدراسات تظهر أنه من الصعب بمكان إفعال فجوة التوقعات كلياً، لأن هذا يتطلب ثبات معين حول مفهوم المراجعة، وثبات مفهوم المراجعة من الصعب تصور حدوثه بسبب تطور معايير المراجعة وأساليبها، هذا من جهة، ومن جهة ثانية، هناك صعوبة في إزالة الغموض لدى مستخدمي القوائم المالية حول تعريف المراجعة وأهدافها ومعاييرها (ناصر،

2009: 24).

وفي سبيل العمل على الارتقاء بمهنة المراجعة قدمت العديد من الدراسات عدة طرق

لمحاولة تضيق فجوة التوقعات، من ذلك ما يلي:

قدمت دراسة دراغمة وعقل (2011: 22) ستة عوامل لتضيق الفجوة كما يلي:

1. تبني تقرير المراجع الخارجي التفصيلي "المطول" لأنه يبين لمستخدمي البيانات المالية

مسؤوليات المراجع، وأهداف عملية المراجعة، وهذا بدوره يقلل فجوة التوقعات.

2. تثقيف مستخدمي البيانات المالية حول وظائف عملية المراجعة ومسؤوليات المراجع

الخارجي، وواجباته ومهامه.

3. دراسة توقعات المجتمع المالي وتلبية تلك التوقعات.

4. وضع إجراءات مراجعة مهيكلة أو شبه مهيكلة لتطبيق معايير المراجعة بهدف تقليل فجوة

الأداء.

5. توسيع مسؤوليات المراجع وتعزيز أدائه، حيث أن توسيع مسؤوليات المراجع الخارجي هي

أفضل وسيلة لمقابلة توقعات مستخدمي البيانات المالية حول المهنة وأهدافها ومسؤوليات

المراجع الخارجي.

6. تدعيم دور المنظمات المهنية وهيمنتها على مهنة المراجعة والمحاسبة لزيادة جودة الأداء

المهني.

وقدمت دراسة راضي (1999: 742) ودراسة جريوع (2004: 382) أربعة عوامل

لتضيق فجوة التوقعات تتمثل في الآتي:

1. دراسة توقعات المستفيدين من المراجعة، وتوسيع مسؤوليات المراجع الخارجي.

2. زيادة فعالية الاتصال في بيئة المراجعة وتنمية البعد التعليمي والإعلامي عن دور المراجع

الخارجي ومسؤولياته.

3. تدعيم استقلال المراجع الخارجي.

4. تفعيل الدور الذي تلعبه المنظمات المهنية في تنظيم ورقابة المهنة.

كما قدمت دراسة ناصيف (2009: 24) عدة عوامل لتضييق فجوة التوقعات تتمثل في

الآتي:

1. تحمل المراجع الخارجي مسؤوليات أكثر لتلبية توقعات المستفيدين من تقارير المراجعة،

وخاصة في مجالات اكتشاف الغش والأخطاء والمخالفات والتصرفات غير القانونية.

2. تحسين عملية الاتصال في بيئة المراجعة، سواء بين المراجعين الخارجيين ومستخدمي

القوائم المالية، أو بين المراجع والإدارة، أو بين المراجع ولجنة المراجعة.

3. يجب على المراجع أن يحافظ على استقلاله عند ممارسة عملية المراجعة، كما يجب على

الهيئات المهنية أن تقدم جهوداً أكبر في العمل على إبراز استقلالية المراجع الخارجي،

لأن الشك في استقلال المراجع هو أبرز أسباب نشوء فجوة التوقعات.

4. زيادة وعي المساهمين وتفعيل دور الجمعيات العامة في الشركات المساهمة لتدعيم

استقلال المراجع الخارجي والتخفيف من ضغوط الإدارة عليه.

5. تفعيل دور لجان المراجعة كأداة مهمة لتدعيم استقلال المراجع الخارجي.

6. تطبيق وسائل رقابية على المراجع الخارجي مثل رقابة النظير، لأن أي تقصير قد يتعدى

ضرر الشركة نفسها، ليصل إلى الموردين والموظفين والبنوك وشريحة كبيرة من المجتمع.

7. عدم إصدار المراجع الخارجي رأي نظيف وغير متحفظ، إلا إذا تم الإفصاح عن جميع

العناصر التي تهم مستخدمي القوائم المالية.

8. عدم إصدار المراجع الخارجي تقرير نظيف إلا إذا استطاع الحكم على فعالية الرقابة الداخلية، وإذا كان لديه دليل مقنع أو وسائل إثبات تشير إلى أن القوائم المالية لا تحتوي على بيانات ناتجة عن تلاعب الإدارة.

كذلك حددت دراسة يعقوب وآخرون (2009: 332-335) عدد من آليات حوكمة الشركات لتضييق فجوة التوقعات تتمثل في جانبين، الجانب الأول دور آليات الحوكمة في دعمها للمراجع الخارجي، والجانب الثاني يتمثل في دور المراجع في تضييق فجوة التوقعات في ظل حوكمة الشركات وذلك كآلاتي:

أ. آليات حوكمة الشركات ودعمها للمراجع الخارجي وتتمثل هذه الآليات في:

- وجود لجنة مراجعة مستقلة وفاعلة في الشركة.
- وجود نظام رقابي داخلي فاعل.
- وجود جهاز فاعل للمراجعة الداخلية في الشركة.

ب. دور المراجع الخارجي في تضييق فجوة التوقعات في ظل الحوكمة حيث يجب أن يلتزم المراجع بالآتي:

1. ينبغي أن يكون المراجع الخارجي مستقلاً عن الشركة، وعن أعضاء مجلس الإدارة، وألا يكون مساهماً أو عضواً في مجلس الإدارة، وأن يتم تعيينه بقرار من الجمعية العمومية للشركة مع تحديد أتعابه السنوية، فضلاً عن تنازله عن دوره الاستشاري بالشركة.
2. على المراجع الخارجي أن يقوم وبشكل سنوي بما يلي:

- يؤكد من خلال رسالة مكتوبة أنه طرف يتمتع بالأمانة والاستقلالية بشكل تام عن إدارة الشركة، وأنه يقدم رأيه عن القوائم المالية بشكل موضوعي.



- الإفصاح الخطي بموجب المعيار رقم (1) الصادر عن مجلس معايير الاستقلال الذي يتطلب منه، وعلى الأقل مرة كل سنة أن يفصح إلى لجنة المراجعة في الشركة بشكل مكتوب عن أية علاقة بينه وبين الشركة تتضارب مع استقلاليته.
- لا يتم التعاقد مع المراجع الخارجي لأداء أية أعمال إضافية تخضع لإبداء رأيه عند مراجعته لحسابات الشركة وقوائمها المالية.

مما سبق يمكن القول أن الدراسات السابقة راضي (1999)، جربوع (2004)، ناصيف (2009)، يعقوب وآخرون، دراغمة وعقل (2011)، قد قدمت مدخل متكامل لتضييق فجوة التوقعات في المراجعة يلائم طبيعة هذه المشكلة وقد أخذت في الاعتبار الأسباب الرئيسية لهذه الفجوة، وبالتالي فإن طرق تضييق فجوة التوقعات ترتبط بالأطراف الثلاثة المساهمة في الفجوة وهي:

- طرق مرتبطة بمستخدمي المعلومات المالية وهي تؤدي إلى تضييق فجوة المعقولية من ناحية ترشيد التوقعات.
- طرق مرتبطة بالمراجعين الخارجيين وبيئة المراجعة وهي تؤدي إلى تضييق فجوة الأداء من ناحية تحسين الأداء الفعلي للمراجعين الخارجيين.

### 3.2.2 خلاصة الفصل:

ناقش هذا الفصل مفهوم ونشأة مبادئ حوكمة الشركات وأبعادها المحاسبية، كما ناقش مفهوم فجوة التوقعات ومكوناتها وأسباب وجودها من خلال ذلك تبين للباحثة أن حوكمة الشركات ظهرت بسبب انفصال الملكية عن الإدارة، وزاد الاهتمام بها بعد سلسلة الانهيارات التي ضربت أكبر الشركات الأمريكية المقيدة في أشهر أسواق المال العالمية، بالإضافة إلى الأزمات المالية التي شهدتها معظم دول العالم حيث ساهمت هذه الظروف والعوامل في وضع مجموعة من

المبادئ التي تضمن الاستغلال الأمثل لموارد الشركة، كما تبين أن المسؤولية عن فجوة التوقعات لا يمكن إرجاعها لمراجعي الحسابات وحدهم، ولكن هناك عوامل أخرى ترتبط ببيئة المراجعة ومن ذلك قصور معايير المراجعة، والتوقعات غير المعقولة لمستخدمي القوائم المالية، ومن ثم فإن المسؤولية عن فجوة التوقعات في المراجعة هي مسؤولية مشتركة بين المراجعين الخارجيين وبيئة المراجعة.

## الفصل الثالث

تطبيق وتفعيل الحوكمة ودورها في  
تضييق فجوة التوقعات في المراجعة

### 1.3 مقدمة:

إن الهدف الرئيس لمهنة المراجعة هو منح الثقة للمعلومات المالية من خلال رأي فني محايد يبيده المراجع الخارجي حول عدالة القوائم المالية (دراغمة وعقل، 2011: 10)، إلا أنه بعد حدوث العديد من الأزمات المالية والاقتصادية التي اجتاحت دول العالم تعرضت مهنة المحاسبة والمراجعة لكثير من الانتقادات ترتب عنها أزمة الثقة والمصداقية في المهنة ومن ثم انخفاض في مستوى الثقة في ما يقدمه المراجعين الخارجيين، وبالتالي اتساع الفجوة بين ما يتوقعه المجتمع من المراجع الخارجي وبين الأداء الفعلي للمراجع، وهذا ما يطلق عليه بفجوة التوقعات في المراجعة (بهنساوي، 2012: 1095).

ونتيجة لتلك الأزمات الاقتصادية أصبح العالم ينظر إلى حوكمة الشركات على أنها "البلمة الشافي الذي من شأنه أن يحقق الجودة في أداء الشركات المساهمة، وذلك عن طريق إيجاد وتطبيق قوانين وأنظمة وإجراءات فعالة تحكم العلاقات القائمة بين كافة الأطراف ذات العلاقة في الشركة، وتضمن توفير مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص ووضع السياسات والإجراءات التي تعمل على اكتشاف ومنع الأخطاء والاختلاسات، وتضمن أيضاً عدم التلاعب في نتائج عمليات المراجعة، وبالتالي زيادة الثقة في التقارير المالية المنشورة ومن ثم استعادة الثقة في المهنة" (الشواورة، 2009: 120). ونظراً لأهمية تفعيل الحوكمة وتوقع وجود العلاقة التبادلية بين الحوكمة وفجوة التوقعات فإن هذا الفصل يناقش دور المنظمات المهنية والرقابية في تفعيل الحوكمة ومن ثم دور الحوكمة في تضيق فجوة التوقعات من خلال منع مسبباتها أو الحد منها وذلك من خلال المبحثين التاليين:

**المبحث الأول:** دور المنظمات المهنية والرقابية في تفعيل مفهوم الحوكمة.

**المبحث الثاني:** دور حوكمة الشركات في منع أو الحد من مسببات فجوة التوقعات.

## المبحث الأول

### دور المنظمات المهنية والأجهزة الرقابية في تفعيل مفهوم حوكمة الشركات

تقوم المنظمات المهنية دولياً ومحلياً بدور هام لإعادة تطوير وتنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة وذلك لإمكانية فرض الرقابة الذاتية، وزيادة جودة الأداء المهني في المراجعة من خلال وضع برنامج لمراقبة الجودة ونظام صارم للمساءلة المهنية للمراجعين، مما سوف يؤدي بدوره إلى زيادة الثقة في المهنة، خصوصاً إذا اتضح هذا الدور لجمهور المستفيدين من خدمات المراجعة (جربوع، 2004: 383).

وتمثل الهيئات والأجهزة الرقابية أحد الآليات الخارجية لحوكمة الشركات لتفعيل إجراءات الرقابة وحماية المستثمرين، فعلى سبيل المثال تمثل بورصة الأوراق المالية وهيأة سوق المال أحد الأجهزة الرقابية التي تضع متطلبات وقواعد يجب أن تلتزم بها الشركات لضمان فعالية ممارسة حوكمة الشركات (الصاوي، 2010: 44).

ولمناقشة دور المنظمات المهنية العالمية أو العربية أو الليبية على وجه الخصوص تم تقسيم هذا المبحث إلى الفرعين التاليين:

**الفرع الأول: الجهود الدولية والعربية لتفعيل حوكمة الشركات.**

**الفرع الثاني: الجهود المحلية لتفعيل الحوكمة.**

#### **1.1.3 الجهود الدولية والعربية لتفعيل حوكمة الشركات:**

من الأهمية في هذه الدراسة أن نستعرض جهود المنظمات الدولية والعربية في شأن

تطبيق وتفعيل الحوكمة وذلك على النحو التالي:

### 1.1.1.3 الجهود الدولية لتفعيل حوكمة الشركات:

نظراً للاختلافات الاقتصادية والسياسية والثقافية بين الدول، قامت العديد من الدول بإصدار تقارير خاصة بتطبيق حوكمة الشركات من خلال لجان خاصة، تم تشكيلها من جهات مختصة للوصول إلى خطوط إرشادية لتطبيق الحوكمة (الصاوي، 2010: 45).

ففي الولايات المتحدة الأمريكية قامت اللجنة الوطنية الخاصة بالانحرافات في إعداد القوائم المالية والتابعة لبورصة الأوراق المالية بنيويورك بإصدار تقريرها المسمى (Treadway) في عام 1987، وتضمن التقرير مجموعة من التوصيات الخاصة بتطبيق قواعد حوكمة الشركات، وما يرتبط بها من منع حدوث الغش والتلاعب في إعداد القوائم المالية، وذلك عن طريق الاهتمام بمفهوم هيكل الرقابة الداخلية وتقوية مهنة المراجعة الخارجية (الصاوي، 2010: 46).

في المملكة المتحدة قام كل من مجلس التقارير المالية ( Financial Reporting Council ) (FRC) وبورصة الأوراق المالية بلندن وجهات محاسبية أخرى بدراسة كيفية إعادة الثقة مرة أخرى في التقارير المالية التي تصدرها الشركات، وقد أسفر ذلك عن ظهور تقرير كادبوري (Cadbury Report) في ديسمبر 1992، والذي يعتبر من أهم التقارير التي تناولت مفهوم حوكمة الشركات في المملكة المتحدة، وقد تضمن هذا التقرير تسعة عشر بنداً عبارة عن توجيهات الممارسة السليمة لمفهوم حوكمة الشركات، اشتملت على توجيهات تخص مجلس الإدارة ولجنة المراجعة (سليمان، 2006).

وفي أكتوبر 1993 ظهر تقرير (Rutteman) الذي أوصى بأنه يجب على الشركات المقيدة في البورصة أن يكون من بين تقاريرها تقرير عن هيكل الرقابة الداخلية التي تقوم الشركة بتطبيقها للمحافظة على أصول الشركة، وفي عام 1995 ظهر تقرير لجنة (Green bury)

الذي ركز على موضوع المكافآت التي يحصل عليها أعضاء مجلس الإدارة (حبوش، 2007: 59).

وفي عام 1998 صدر الكود الموحد لحوكمة الشركات (Combined code) الذي اشتمل على جميع التوصيات التي تضمنتها التقارير السابقة وقد أصبح هذا الكود من متطلبات القيد في بورصة الأوراق المالية بلندن (الصاوي، 2010: 45).

في عام 1999 أصدرت كلاً من بورصة نيويورك (New York Stock Exchange) (NYSE) والهيئة القومية للتعامل في الأوراق المالية (National Association of Securities Dealers) (NASD) تقريرهما الشهير المعروف باسم (Blue ribbon) والذي أهتم بفاعلية الدور الذي تقوم به لجان المراجعة بالشركات بشأن الالتزام بمبادئ الحوكمة، وتضمن هذا التقرير مسؤولية لجنة المراجعة تجاه إعداد التقارير المالية ووظيفة المراجعة الخارجية وكذلك مسؤوليات لجنة المراجعة تجاه وظيفة المراجعة الداخلية.

في أعقاب الانهيارات المالية الكبرى للشركات الأمريكية في عام 2002 تم إصدار قانون (Sarbanes Oxley) الذي ركز على دور حوكمة الشركات في القضاء على الفساد المالي والإداري الذي يواجه العديد من الشركات والتركيز على ضرورة أن يكون أعضاء مجلس الإدارة من الأعضاء غير التنفيذيين مع وصف وتحديد الشروط التي يجب أن تتوافر لديهم بالإضافة إلى تحديد واضح لمسؤولياتهم داخل مجلس الإدارة أو داخل اللجان التابعة له مثل لجنة المراجعة ولجنة المكافآت ولجنة التعيينات والحقوق ... إلخ (سليمان، 2006).

وأشار المطيري (2002) أنه بمجرد ظهور تقرير كادبوري قامت العديد من الدول بإصدار تقاريرها لإصلاح ممارسات الشركات وتضمين التقارير بأفضل الممارسات (الرحيلي 2008: 187).

### 2.1.1.3 الجهود العربية لتفعيل مفهوم حوكمة الشركات:

حظيت حوكمة الشركات باهتمام العديد من الباحثين والأكاديميين والمنظمات المهنية

والرقابية في الدول العربية، فعلى سبيل المثال:

أشار أبو العطا (2001) إلى أنه تم الانتهاء في عام 2001 من أول تقرير لتقييم حوكمة الشركات في مصر، وهو التقرير الذي قام به البنك الدولي بالتعاون مع وزارة التجارة الخارجية وهيأة سوق المال وبورصة الأوراق المالية في مصر، وشارك فيه عدد من المراكز البحثية وشركات المحاسبة والمراجعة والمهتمين من الاقتصاديين والقانونيين. وقد أشار التقرير في مجمله إلى أن مفهوم ومبادئ حوكمة الشركات في مصر متواجدة في نسيج عدد من القوانين الحاكمة ولوائحها التنفيذية وتعديلاتها، ومن أهمها قانون سوق رأس المال 1992/95، وقانون الشركات 1981/159 وقانون الاستثمار 1997/8، وقانون قطاع الأعمال 1991/203 وقانون التسوية والإيداع والحفظ المركزي 2000/93 وغيرها من القوانين التي ترتبط بحوكمة الشركات المصرية سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة. وفي 29 يونيو 2005 أعلن وزير الاستثمار ومدير المركز التابع لوزارة الاستثمار السماح بنشر قواعد حوكمة الشركات الخاصة في مصر، وذلك في الندوة التي عقدت حول حوكمة الشركات والخصخصة والتي شارك فيها نحو 400 مشارك.

في البيئة السعودية يلاحظ بأن هناك اهتماماً كبيراً بمفهوم حوكمة الشركات من قبل الباحثين والمهتمين والجهات الرقابية، حيث عقدت العديد من الندوات لشرح هذا المفهوم والتعرف على جوانبه وكيفية تطبيقه في قطاع الأعمال السعودي، كما أصدرت الجهات الحكومية العديد من القرارات لتفعيل هذا المفهوم في بيئة الأعمال السعودية ومنها القرار الوزاري الذي ينص على

الآتي (الرحيلي، 2008: 191):



1. أن يقدم المديرين الرئيسيون في الشركة إقراراً يؤكدون بموجبه أن القوائم المالية للشركة لا تتضمن أي عبارات أو بيانات أو معلومات غير صحيحة وأنه لم يحذف من هذه القوائم أي بيانات أو معلومات أو مبالغ نتج عن حذفها أن تكون هذه القوائم مضللة.
2. أن تقوم إدارة الشركة بإصدار تأكيد ربع سنوي تؤكد بموجبه أن كلا من أعضاء مجلس الإدارة والمديرين العامين، والموظفين التنفيذيين في الشركة وأزواجهم وأقربائهم من الدرجة الثانية، قد التزموا خلال هذا الربع بالقواعد المنظمة لتداول أسهم الشركات المساهمة والتعاميم ذات العلاقة بتداول الأسهم.
3. أن يقوم المحاسب القانوني الذي يتولى مراجعة حسابات الشركة بإصدار تقرير (فحص تأكيدات) يؤيد بموجبه التأكيد المذكور في نقطة رقم (2).

أما في فلسطين فقد اقتصر الاهتمام بموضوع حوكمة الشركات على عقد عدد من ورش العمل، فعقدت ورشة العمل الأولى حول حوكمة البنوك والشركات في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة من قبل سلطة النقد الفلسطينية وهيأة سوق رأس المال ومؤسسة التمويل الدولية (IFC) وجمعية البنوك واتحاد رجال الأعمال في فلسطين ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) وتمحور موضوع الورشة حول بناء حالة عمل متينة على صعيد الحوكمة.

### 2.1.3 الجهود المحلية لتفعيل مفهوم حوكمة الشركات:

يعتبر الاهتمام بمفهوم حوكمة الشركات في ليبيا حديث العهد حيث بدأ من خلال مصرف ليبيا المركزي كونه الجهة الرقابية على المصارف في ليبيا وذلك بإصدار قانون المصارف رقم 1 لسنة 2005 الذي نصت بعض موادها، على ما يلي (الجهاني، 2008: 6-8):

نصت المادة (55/ أولاً) على أن يخضع لرقابة مصرف ليبيا المركزي، بموجب أحكام هذا

القانون كل من:

1. المصارف التجارية.
2. المصارف المتخصصة، التي يكون من بين أغراضها التمويل ومنح الائتمان لأنشطة محدودة.
- نصت المادة (56/ ثانياً) على أن يضع مصرف ليبيا المركزي قواعد الإفصاح، والبيانات الواجب نشرها، وكيفية نشرها. كما نصت المادة (60) على أن يتولى مصرف ليبيا المركزي جمع وفحص التقارير المالية التي ترسلها المصارف إليه،.. ويقوم في نهاية آخر يوم عمل من كل شهر بإعداد تقرير موجز عن مراكزها المالية، ينشر في مدونة الإجراءات.
- نصت المادة (61) أنه يجوز لمصرف ليبيا المركزي أن يطلع في أي وقت على دفاتر ومستندات المصارف، والحسابات المدينة المفتوحة طرفها، والمنظومات والملفات الإلكترونية المتعلقة بها. ويكون الإطلاع في مقر كل منها، ويقوم به مفتشو المصرف الذين يتم ندبهم لهذا الغرض. وعلى المصارف أن تقدم إلى هؤلاء المفتشين جميع البيانات والتسهيلات اللازمة لأداء مهمتهم.
- نصت المادة (82) و(83) من القانون على أن يعد مصرف ليبيا المركزي، بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة، سجلاً لمكاتب المراجعة، القادرة على مراجعة وفحص حسابات المصارف. وأن على كل مصرف أن يعهد بفحص حساباته سنوياً إلى مراجعين خارجيين، تختارهما الجمعية العمومية للمصرف، من بين المقيدون في السجل المنصوص عليه في المادة السابقة، ويشترط في كل منهما ما يلي:
  1. ألا يكون من أعضاء مجلس إدارة المصرف، أو من موظفيه أو وكلائه أو من الحاصلين منه على قرض أو تسهيل، بضمان أو بدونه.

2. ألا تربطه بأي من أعضاء مجلس الإدارة أو بالمراجع الخارجي الآخر للمصرف صلة قرابة حتى الدرجة الرابعة.

كما أوجبت ذات المادة أن يقوم المراجعان، كلاً على حده، بما يلي:

1. إعداد تقرير عن القوائم المالية السنوية للمصرف، متضمناً الوسائل التي تم إتباعها للتحقق من وجود الأصول، وطرق تقويمها، وكيفية تقدير التعهدات القائمة، ومدى مطابقة العمليات التي قام بمراجعتها، لأحكام القانون.

2. إعداد تقرير نصف سنوي عن متابعة الأداء المالي والإداري للمصرف، ومدى مطابقته للمعايير المصرفية المحلية والدولية.

3. إرسال نسخة من التقريرين، المشار إليهما في البندين السابقين، إلى مصرف ليبيا المركزي، خلال المدة التي يحددها المحافظ.

- أوجبت المادة (84) على كل مصرف أن يعرض طيلة السنة وفي مكان ظاهر بمقره الرئيس وجميع فروعها، نسخة من آخر قوائم مالية روجعت له، ونشرها في مدونة الإجراءات، وفي إحدى الصحف المحلية.

ونصت المادة (85) على أنه:

أولاً: على كل مصرف أن يقدم لمصرف ليبيا المركزي ما يلي:

1. بيانات شهرية عن مركزه المالي، وذلك في ميعاد لا يتجاوز خمسة عشر يوماً من نهاية كل شهر، وذلك طبقاً للنماذج التي يضعها مصرف ليبيا المركزي.

2. بيانات شهرية تشمل تفاصيل جميع ما قدمه المصرف، بضمان أو بدون، من سلف أو إعتمادات مالية للشركة أو الشركات التي يكون له أو لأي عضو من أعضاء مجلس إدارته مصلحة فيها كأن يكون عضواً بمجلس إدارتها أو مديراً أو وكيلاً أو ضامناً لها.

3. نسخة من آخر قوائم مالية روجعت له، وذلك خلال أربعة أشهر من تاريخ انتهاء سنته المالية.

4. نسخة من كل تقرير يقدم للمساهمين عن أعمال المصرف، وذلك خلال خمسة أيام على الأكثر من تاريخ تقديمه إليهم، ونسخة من محضر كل اجتماع تعقده الجمعية العمومية للمساهمين، خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ انعقاد الجمعية.

5. بياناً عن أيّ تغيير في أعضاء إدارة المصرف، وذلك خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوثه.

6. أي بيانات أو إيضاحات أخرى عن العمليات التي يباشرها المصرف بالشكل وفي المدة اللذين يحددهما مصرف ليبيا المركزي.

وأوجبت بعض مواد هذا القانون أيضاً فرض غرامات مالية على المصارف التي تخالف أحكام هذا القانون.

إضافة لذلك أصدر مصرف ليبيا المركزي كتيب إرشادات حول الحكم المؤسسي والذي نص على ضرورة توافر عدة مبادئ إرشادية تحقق الحكم المؤسسي الجيد وتتمثل هذه المبادئ في:

- **العدالة:** بمعنى أن يتم معاملة الأقلية من المساهمين والجهات ذات العلاقة بعدالة، وأخذ مصالحهم بعين الاعتبار.

- **الشفافية:** أن يتم الإفصاح للجهات ذات العلاقة عن المعلومات المالية، والتنظيمية ومكافآت الإدارة التنفيذية بشكل يُمكن المودعين والمساهمين من تقييم أداء المصارف.

- **المساءلة:** تعني التزام الإدارة التنفيذية بالإجابة على أي استفسار في حالة تعرضها للمساءلة من قبل مجلس الإدارة فيما يتعلق بتنفيذ الخطط وتطبيق السياسات المعتمدة بهدف ضمان الحفاظ على موجودات المصرف ووضعه المالي. ومن جهة أخرى فإن على

مجلس الإدارة أن يبدي الجاهزية عند التعرض للمساءلة من قبل المساهمين والجهات الأخرى ذات العلاقة.

- **المسؤولية:** بمعنى أن يتم تعريف خطوط الصلاحيات والمسؤوليات بوضوح بحيث توضح على سبيل المثال الأعمال والقرارات التي تتطلب موافقة مجلس الإدارة وتلك التي تتطلب موافقة الجمعية العمومية للمصرف.

مع زيادة الاهتمام بتفعيل مفهوم الحوكمة في ليبيا، أصدر مصرف ليبيا المركزي القرار رقم (20) لسنة (2010) باعتماد دليل الحكم المؤسسي في القطاع المصرفي الليبي، وذلك لتفعيل دور مجالس الإدارة بالمصارف، واللجان المنبثقة عنها والالتزام بالأسس والمبادئ المنظمة لحقوق المساهمين بالمصارف وسياسات الإفصاح ومتطلباته. وتكفل الأحكام الواردة في هذا الدليل حماية حقوق المساهمين وذلك بوضع السياسات والآليات المناسبة التي تمكنهم من ممارسة حقوقهم المنصوص عليها في القوانين بشكل كامل، وبناءً على معلومات كافية ومناسبة وبما يؤمن مشاركتهم بشكل فاعل في القرارات المتخذة في اجتماعات الجمعية العمومية، حيث أنه يجب على المصرف اتخاذ كافة الإجراءات التي تتيح لهم المعرفة الكافية والشاملة بالأمور والمواضيع التي سيتم طرحها.

كما أوضح الدليل أنه يجب أن يحرص المصرف على معاملة جميع المساهمين معاملة متكافئة وخاصة أقلية المساهمين، وذلك من خلال توفير المعلومات الكافية والمناسبة عن حقوق حاملي الأسهم لجميع المساهمين الجدد قبل شرائهم للأسهم واكتتابهم بها، كما أنه في حال اتخذ المصرف قراراً بتعديل المساهمين أو إصدار فئة جديدة من الأسهم، يجب أن يحصل على موافقة مسبقة من فئات المساهمين المتضررة على أن يتم إعطاؤهم حق الأولوية في الاكتتاب بالأسهم الجديدة بما يكفل المحافظة على نسبة مساهمتهم في المصرف. وقد بين دليل الحوكمة أن

المسؤولية النهائية في أنشطة المصرف وسلامته تقع على عاتق مجلس الإدارة، فهو مسؤول عن أداء الإدارة وذلك أمام مصرف ليبيا المركزي والجمعية العمومية والأطراف الأخرى وأصحاب المصالح.

يتكون مجلس الإدارة في المصارف التجارية - وفقاً للقانون لرقم 1 لسنة 2005 المعدل بالقانون رقم 46 لسنة 2012 - من تسعة أعضاء على الأقل، على أن تكون لهؤلاء الأعضاء القدرة على إبداء آراء وأحكام مستقلة عن الإدارة وغير متأثرة بأيّة مصالح أخرى كمصالح مساهمين محددين أو مصالح جهات أخرى خارجية ويناط بمجلس الإدارة دور مهم في تعزيز القيم الأخلاقية بالمصرف والإشراف على أعماله وتقييم إجراءات الحوكمة ومتابعة الإدارة واختيار القائمين عليها من المدير العام والمديرين الرئيسيين وتعزيز الرقابة الفاعلة والإشراف على المؤسسات التابعة للمصرف. وعلى مجلس الإدارة أن يكون من بين أعضائه لجان دائمة بهدف مساعدته في أداء دوره الإشرافي في المصرف، وتعزيز إجراءات الحوكمة المتبعة لديه، ويجب أن تتكون هذه اللجان كحد أدنى من لجنة المراجعة، ولجنة إدارة المخاطر، ولجنة التعيينات والمكافآت، ولجنة الحوكمة، كما يجوز للمجلس تشكيل لجان إضافية أخرى إما على صعيد مجلس الإدارة أو على صعيد الإدارة العليا وفقاً للمعايير الدولية بشأن الحوكمة، على أن يتم وضع لائحة تنفيذية لكل لجنة تتضمن ضوابط وإجراءات عملها وتحديد أهدافها ومهامها ومسؤولياتها التفصيلية.

وبين دليل الحوكمة مهام وأهداف مختلف اللجان التي أوجب على مجالس إدارات

المصارف تشكيلها. ومن ذلك ما يلي:

حدد أهداف ومهام لجنة المراجعة في الرقابة على عدالة وشفافية البيانات المالية والإفصاحات والإيضاحات المتممة لها بالإضافة إلى التأكد من كفاية وفعالية أنظمة وإجراءات الضبط الداخلي ومتابعتها ومراجعة الإجراءات المتخذة في حالات الاختلاس والنصب والتزوير التي قد يتعرض لها المصرف وذلك وفقاً للمنشورات والتعليمات الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي والمعايير الدولية بالخصوص، وبناط لجنة المراجعة عدة مهام ترتبط بكل من المراجعين الخارجيين وإدارة المراجعة الداخلية ووحدة الامتثال، ووحدة المعلومات المالية، نذكر من بينها ما يلي:

1. تقديم التوصية حول ترشيح المراجعين الخارجيين، والمراجعين الداخليين للمصرف، وتحديد شروط تعيينهم، وعلى اللجنة أن تأخذ في الاعتبار مؤهلات وكفاءة واستقلال المراجع الخارجي والضوابط الموضوعية بهذا الخصوص من قبل مصرف ليبيا المركزي.
2. تقوم لجنة المراجعة بتقديم التوصية لمجلس الإدارة حول إقالة المراجعين الخارجيين، والداخليين.
3. دراسة برنامج المراجعة الذي سيعتمده المراجعون الخارجيون وإبداء رأيها وتوصياتها بشأنه، ومناقشة برنامج عمل المراجعة الداخلية في المصرف.
4. التأكد من وجود تنسيق كاف بين إدارة المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية.
5. التأكد من وجود سياسة وإجراءات كافية مطبقة لمكافحة غسل الأموال.
6. التأكد من وجود سياسة واضحة وإجراءات عملية بالمصرف لإدارة المخاطر الناجمة عن عدم الامتثال.

لجنة إدارة المخاطر تتولى مهمة المراجعة الدورية مرة كل سنة على الأقل لسياسة إدارة المخاطر المقترحة من قبل إدارة المصرف العليا والحدود المقترحة للمخاطر فضلاً عن السياسات والإجراءات لتحديد المخاطر، كما تقوم بالاطلاع على التقارير الدورية التي تعدها إدارة المخاطر في المصرف حول طبيعة المخاطر الذي يتعرض لها وحجمها وتأثيرها عليه ومراجعة هذه التقارير والمصادقة عليها قبل عرضها على مجلس إدارة المصرف. كذلك التقييم السنوي لمهام وخطط وإجراءات وهيكل إدارة المخاطر لدى المصرف وتعديلها بما يتلاءم ومستوى المخاطر التي تعترض المصرف والظروف المحيطة بها.

تقوم لجنة التعيينات والمكافآت بوضع معايير لتعيين الإدارة التنفيذية ومتابعة تطبيق هذه المعايير فضلاً عن وضع سياسات خاصة برواتب وتعويضات ومكافآت ونظام لحوافز الإدارة التنفيذية واقتراح المكافآت السنوية لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة، وبدل حضور اجتماعات المجلس وذلك بما ينسجم مع أهداف المصرف.

تتولى لجنة الحوكمة التابعة لمجلس الإدارة وضع إطار عام ودليل لإجراءات الحوكمة لدى المصرف ومتابعة تنفيذه ومراجعته بشكل دوري والإشراف على عملية الإفصاح عن سياسات وإجراءات الحوكمة لدى المصرف.

وبالرغم مما تقدم فإن الحوكمة في ليبيا عدا عن كونها حديثة النشأة فهي لا تزال ضعيفة إذا ما قورنت بتجارب الدول العربية، إذا ما استثنينا الاهتمام الكبير لمصرف ليبيا المركزي مؤخراً بموضوع الحوكمة كونه الجهة الرقابية في ليبيا بإصداره دليل الحوكمة والقانون رقم 1 لسنة 2005، إلا أن الجهود التي يبذلها لا تزال غير كافية ولا تغطي معظم الشركات بل تقتصر على الشركات المقيدة بسوق المال الليبي ولا تشمل الشركات التجارية الخاصة.



## المبحث الثاني

### دور حوكمة الشركات في منع أو الحد من مسببات فجوة التوقعات

أظهر أدب المراجعة بأن فجوة التوقعات تنشأ وتتزايد بسبب ما يعتقد مستخدمو المعلومات المحاسبية حول استقلال المراجع الخارجي وانخفاض مستوى الثقة في جودة المراجعة لما تعرض له مستخدمو المعلومات من أضرار نتيجة لاعتمادهم على تقارير المراجعة الخارجية، ونتيجة لذلك فإن هذا المبحث يهدف إلى بيان دور الحوكمة في تعزيز استقلال المراجع الخارجي ودوره في رفع جودة المراجعة وإعادة الثقة بالمهنة، وعليه فقد تم تقسيمه إلى فرعين:

**الفرع الأول:** دور الحوكمة في دعم استقلال المراجع الخارجي وتعزيز وظيفة المراجعة الداخلية ورفع جودة المراجعة.

**الفرع الثاني:** دور الحوكمة في تفعيل دور مجلس الإدارة وحماية حقوق المساهمين والمعاملة العادلة لهم.

ونتناول ذلك كما يلي:

### 2.1.3 دور الحوكمة في دعم استقلال المراجع الخارجي وتعزيز وظيفة المراجعة

#### الداخلية ودعم جودة المراجعة:

يناقش هذا الفرع مفهوم استقلال المراجع الخارجي وكيف يمكن للحوكمة من خلال الالتزام بمبادئها ومن ثم تطبيق آلياتها دعمه وتعزيزه في عمليات المراجعة الخارجية كما يناقش دعم وظيفة المراجعة الداخلية ونختتم هذا الفرع بدراسة جودة المراجعة ودور الحوكمة في تفعيلها وذلك على النحو التالي:

### 1.1.2.3 دور الحوكمة في دعم استقلال المراجع الخارجي:

تساهم الحوكمة في دعم استقلال المراجع الخارجي من خلال مبادئها وآلياتها ويمكن دراسة ذلك كما يلي:

#### أ. دور مبدأ الإفصاح والشفافية في دعم استقلال المراجع الخارجي:

يعتبر وجود نظام إفصاح قوي يعمل على تعزيز الشفافية الفعلية أحد الملامح الأساسية للإشراف على الشركات القائمة على أساس السوق والذي يعتبر أمراً رئيساً لقدرة المساهمين على ممارسة حقوق ملكياتهم على أسس مدروسة. وتظهر التجارب في الدول ذات الأسواق الضخمة النشطة أن الإفصاح يمكن أن يكون أداة قوية للتأثير على سلوك الشركات وحماية المستثمرين، ويساعد الإفصاح القوي على جذب رؤوس الأموال والحفاظ على ثقة المستثمرين في أسواق المال، وعلى العكس تماماً فإن الإفصاح الضعيف والممارسات غير الشفافة والسلوكيات غير الأخلاقية تسهم في فقدان نزاهة السوق المالي، وهذا لن يؤثر في الشركة فقط بل وفي السوق المالي ومن ثم في الاقتصاد القومي ككل (حبوش، 2007: 44).

تختلف جهات النظر حول مفهوم وحدود الإفصاح عن المعلومات الواجب توافرها في القوائم المالية المنشورة، وذلك نتيجة لاختلاف مصالح الأطراف المستفيدة من هذه المعلومات، فكل طرف ينظر إلى المعلومات من وجهة نظره الخاصة، فمثلاً يختلف مفهوم الإفصاح عند معدي القوائم المالية عن مفهومه لدى مراجعي الحسابات، كما أن وجهة نظرهما معاً قد لا ترضي المستثمرين والمساهمين المستخدمين لها. وقد لا تتفق وجهة نظر كل هؤلاء مع رأي الجهات الرقابية والإشرافية الرسمية وشبه الرسمية مثل: المصارف المركزية، والمجامع المهنية المتخصصة (أبو حمام، 2009: 47).

وقد أوصى تقرير (Cadbury) بأن الأتعاب المدفوعة لمكاتب المراجعة في عمل بخلاف المراجعة يجب أن يتم الإفصاح عنه بشكل كامل، حيث إن المبدأ الأساس يقوم على أن ذلك الإفصاح من شأنه توفير إمكانية تقييم الأهمية النسبية لعملية المراجعة وأتعاب بخلاف المراجعة بالنسبة لمؤسسة المراجعة، وإن المعلومات المرتبطة بتلك الطبيعة سوف تمكن مستخدمي القوائم المالية من تكوين رأي عن المصلحة المالية للمراجع في الشركة، وبالتالي درجة الاستقلال والموضوعية المدركة لعملية المراجعة الخارجية، وقد تفرض متطلبات قوانين الشركات ضرورة إفصاح الشركات عن تلك المعلومات (لطفي، 2005: 822).

إن الإفصاح عن الأسس التي استخدمها المراجع في وضع برنامج المراجعة لشركة ما بما في ذلك مستوى الأهمية النسبية لعناصر القوائم المالية الذي يستخدمه المراجع كأساس للفصل في الخلافات بينه وبين مجلس الإدارة حول أهمية أو عدم أهمية الإفصاح عن أي من عناصر القوائم المالية موضع المراجعة يعد من الضرورات الهامة التي يحتاج إليها مستخدمو القوائم المالية للحكم على أعمال مراجعة القوائم المالية (البقي، 2007: 368).

وقد بينت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) في المبدأ الخامس من مبادئ حوكمة الشركات الصادرة عنها أنه يجب أن يكفل إطار حوكمة الشركات تحقيق الإفصاح الدقيق وفي الوقت الملائم بشأن المعلومات المتعلقة بتأسيس الشركة بما في ذلك الموقف المالي من حيث الأداء، الملكية، الرقابة على الشركة. وأنه يجب القيام بمراجعة خارجية سنوية عن طريق مراجع مستقل كفوء ومؤهل حتى يمكنه أن يقدم تأكيدات خارجية وموضوعية لمجلس الإدارة والمساهمين بأن القوائم المالية تمثل بعدالة المركز المالي وأداء الشركة في كافة النواحي الهامة.

ويرى بعض الباحثين (Fisher,1990) (Hosjkof,1998) أن قيام المراجع - بالإفصاح في تقرير المراجعة - عن مستوى الأهمية النسبية المستخدم في جمع أدلة المراجعة وتقييم الإفصاح في القوائم المالية تمهيداً لإبداء الرأي عنها مهم جداً، لما في ذلك من الفوائد أهمها (البقمي، 2007: 370):

- الإفصاح عن مستوى الأهمية النسبية الذي استخدمه المراجع في التخطيط لعملية المراجعة وجمع الأدلة اللازمة لإبداء الرأي عن القوائم المالية سيؤدي إلى إثارة نقاش وحوار بين المستثمرين والدائنين ومحلي القوائم المالية والطوائف الأخرى التي تهتم بالبيانات المالية للشركة حول ما هو مستوى الأهمية النسبية الملائم، ما يجعل آراءهم معروفة للمراجع، ومن ثم يمكنه الاسترشاد بها في تحديد مستوى الأهمية النسبية لأي عنصر من عناصر القوائم المالية مستقبلاً ما قد يقلل من فجوة التوقعات.
- إمكانية استخدام مستوى الأهمية النسبية الذي طبقه المراجع وضمنه تقريره في تحديد مدى خلو القوائم المالية من الغش والتزوير ومدى إمكانية الاعتماد عليها في تحديد مدى ربحية وسلامة استثمارات الشركة.
- إفصاح المراجع عن مستوى الأهمية النسبية الذي طبقه في إنجاز عملية المراجعة سيؤدي إلى إيجاد تقارب وربما تطابق بين ما يتوقع العامة قيام المراجع بإنجازه وبين ما تفرضه معايير المراجعة على المراجع.
- الإفصاح عن مستوى الأهمية النسبية سيؤدي إلى تحديد سلوك المراجع عند تحديد هذا المستوى ويمنع إدارة الشركة من تسجيل أخطاء في القوائم المالية للشركة بحجة أن ذلك غير هام لأنه يقع في داخل نطاق الأهمية النسبية الذي حدده المراجع وتم الاتفاق عليه مع لجان المراجعة في الشركة.

ومثل هذه الفوائد - إذا تحققت - قد تؤدي إلى إزالة أسباب فجوة التوقعات لتقارب وجهات نظر الطوائف التي لها اهتمام بالشركة ومعدّي القوائم المالية حول الأهمية النوعية والكمية لكل عنصر من عناصر القوائم المالية.

### 2.1.2.3 دور لجان المراجعة في دعم استقلال المراجع الخارجي:

تعتبر لجان المراجعة من الآليات الهامة التي تتبناها الحوكمة والتي لها دور هام في التحقق من الالتزام بمبادئ الحوكمة وبذلك فقد حظيت باهتمام العديد من الهيئات العلمية والباحثين، وخاصة بعد الانهيارات المالية لبعض الشركات العالمية، نظراً للدور الذي تقوم به في مراقبة عمليات التقرير المالي والإفصاح لحملة الأسهم والتأكد من مصداقيتها، وكذلك في تدعيم استقلال عملية المراجعة، الأمر الذي حدا ببعض الدول إلى إصدار التشريعات الملزمة للشركات المساهمة (سامي، 2005: 90).

وقد عرف البعض لجنة المراجعة بأنها "لجنة منبثقة من مجلس إدارة الشركة وعضويتها قاصرة فقط على الأعضاء غير التنفيذيين الذين لديهم خبرة في مجال المحاسبة والمراجعة، وتكون مسؤولة عن الإشراف على إعداد القوائم المالية، ومراجعة المبادئ والسياسات المحاسبية، ومراجعة وظيفتي المراجع الداخلي والخارجي، ومراجعة الالتزام بقواعد ومبادئ حوكمة الشركات (سليمان، 2006: 142).

إن اختيار وتعيين المراجعين الخارجيين وتحديد أتعابهم والاستغناء عن خدماتهم تكون من سلطة الجمعية العمومية وذلك للمحافظة على استقلالهم عن الإدارة، غير أنه في الواقع العملي نجد أن الإدارة تلعب دوراً كبيراً في مثل هذه الأمور ما يضعف من موقف المراجعين الخارجيين ويهدد استقلالهم، كونها تكون قادرة على فرض مجموعة من السياسات المحاسبية بالشكل الذي يحقق أهدافها، لذلك فقد بين (سليمان، 2006: 181) أن العديد من الدراسات والتوصيات

الصادرة عن المنظمات والهيآت العلمية والتي اهتمت باستقلالية المراجع الخارجي، أكدت أن تكون لجان المراجعة هي المسؤولة عن عملية اختيار وتعيين المراجعين الخارجيين أو عزلهم ودراسة شروطهم وتحديد أتعابهم، وذلك من أجل المحافظة على استقلالهم وحمايتهم من أي إجراء تعسفي قد تقوم به الإدارة بحقهم في حال وجود خلاف حول المسائل المتعلقة بإعداد القوائم المالية والمبادئ والسياسات المتبعة.

وأشار سامي (2005: 91) أن العديد من الدراسات بينت دور لجان المراجعة في تدعيم استقلال وظيفة المراجعة والمحافظة عليها وتحسين جودتها، باعتبار أن لجان المراجعة تعتبر قناة اتصال بين الإدارة والمراجعين، الأمر الذي يؤدي في النهاية إلى توفير أو زيادة فرص احتمال تنفيذ إدارة الشركة للاقتراحات الملائمة التي يقدمها المراجع وما يتبع ذلك من تحسين جودة الأداء المهني.

وقد أوضح عبدالله (2009: 464) دور لجان المراجعة في تدعيم استقلال المراجع وذلك من خلال التوصية باختيار المراجعين الخارجيين وتغييرهم وتحديد أتعابهم، الموافقة على الخدمات الاستشارية للمراجعين الخارجيين وتحديد أتعابهم، فحص جوانب عدم الاتفاق بين المراجعين والإدارة ومحاولة تقريب وجهات النظر وتضييق نواحي الاختلاف إلى أدنى حد ممكن مع المحافظة في نفس الوقت على استقلال هؤلاء المراجعين.

كما أوضح دحدوح (2008: 255) إن من أهم العوامل التي أدت إلى تكوين لجان المراجعة في الشركات هي المحافظة على استقلالية المراجع والحد من تأثير وضغوط الإدارة على المراجع الخارجي من خلال تملكها سلطة تحديد أتعابه وسلطة عزله، حيث تعمل لجان المراجعة كحلقة وصل للتنسيق بين عمل المراجع الخارجي والإدارة بشكل يؤدي إلى دعم استقلال المراجع وزيادة جودة عملية المراجعة، وزيادة فعالية نظم الرقابة الداخلية.

إن العلاقة بين لجنة المراجعة والمراجعة الخارجية تكاملية، حيث يتضح ذلك من خلال الاستفادة التي تحصل عليها لجنة المراجعة من المراجع الخارجي؛ فقد أشارت لجنة معايير المراجعة رقم (60) أنه يجب على المراجع الخارجي توصيل المعلومات التي لاحظها خلال عملية المراجعة عن هيكل الرقابة الداخلية إلى لجنة المراجعة، كما حددت النشرة أنه يجب التقرير عن الأمور التي تثير انتباه المراجع الخارجي والتي يرى ضرورة إبلاغها إلى لجنة المراجعة وذلك لأن هذه الأمور تمثل نقاط ضعف جوهرية في تصميم أو تشغيل هيكل الرقابة الداخلية (سامي، 2005: 92)، وهذا يعني أنه ينبغي على أي طرف من أطراف حوكمة الشركات يرغب في استخدام وظيفة المراجعة الداخلية لدعم الحوكمة، أن يدرك خصائص أو عوامل جودة وظيفة المراجعة، وقد أشار Krishnamoorthy (2002) إلى أن فهم المراجع الخارجي لأهمية العوامل التي تحدد قوة وظيفة المراجعة الداخلية والتفاعل بين تلك العوامل، يساعده في فهم هيكل الرقابة الداخلية للعميل موضوع المراجعة وفي التقدير الدقيق للمخاطر، ما يؤدي إلى تحسين كفاءة وفعالية عملية المراجعة (عيسى، 2008: 61).

وأشار أحد الباحثين (غالي، 2007: 153) بأن لجنة المراجعة يمكن أن تساهم في دعم

استقلال المراجع من خلال الآتي:

1. التوجيه باختيار المراجعين الخارجيين وتغييرهم وتحديد أتعابهم على أساس:
  - مدى خبرة ومعرفة المراجعين الخارجيين بالمنشأة والصناعة التي تنتمي إليها.
  - مؤهلات أعضاء فريق المراجعة وسياسة التناوب الوظيفي لهم.
  - سياسة تحديد الأتعاب.
  - برنامج رقابة الجودة في مكتب المراجعة، وفحص أحدث تقرير لمراجعة النظير، حيث يتم فحص أداء مكاتب المراجعة بواسطة بعضها البعض.

2. الموافقة على الخدمات الاستشارية المقدمة من المراجع الخارجي للإدارة وتحديد أتعابها في حالة رغبة الشركة في الحصول على تلك الخدمات، إذا ما دعت الضرورة لذلك.
3. فحص جوانب عدم الاتفاق بين المراجع الخارجي والإدارة، ومحاولة تضييق جوانب الاختلاف إلى أقل حد ممكن وتأييد المراجع الخارجي في حالة حدوث اختلاف في وجهات النظر مع إدارة الشركة حول بعض الأمور الفنية.
4. العمل على زيادة فعالية المراجعة الخارجية وتحسين جودة أدائها وزيادة الثقة في التقارير المقدمة من المراجع الخارجي.

في الولايات المتحدة الأمريكية أهتم قانون Sarbanes Oxley (2002) بضمان استقلال المراجعين، ولتحقيق هذا الهدف ألزم القانون الشركات بالآتي (لطفي، 2005: 697):

1. حتى يكون المراجع الخارجي مستقلاً يجب ألا يقوم بتأدية خدمات مراجعة داخلية عن طريق استعانة الشركة محل المراجعة بخدماته أو تصميمه نظم معلومات مالية أو خدمات إمساك السجلات إلى أحد عملاء المراجعة.
2. يجب ألا يتم توظيف المراجع الخارجي لدى عميل المراجعة، كأن يقوم بتوفير خدمات الموارد البشرية كتعيين أو توظيف أو تصميم حزم من المكافآت للمديرين ورؤساء الأقسام لأحد عملاء المراجعة.
3. يجب ألا يعمل المراجع الخارجي كسمسار أو كمتعهد تداول أو مستشار استثماري للشركة. بالإضافة إلى ما تقدم أظهرت العديد من الدراسات العلمية ( أحمد ومحمد، 2012)، (سامي، 2009) أن إنشاء لجان المراجعة داخل الشركات سوف يؤدي إلى زيادة جودة المعلومات والتقارير المحاسبية التي تصدرها الشركات للإطراف الخارجية، فوجود لجنة مستقلة تقوم بعملية الإشراف على إعداد التقارير المالية وعلى تدعيم استقلالية المراجع الخارجي، وتأكيد



الالتزام بتطبيق مبادئ الحوكمة، سوف يؤدي بالضرورة إلى زيادة ثقة المستثمرين والأطراف الخارجية الأخرى التي تبني قراراتها على أساس هذه المعلومات (جمعة ولعشوري، 2012: 20).

كما أن وجود لجان المراجعة يؤدي إلى تدعيم المركز الاقتصادي للشركة من خلال تزويد باقي أعضاء مجلس الإدارة بالمعلومات الملائمة والكافية لتحسين قرارات المجلس في إدارة شؤون الشركة، فهي خط اتصال رسمي بين أعضاء المجلس التنفيذيين وغير التنفيذيين مما يحد من مشكلة عدم تناسق المعلومات داخل المجلس وتخفيض تكاليف الوكالة وما يتبعه من أحكام سيطرة المجلس على المنظمة، وبالتالي رفع الجودة الشاملة للمنظمة (سامي، 2009: 24).

ولإعادة الثقة للمستثمر قام مجلس إدارة سوق نيويورك للأوراق المالية في الولايات المتحدة الأمريكية بالموافقة على تعديلات مقترحة لمعايير إدراج الشركات بإصدار معيار (SAS Nr 99) وهدفت التعديلات المقترحة إلى إعادة الثقة للمستثمر وذلك من خلال تعزيز محاسبة الشركات وركزت بشكل رئيس على جعل لجنة المراجعة مسؤولة وبشكل كامل عن مراقبة المراجع وإعطائها السلطة الكاملة في تحديد شروط وأتعاب أعمال المراجعة والأعمال الأخرى كذلك، ويطلب المعيار الجديد من لجان المراجعة الالتزام بمسؤولياتهم كاملة (القشي والخطيب، 2006: 16) وذلك من خلال تأدية المهام التالية:

1. تصميم خطة مهام مكتوبة تتضمن أهداف اللجنة كاملة، بما فيها مساعدة مجلس الإدارة على التحقق من نزاهة القوائم المالية وأهلية المراجع الخارجي والتحقق من استقلالية، وكفاءة وجودة أداء المراجعة الداخلية والخارجية.
2. تقييم تقرير المراجع الخارجي، الذي يشمل وصفاً شاملاً لإجراءات الرقابة الداخلية الخاصة بالشركة لمرة واحدة سنوياً على الأقل.

3. مناقشة القوائم المالية ربع السنوية والسنوية، مع كل من الإدارة والمراجع الخارجي، بما في ذلك التطرق للآليات المتبعة من قبل الإدارة في عملية الإفصاح.
4. الترتيب للقاءات مع الإدارة، والمراجعين الخارجيين، والمراجعين الداخليين، في سبيل أن تتمكن لجنة المراجعة من تفعيل وظيفة الملاحظة، ويجب عليها تنظيم لقاءات بشكل منفصل مع الإدارة، ومع المسؤولين عن وظيفة المراجعة الداخلية، والمسؤولين عن عملية المراجعة الخارجية.
5. تقديم المساعدة لإدارة المخاطر، ومناقشة المراجعين الداخليين والخارجيين حول الآلية التي تتبعها إدارة الشركة للسيطرة على المخاطر المالية المتعددة، وماهية الخطوات التي تتخذها ضمن السياسات والتوجيهات الموضوعية من قبلها لتقليل تلك المخاطر.
6. مراجعة المشاكل المتعلقة بالمراجعة الخارجية ومدى استجابة إدارة الشركة، حيث يجب على لجنة المراجعة وبشكل دوري مراجعة المشاكل التي تعترض المراجع الخارجي خلال عمله، مثل المشاكل المتعلقة بالقيود المفروضة على عملية المراجعة، أو القيود المفروضة على الوصول إلى معلومات معينة، وجميع الخلافات بينهم وبين إدارة الشركة.
7. يجب على لجنة المراجعة إنشاء وتفعيل سياسات خاصة بالاستماع ومصارحة موظفي شركة المراجعة، من منطلق أن هؤلاء المراجعين قد يسعون للحصول على مركز وظيفي مرموق بالشركة التي يقومون بمراجعتها.
- ومن هنا يظهر الدور الذي تقوم به لجان المراجعة تجاه المراجع الخارجي (علي وشحاته، 2007: 319) وذلك من خلال ما يلي:

1. ترشيح وتعيين المراجع الخارجي وتحديد أتعابه وإعداد خطاب التكليف الصادر له.
2. مساعدة المراجع الخارجي في أداء مهامه والمحافظة على استقلاله، وكذلك الحصول على كافة المعلومات والإيضاحات التي يحتاج لها.
3. العمل على حل المشكلات والنزاعات التي قد تنشأ بين المراجع الخارجي والإدارة وذلك بالاجتماع مع المراجعين بدون حضور الإدارة ما يؤدي إلى تحسين جودة وفاعلية عملية المراجعة.
4. تحقيق التنسيق بين المراجع الخارجي والمراجع الداخلي.
5. دراسة القوائم المالية قبل عرضها على مجلس الإدارة للموافقة عليها.
6. متابعة نتائج الفحص الذي يقوم به المراجع الخارجي ودراسة وتقييم ملاحظاته واستلام تقرير المراجعة ودراسة التوصيات الواردة به.
7. تقليل مخاطر عزل المراجع الخارجي للشركة نتيجة لإصداره تقارير تنطوي على بعض التحفظات على القوائم المالية.
8. التحول لأحد مكاتب المراجعة الكبرى أو الشهيرة باعتبار أن لجنة المراجعة تفضل دائماً اختيار مثل هذه النوعية من المراجعين للحصول على خدمات مراجعة ذات جودة أفضل.

### 3.1.2.3 دور لجان المراجعة في دعم وظيفة المراجعة الداخلية:

يتمثل الدور الذي تقوم به لجنة المراجعة تجاه المراجع الداخلي بتعزيز دوره بحيث توفر له الوضع الأمثل للعمل، ولكي يتحقق ذلك لابد من بيان واجبات ومسؤوليات لجنة المراجعة تجاه المراجعة الداخلية والتي تتمثل في:

- دعم استقلالية المراجع الداخلي.

- مراجعة أنشطة المراجعة الداخلية.

- تحسين خطة عمل المراجعة الداخلية.

أ. دعم استقلالية المراجع الداخلي:

ينبغي أن تكون إدارة المراجعة الداخلية مستقلة عن الإدارة العليا للشركة سواءً من حيث الإشراف أو صلاحية تعيين مدير المراجعة الداخلية وتحديد أتعابه أو عزله، ويجب أن توجه جميع تقاريرها إلى لجنة المراجعة، وأن تكون مسؤولة فقط أما هذه اللجنة، ولكي يؤدي المراجعين الداخليين دورهم بفاعلية يجب أن يتمتعوا بالاستقلالية، لذلك فإن وجود لجنة للمراجعة في الشركة فإن من شأنها تدعيم وتعزيز استقلالية المراجع الداخلي، والتي تبدأ بترشيح مدير فريق المراجعة ودراسة خطة عملهم ونطاق الفحص والتقارير التي تصدر عنهم، كذلك توفير الموارد اللازمة لهم وحل المشكلات التي قد تنشأ مع الإدارة وزيادة التفاعل والتنسيق مع المراجع الخارجي (المومني، 2009: 470).

وفي ذات السياق يرى (Kerin، 2000) نقلاً عن (المرعي، 2009: 67) أن الخطوة الأولى في تعزيز استقلالية المراجع الداخلي تتمثل في أن لا تكون هذه الأنشطة مرتبطة بالإدارة العليا للشركة، لأن ذلك يخفض ثقة مستخدمي البيانات المالية في قدرة أعمال المراجع الداخلي على منع الغش، وتتعرض كفاءة وموضوعية هذه الأعمال عندما يكون تعيين المراجعين الداخليين وتحديد مكافآتهم وعزلهم ضمن سلطة لجنة المراجعة، بالإضافة إلى أن تقاريرهم يجب أن توجه إلى هذه اللجنة من أجل دراستها وتقييمها ورفع الملاحظات والتوصيات إلى مجلس الإدارة.

ب. مراجعة أنشطة المراجعة الداخلية:

إن من مهام لجنة المراجعة تقييم فاعلية المراجعة الداخلية، والتي تعتبر جزءاً من نظام الرقابة الداخلية، وتعتمد لجنة المراجعة في هذا المجال على إدارة المراجعة الداخلية في تقييم

فاعلية وكفاءة نظم الرقابة كمصدر للمعلومات عن مدى الالتزام بالقوانين والتعليمات السارية في ممارسة الأنشطة المختلفة. ولذلك يمكن أن تكون إدارة المراجعة الداخلية تابعة للجنة المراجعة في الأمور الفنية وذلك لدعم استقلالها وموضوعيتها، وكذلك تقوم لجنة المراجعة بالتنسيق بين أعمال المراجعين الداخليين والمراجعين الخارجيين، مما يؤدي إلى تحسين الاتصال بهم وزيادة جودة عملية المراجعة وتحقيق التكامل بينهم (علي وشحاته، 2007: 320).

إن قيام أعضاء لجنة المراجعة بمراجعة نظم الرقابة الداخلية في الشركة يمكنهم من إعطاء رأي محايد في نطاق القوة والضعف فيها، مع اقتراح الحلول البديلة من أجل زيادة فاعليتها، ولكي تتمكن اللجنة من القيام بذلك يجب على أعضائها مراجعة برامج المراجعة الداخلية للتأكد من مناسبتها وأيضاً مراجعة وتحليل النتائج التي تم التوصل إليها بواسطة المراجعين الداخليين وخاصة المتعلقة بعملية إعداد التقارير المالية وتقييم نظم الرقابة الداخلية المطبقة، كذلك الاجتماع بمدير دائرة المراجعة الداخلية والمراجع الخارجي بعيداً عن إدارة الشركة بهدف مناقشة فعالية نظم الرقابة الداخلية المطبقة، والحلول البديلة التي يجب على إدارة الشركة الأخذ بها بهدف زيادة فاعليتها (سليمان، 2006).

### ج. تحسين خطة عمل المراجعة الداخلية:

يرى (Anderson, 1996) نقلاً عن (المرعي، 2009: 71) أن المدخل التقليدي لتنفيذ أعمال المراجعة الداخلية يتمثل في تأسيس قسم أو إدارة مستقلة تحتفظ بكادر كامل يقوم بجميع وظائف المراجع الداخلي، بينما يقوم المدخل غير التنفيذي على أساس أن تبقى المسؤولية عن المراجعة الداخلية من مسؤولية الإدارة، وتوضع في يد شخص كفؤ ومؤهل من إدارة الشركة، مع جواز تكليف مصدر خارجي لتقديم خدمات المراجعة الداخلية بهدف تحسين الأداء كإستراتيجية عمل تتم بجودة عالية وتكلفة معقولة، ويحبذ انتهاج هذا الأسلوب عندما يتوفر لدى المصدر

الخارجي أشخاص متخصصين في استخدام التكنولوجيا الحديثة، التي قد لا تستطيع الشركة الحصول عليها من مواردها الخاصة ويجب التنبه إلى أن امتداد خدمات المراجعة وتوسيعها يجب أن تتم بطريقة مهنية، كي يتاح للإدارة التركيز على أنشطة أخرى.

### 4.1.2.3 دور حوكمة الشركات في تعزيز جودة المراجعة والثقة فيها:

تساهم الحوكمة من خلال مبادئها ولجانها وآلياتها في تعزيز جودة المراجعة وتعزيز ثقة المجتمع في وظيفة المراجعة عموماً، ويمكن إيضاح ذلك من خلال مناقشة النقاط التالية:

#### أ. مساهمة حوكمة الشركات في تعزيز جودة المراجعة:

يوجد ارتباط وثيق بين قوة حوكمة الشركات المرتبطة بالمراجع الخارجي وبين جودة التقارير المالية وفعالية المراجعة (سعيد، 2009: 64)، حيث أن تطبيق قواعد حوكمة الشركات من شأنه أن يؤثر على درجة ومستوى الإفصاح المحاسبي ما يؤكد على أن الإفصاح والشفافية وظاهرة حوكمة الشركات وجهان لعملة واحدة يؤثر كل منهما في الآخر ويتأثر به، فإذا كان الإفصاح هو أحد وأهم مبادئ حوكمة الشركات فإن إطار الإجراءات الحاكمة للشركات يجب أن يحقق الإفصاح بأسلوب يتفق ومعايير الجودة المالية والمحاسبية، كذلك فإن الأثر المباشر لتطبيق مبادئ الحوكمة هو إعادة الثقة في المعلومات المحاسبية (عيشي وعمار، 2012).

وتدعم مبادئ حوكمة الشركات الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) وضع معايير عالية الجودة معترف بها دولياً للإشراف على الشركات المساهمة، كما أكدت على ضرورة القيام بمراجعة خارجية سنوية مستقلة بواسطة مراجع مستقل وكفوء ومؤهل، وذلك لما يقوم به المراجع من إضفاء الثقة والمصداقية على المعلومات المحاسبية من خلال قيامه بإبداء رأيه الفني المحايد في مدى صدق وعدالة القوائم المالية التي تعدها الوحدات الاقتصادية، وبهذا فإن دور المراجعة الخارجية أصبح جوهرياً وفعالاً في مجال حوكمة الشركات

لأنه يحد من التعارض بين الملاك وإدارة الوحدة الاقتصادية، كما أنه يحد من مشكلة عدم تماثل المعلومات والانحراف الأخلاقي في الوحدات الاقتصادية (جمعة ولعشوري، 2012: 19). كما بينت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بأن يخضع المراجعون للمساءلة المحاسبية أمام المساهمين وأن يتم تشديد العقوبات القانونية والجنائية والتأديبية على المراجع الخارجي الذي يخالف معايير الأداء المهني ويتسبب في إلحاق ضرر مادي بالعميل، أو بالطرف الثالث أو بالمجتمع وذلك بهدف منع التجاوزات قبل حدوثها وحث أعضاء المهنة على توخي الالتزام بالأصول والمعايير المهنية المتعارف عليها والحرص على مصالح كافة الأطراف.

وتتحقق جودة المراجعة في إطار حوكمة الشركات من خلال (غالي، 2007: 166):

1. قيام المنظمة المهنية المسؤولة عن مهنة المراجعة بتصميم معايير المراجعة بشكل يفي باحتياجات المستفيدين من خدمات المراجعة.
2. القيام بأداء عملية المراجعة وفقاً للمعايير المصممة وفقاً لاحتياجات المستفيدين.
3. مراقبة الأداء للتحقق من الالتزام بالمعايير.

وتوجد علاقة تكامل بين المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية تؤدي إلى رفع كفاءة أداء المراجع الخارجي وبالتالي فاعلية عملية المراجعة، فالمراجعين الداخليين قادرين على اكتشاف التلاعب في القوائم المالية، وبالتالي فإنه يمكن للمراجعين الخارجيين التشاور معهم بشأن تقييم وتقدير مخاطر التلاعب، وهذا ما دفع معهد المراجعين القانونيين الأمريكي إلى إصدار قائمة معايير المراجعة رقم (65) التي تشجع المراجعين الخارجيين على الاستعانة بأنشطة المراجعة الداخلية عند تخطيط وتنفيذ عملية المراجعة، كما أصدر قائمة معايير المراجعة رقم (55) التي تلزم المراجع الخارجي بضرورة فهم الرقابة الداخلية. وتعتبر جودة التقارير المالية التي تصدرها الإدارة واحداً من أهم أهداف حوكمة الشركات وتركز عليها المراجعة الخارجية التي يجريها

المراجع الخارجي، وقد حددت المعايير المهنية للمراجعة الخارجية دور وظيفة المراجعة الداخلية في دعم المراجع الخارجي عند تنفيذ مهام عملية المراجعة الخارجية السنوية (عيسى، 2008، ص68).

وهناك آراء تشير إلى أن للجان المراجعة دور في دعم وظيفة المراجعة الخارجية وأداء المراجع الخارجي، حيث أن لجنة المراجعة تقوم بدور المنسق بين مجلس الإدارة والمراجع الخارجي واستعراض نتائج المراجعة الداخلية والخارجية، كما تقوم بالنظر في أي تغييرات ملموسة بشأن مبادئ وممارسات المراجعة والمحاسبة المستخدمة عند إعداد القوائم المالية. وتظهر العلاقة بين المراجعة الخارجية ولجنة المراجعة من خلال مسؤولية هذه الأخيرة تجاه المراجعة الخارجية، إذ من بين مسؤولياتها في الإشراف على المراجعة الخارجية ما يلي (براق وقمان، 2012):

1. يجب أن تقرر ما إذا كان المراجعون الخارجيون لديهم القابلية والالتزام في تحديد الخطر الخاص بإعداد القوائم المالية.
2. قدرة لجنة المراجعة في الاعتماد على المراجعين الخارجيين من خلال صدقها وصراحتها في تقدير العمليات التنظيمية والمهارات والمواقف المتعلقة بإعداد التقارير المالية. وقد قدمت دراسة (Green, 1994) دليلاً على أن لجان المراجعة لها دور مهم في عملية التقارير المالية، وأشارت إلى أن لجنة المراجعة الفعالة يمكن أن تساعد في إغلاق فجوة التوقعات وذلك من خلال مراقبة الإدارة وتحسين استقلال المراجع (الرحيلي، 2008: 196).

#### ب. دور حوكمة الشركات في تعزيز ثقة المجتمع بدور وظيفة المراجعة:

شهدت مهنة المحاسبة العامة التي تقدم خدمات المراجعة والتأكيد تغييرات ملحوظة، ولعل أبرز العوامل التي قادت ذلك التغيير ما يلي (لطي، 2003: 717):



1. فشل أحد أكبر مكاتب المحاسبة العامة في العالم Arther Anderson.
  2. وجود أربعة حالات إفلاس في شركات كبيرة وقعت بها عمليات غش في القوائم المالية.
  3. خسائر ضخمة تبلغ بلايين الدولارات نتيجة خسائر الاستثمارات والتقاعد.
  4. شعور عام بأن المراجعين لا يمكن أن يحتفظوا باستقلالهم عندما يتم تعيينهم وعزلهم عن طريق المديرين الذين كانوا يعدون تلك القوائم المالية الاحتمالية.
  5. فقد الثقة عن طريق كثيرين من خارج مهنة المحاسبة العامة في قدرة المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين على التصرف لصالح مصلحة الجمهور.
- ونتيجة لكل هذه التغيرات ظهرت العديد من المعايير بهدف تعظيم أداء المراجع عن طريق تزويده بإرشادات عملية إضافية لدراسة الغش الجوهري عند مراجعة القوائم المالية، وتمثلت هذه المعايير في الآتي (غالي، 2007: 43):

- صدور إيضاح معايير المراجعة الأمريكية رقم (82) في عام 1997 بعنوان "دراسة الغش عند مراجعة القوائم المالية".
- صدور معيار المراجعة الأمريكي رقم (99) المعدل للمعيار رقم (82) في أكتوبر 2002 بعنوان "مسؤولية مراقب الحسابات عن اعتبارات التلاعب أثناء مراجعة القوائم المالية، وقد صدر هذا المعيار خصيصاً كأداة لمراجعة حالات الإفلاس والانهيارات المالية التي حدثت لعدد كبير من الشركات الأمريكية.
- صدور قانون (Sabanes Oxley, 2002) عن طريق الكونجرس الأمريكي لمواجهة ظاهرة الغش في القوائم المالية.

- صدور معيار المراجعة الدولي رقم 240 المعدل الصادر في فبراير 2004 والذي أصبح سارياً من 15 ديسمبر 2004 بعنوان "مسؤولية مراقب الحسابات عن أخذ التلاعب في الاعتبار أثناء مراجعة القوائم المالية".

وقد توصلت دراسة (Solomon,2004) التي تناولت تحليل الحالة الراهنة لمهنة المحاسبة وتحديد العلاقة بين حوكمة الشركات والمساءلة وتحديد أسباب فشل الشركات وخداع المساهمين، وتوصلت إلى أنه قبل صدور قانون (Oxley) كان اهتمام المراجعين هو زيادة الإيرادات وذلك من خلال تقديم الاستشارات مقابل اهتمام أقل بعملية المراجعة والتعاقد مع الإدارة باعتبارها العميل، والسماح بتقديم كل من المراجعة الداخلية والخارجية (المليجي، 2006). وتم صدور هذا القانون بعد حالات الفشل التي تعرضت لها مهنة المحاسبة و المراجعة وكانت متطلباته تتمثل في الآتي (لطي، 2005: 703):

1. تشكيل مجلس الإشراف المحاسبي على شركات المساهمة ( Accounting Oversight Board Public Company) ومنحه سلطات واسعة متضمناً سلطة وضع معايير المراجعة واختيار ما إذا كان يتم وضع معايير محاسبة أم لا.
2. مطالبة المدير التنفيذي والمدير المالي بالتصديق على القوائم المالية وعن الإفصاحات في تلك القوائم.
3. أن توفر الشركات تقرير شامل عن ضوابط الرقابة الداخلية على التقرير المالي (Controls Over Financial Reporting Internal) وأن يقوم مراجعوها بالتقرير عن تلك الضوابط.

4. إعطاء لجان المراجعة سلطات واسعة باعتبارها عميل المراجعة، حيث يجب أن توافق على أي خدمات بخلاف المراجعة يتم تأديتها عن طريق منشآت المحاسبة العامة، كما يجب أن تقوم لجان المراجعة أيضاً بالتقرير علانية إلى الرأي العام.
5. يجب أن يكون ضمن تشكيل أعضاء لجنة المراجعة شخص واحد على الأقل كخبير مالي (Financial Expert)، ويجب أن تفصح عن اسم وخصائص ذلك الفرد، كما يجب أن يكون الأعضاء الآخرين ذوي معرفة وإلمام بالمحاسبة المالية بالإضافة إلى الرقابة.
6. يجب أن يتم تدوير Rotated off الشركاء المسؤولين عن تكاليف المراجعة، بالإضافة إلى كافة الشركاء أو المديرين الآخرين الذين لديهم دور هام في المراجعة كل خمسة أعوام.
7. يجب أن تكون هناك فترة تجميد (Cooling off) قبل أن يستطيع أحد الشركاء أو المديرين في منشأة المحاسبة العامة أن يحصل على وظيفة في مستوى مرتفع لدى أحد عملاء المراجعة بدون تعريض استقلالية منشأة المحاسبة العامة للخطر.

### 2.2.3 دور حوكمة الشركات في تفعيل مجالس الإدارة وحماية حقوق المساهمين والمعاملة العادلة والمتكافئة لهم:

يناقش هذا الفرع دور حوكمة الشركات في تفعيل دور مجالس الإدارة كما يتناول دور الحوكمة في حماية حقوق المساهمين والمعاملة العادلة والمتكافئة بينهم وذلك على النحو التالي:

#### 2.2.2.3 حوكمة الشركات وتفعيل مجالس الإدارة:

يعتبر مجلس الإدارة أكثر آليات حوكمة الشركات أهمية، لأنه يمثل قمة إطار الحوكمة فالوظيفة الأساسية لمجلس الإدارة هي تقليل التكاليف الناشئة عن الفصل بين الملكية والإدارة،

ولذلك فإن الأمر يقتضي بيان تركيبة وهيكل مجلس الإدارة، ومسؤولياته والدور الرقابي الذي يقوم به في إطار تفعيل حوكمة الشركات (هيدوب، 2012: 74).

#### أ. تركيبة مجلس الإدارة:

يتكون مجلس الإدارة من نوعين من الأعضاء وهم الأعضاء المستقلون الذين يأتون من خارج الشركة أو الإدارة التنفيذية. ولتحقيق آليات الإشراف والاستقلال التي تدعو إليها مبادئ حوكمة الشركات بالنسبة لمجالس الإدارة فإنه ينبغي أن يتكون مجلس الإدارة من أغلبية كبيرة من الأعضاء المستقلين، وذلك لتقليل أي تعارض في المصالح فيما يتعلق بمسؤولياتهم كما أن عنصر النوعية (Quality) من الأمور التي يجب مراعاتها في تشكيل مجلس الإدارة، ويقصد بذلك توافر المهارة والكفاءة في أعضاء المجلس بما يؤهلهم للتعامل مع الجوانب المختلفة للنشاط من خلال القدرة على اتخاذ القرارات الرشيدة، بالإضافة إلى ذلك القدرة على متابعة ومساءلة الإدارة التنفيذية عن أعمالها وذلك من خلال خريطة تنظيمية توضح خطوط السلطة والمسؤولية وقنوات الاتصال، هذا بالإضافة إلى نظام فعال للرقابة الداخلية يوضح إجراءات الرقابة المالية والإدارية وإجراءات الضبط الداخلي، بالإضافة إلى أساليب مراجعة الأداء وتقييم المخاطر (جودة، 2008: 42).

وقد أوصت لجنة (Cadbury) أن يتم اختيار الأعضاء غير التنفيذيين بنفس درجة الاهتمام الذي يتم به اختيار التنفيذيين في المناصب العليا. كما أن بعض الشركات الأمريكية تضع جدولاً زمنياً للعضوية، وتضع حدوداً للسن لضمان أن الأعضاء سيظلون ملمين بممارسات العمل المالي، كما أكدت العديد من الدراسات على أنه من الأفضل ألا يكون عدد أعضاء مجلس الإدارة كبيراً حيث تكون فعالية المجالس الكبيرة الحجم أقل (سليمان، 2008: 200).

## ب. تفعيل مجالس الإدارة:

في ظل مفهوم حوكمة الشركات فإن مجلس الإدارة يتم تقييم فعاليته من خلال القيام بمهامه الإشرافية والرقابية، وفي العديد من الأحيان تكون مهامه الرقابية أهم من الإشرافية وخاصة في حالة البلدان حديثة العهد بآليات السوق الحرة وبالأسواق المالية، وبكيفية حماية حقوق المساهمين.

ويظهر دور مجلس الإدارة الرقابي جلياً من خلال علاقته بنظام الرقابة الداخلية، المراجعة الداخلية، وإدارة المخاطر. ويمكن توضيح ذلك على النحو التالي:

### 1. مجلس الإدارة ونظام الرقابة الداخلية:

يعتبر نظام الرقابة الداخلية مسؤولية كل فرد بالشركة ويجب أن يحدد في الوصف الوظيفي لكل شخص، وبصفة عامة، فإن جميع الموظفين لهم دور في نظام الرقابة الداخلية. وأيضاً كل شخص مسؤول عن توصيل المشاكل أو الأحداث الناتجة عن عدم الالتزام باللوائح والقوانين والتي يكتشفها أثناء أدائه لعمله.

وعادة يبدأ نظام الرقابة الداخلية من أعلى الشركة في مستوى مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا من خلال قيامهم بإنشاء النظام وتوفير البيئة المناسبة له ومتابعته المستمرة من أجل ضمان فاعليته.

ولعل من بين أهم مهام لجنة المراجعة المنبثقة عن مجلس الإدارة اعتماد النظام ومراجعته، أما عملية التنفيذ له فهي مسؤولية الإدارات التنفيذية بالشركة، بينما تخضع عملية المتابعة في الواقع العملي لإدارة المراجعة الداخلية. وفي حالة عدم وجود إدارة مستقلة للمراجعة الداخلية، يقوم المدير التنفيذي للشركة بتعيين شخص أو مجموعة أشخاص على حسب حجم الشركة بمتابعة وتقييم النظام (سليمان، 2008: 133).

ونظراً للدور الذي تلعبه نظم الرقابة الداخلية بالشركات، نجد أن العديد من النظم واللوائح نصت على أنه من الوظائف الأساسية لمجلس الإدارة وضع أنظمة وضوابط للرقابة الداخلية والإشراف العام عليها (سليمان، 2008: 136) وذلك من خلال:

- وضع سياسات مكتوبة تنظم تعارض المصالح ومعالجة حالات التعارض المحتملة لكل من أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمساهمين، ويشمل ذلك إساءة استخدام أصول الشركة ومرافقها، وإساءة التصرف الناتج عن التعاملات مع الأشخاص ذوي العلاقة.
- التأكد من سلامة الأنظمة المالية والمحاسبية، بما في ذلك الأنظمة ذات الصلة بإعداد التقارير.
- التأكد من تطبيق أنظمة رقابية مناسبة لإدارة المخاطر، وذلك من خلال تحديد التصور العام عن المخاطر التي قد تواجه الشركة وطرحها بشفافية.
- المراجعة السنوية لفاعلية إجراءات الرقابة الداخلية في الشركة.

## 2. مجلس الإدارة والمراجعة الداخلية:

باعتبار مجلس الإدارة والإدارة العليا من الأطراف الأساسية لحوكمة الشركات التي لها تأثير فعال على جودة الحوكمة المنبثق من تأثيرها في باقي أطراف الحوكمة، استلزم الأمر وجود تفاعل بين وظيفة المراجعة الداخلية ومجلس الإدارة وذلك بمدتها بنتائج تقدير المخاطر وتقييم نظام الرقابة الداخلية وكذلك الإفصاح الدوري للإدارة عن الأنشطة التي تنفذها؛ سلطاتها، مسؤولياتها، وما تم إنجازه من خططها الموضوعية، حيث أصبح مجلس الإدارة يعتمد على وظيفة المراجعة الداخلية في تحسين عملية حوكمة الشركات، وذلك لما للمراجعين الداخليين من

دور محوري في تقديم خدمات التأكيد، الخدمات الاستشارية، وإدارة المخاطر (عيسى، 2008: 31-32).

### 3. دور مجلس الإدارة في إدارة المخاطر:

حيث يعتبر مجلس الإدارة الرابط بين الأشخاص الذين يوفرون رأس المال والأشخاص الذين يستخدمونه لخلق قيمة للمنشأة، ويتمثل دور مجلس الإدارة في الآتي (مزياني والعياشي، 2009: 147):

- مراجعة الاستراتيجيات الرئيسية للمنشأة والمصادقة عليها.
- مراقبة أعمال المدير التنفيذي.
- الإشراف على تنفيذ وتطوير إستراتيجية المنشأة.
- مراقبة المخاطر وإجراءات الرقابة الداخلية.
- مراقبة الأنشطة وكافة العمليات لضمان عدالة المعاملة بين كافة الأطراف ذات الصلة بنشاط المنشأة.

وأوضحت لجنة COSO بأنه على مجلس الإدارة مراقبة المخاطر التي تحيط بنظام الرقابة في الشركة، ويلتزم أعضاء مجلس الإدارة بمقياسين قانونيين هما (هيدوب، 2012: 80):

1. مقياس واجب الرعاية، الذي يتطلب العمل بإخلاص ووفاء والإطلاع على كافة القضايا التي تخص المنشأة، وحضور الاجتماعات بشكل منتظم، والإيمان المطلق بجدوى عملهم في المنشأة.

2. مقياس واجب الولاء، الذي يتطلب عدم استغلال موقعهم لتحقيق مكاسب شخصية والعمل لأفضل منفعة لصالح المنشأة وأن يكونوا موضع ثقة ونزاهة في أدائهم لأعمالهم.

ويمكن لمجلس الإدارة إنشاء إدارة أو لجنة تتولى إدارة المخاطر وتتضمن مسؤولياتها

(مزياي والعايشي، 2009: 148) الآتي:

- تحليل جميع المخاطر المرتبطة بأنشطة المنشأة.
- تطوير منهجيات القياس والضبط لكل نوع من أنواع المخاطر.
- تزويد مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا بمعلومات عن منظومة المخاطر في المنشأة.
- التعاون بين هذه اللجنة أو الدائرة والدوائر الأخرى الموجودة في المنشأة لإنجاز مهامها.

### 2.2.2.3 حماية حقوق المساهمين والمعاملة المتكافئة والعدالة بينهم:

تعتبر ثقة المساهمين والمستثمرين بأن الأموال التي يستثمرونها لن يساء استخدامها من قبل مديري الشركة أو أعضاء مجلس الإدارة أو كبار المساهمين وأن هذه الأموال ستوظف بالشكل الأمثل الذي يراعي مصالحهم، بمثابة أحد العوامل في نشوء وتطور أسواق رأس المال (OECD, 2004).

فواقع الأمر أن مجالس الإدارة والمديرين وكبار المساهمين تتوفر لهم إمكانية اتخاذ القرارات التي تحقق مصالحهم على حساب مصالح غيرهم من المساهمين، وعليه فإن ثقة المساهمين والمستثمرين لا تتوفر إلا إذا تأكد المستثمرون أنهم سيحصلون على معاملة عادلة ومتكافئة سواء كانوا محللين أو أجنب، ولهذا فإن نظام الحوكمة الفعال يجب أن يوفر وسائل يتسنى للمساهمين استخدامها لحماية حقوقهم والقدرة على إقامة الدعاوى القانونية والإدارية ضد المديرين وأعضاء مجلس الإدارة (OECD, 2004).

وقد أظهرت التجربة أن أحد أهم المحددات لقدرة المساهمين على حماية حقوقهم يتمثل في توفر وسائل فعالة للحصول على تعويضات مناسبة عن الأضرار التي قد تلحق بمصالحهم دون تأخير، وتتعزز ثقة صغار المساهمين حينما يوفر النظام القانوني الآليات اللازمة لإقامتهم



للدعاوى القانونية عندما تتوفر لديهم السندات القانونية التي تبرر اعتقادهم بأن حقوقهم قد انتهكت (الوزير، 2007: 4).

من ناحية أخرى فإنه ثمة مخاطر تتمثل في أن يؤدي وجود نظام قانوني يمكن المساهمين من إقامة الدعاوى القانونية ضد أنشطة الشركة قد يؤدي إلى الإسراف في إقامة مثل هذه الدعاوى بشكل يعطل أعمال الشركة أو يحملها تكاليف مرتفعة. لذلك فقد سعت الكثير من النظم القانونية إلى احتواء هذه المخاطر من خلال صياغة أحكام تقضي بحماية المديرين وأعضاء مجالس الإدارة من إساءة استخدام الحق في إقامة الدعاوى القانونية (لطفي، 2005).

وتظهر عدة دراسات وأبحاث وجود ارتباط إيجابي بين جودة حوكمة الشركات واستعداد المستثمرين للمساهمة في هذه الشركات ومستوى العلاوة التي يمكن أن يدفعها المستثمرون في هذه الأسهم، ففي تقرير "مسح آراء المستثمرين الدوليين" الذي أجرته مؤسسة ماكنزي (Mckinsey & Company 2002) وهو أول مسح يشمل أكثر من 200 شركة استثمارية دولية أجرته المؤسسة عام 2000 وتم تحديثه في عام 2002، وجدت تلك المؤسسة أن 80% من المستثمرين كانوا يميلون نحو دفع علاوة لأسهم الشركات التي اعتبروها ذات نظم حوكمة مناسبة، كما أجاب المستثمرون أن توفر معلومات كافية حول نظم الحوكمة في الشركات يؤثر إيجابياً في قرارهم الاستثماري (الوزير، 2007: 6).

وتشير البحوث الحديثة إلى أن الدول التي تطبق حوكمة الشركات لحماية الأقليات من حملة الأسهم تفتح أمامها أبواب عدد أكبر من أسواق رأس المال ذات السيولة الأكبر ويمكن القول أن الفوائد المحققة نتيجة حوكمة الشركات هي (الشعلان، 2008: 46):

1. تقليل المخاطر.

2. تحفيز الأداء.

3. تحسين فرص الوصول إلى أسواق رأس المال.

4. تحسين الشفافية والقابلية للمحاسبة الاجتماعية.

### 3.2.3 خلاصة الفصل الثالث:

اهتم هذا الفصل بمساهمة حوكمة الشركات في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة، حيث نوقش في هذا الفصل دور المنظمات الدولية والعربية والمحلية في تفعيل حوكمة الشركات كما ناقش دور حوكمة الشركات في منع أو الحد من مسببات فجوة التوقعات وتبين للباحثة ما يلي:

1. مبادئ وآليات حوكمة الشركات تعمل على إضفاء ثقة أكبر على مصداقية القوائم المالية من خلال التأكيد على رفع مستوى جودة عملية المراجعة، وهذا ما أدى بالعديد من دول العالم ومن أجل تنظيم أكثر لمؤسساتها إلى إضافة عدد من اللجان إلى مجلس الإدارة من أجل التخفيض من المسؤوليات الملقاة على عاتقه، والتي قد تكون حالت دون قيامه بواجباته على أكمل صورة، وأهم هذه اللجان لجنة المراجعة بقصد دعم استقلال المراجع الخارجي، ما سينعكس على جودة المراجعة ومن ثم زيادة ثقة المجتمع بالمهنة وبالتالي تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.

2. وجود علاقة تكاملية بين المراجعة الخارجية والأطراف الأخرى لحوكمة الشركات والمتمثلة في المراجعة الداخلية، لجنة المراجعة، ومجلس الإدارة؛ حيث أن درجة التحكم في هذه العلاقة وحسن توظيفها يؤدي إلى مساهمة كبيرة في تطبيق حوكمة الشركات وبالتالي تحسين جودة عملية المراجعة.

إن تطبيق حوكمة الشركات تختلف من دولة لأخرى حسب ظروف وبيئة أعمال كل دولة، ونلاحظ توجه ليبيا نحو تطبيق حوكمة الشركات كنظام يعمل على ضبط بيئة الأعمال.

## الفصل الرابع

### تحليل البيانات واختبار الفرضيات

## 1.4 مقدمة:

تهدف الدراسة الميدانية بشكل رئيسي إلى التعرف على مدى مساهمة تطبيق مبادئ حوكمة الشركات في المصارف التجارية الليبية في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة. وعليه فقد تناول هذا الفصل عرض وتحليل البيانات المتحصل عليها من المشاركين باستمارات الاستبيان والخاصة بأرائهم حول مستوى المساهمة المتوقع لكل من مبدأ حقوق المساهمين، مبدأ المعاملة العادلة والمتساوية بين جميع المساهمين، مبدأ دور أصحاب المصالح، مبدأ الإفصاح والشفافية، ومبدأ مسؤوليات مجلس الإدارة في تضيق فجوة التوقعات حال تطبيقها في المصارف التجارية الليبية. ولتحقيق ذلك تم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين على النحو التالي:

**المبحث الأول:** منهجية الدراسة والتحليل الوصفي للبيانات.

**المبحث الثاني:** التحليل الإحصائي الاستدلالي واختبار الفرضيات.

## المبحث الأول

### منهجية الدراسة وتحليل البيانات وصفيًا

يناقش هذا المبحث منهجية الدراسة من حيث المنهج العلمي الذي اتبعته الدراسة والأداة التي تم استخدامها للحصول على البيانات اللازمة لتحقيق أهداف الدراسة، ومجتمع الدراسة والعينات التي تم اختيارها والأساليب الإحصائية التي تم استخدامها لتحليل بيانات الدراسة واختبار الفرضيات، حيث تضمن اختبار مصداقية وثبات البيانات المتحصل عليها، كما تضمن تحليل البيانات باستخدام أساليب الإحصاء الوصفي بهدف الوصول إلى نتائج مبدئية حول مشكلة الدراسة، وتضمن أيضاً اختبار الفرضيات لتعميم النتائج وذلك من خلال الفرعين التاليين:

- الفرع الأول: منهجية الدراسة واختبار مصداقية وثبات البيانات المتحصل عليها.

- الفرع الثاني: تحليل البيانات وصفيًا.

#### 1.1.4 منهجية الدراسة واختبار ثبات ومصداقية البيانات:

اعتمدت هذه الدراسة على المنهج الاستنتاجي الاستقرائي والذي يعتمد على تحديد المشكلة بشكل واضح، ومراجعة الأدب لاستخلاص الإطار النظري للدراسة وذلك لتحديد متغيرات الدراسة وفرضياتها، ولتطبيق الجانب العملي من الدراسة تم تحديد مجتمع وعينة الدراسة وتم تصميم استمارة استبيان للحصول على البيانات، وتم توزيعها على عينة الدراسة وبهذا تم تجميع البيانات اللازمة لاختبار الفرضيات باستخدام الأساليب الإحصائية المناسبة واستخلاص النتائج ولتنفيذ خطوات هذا المنهج تضمنت منهجية الدراسة ما يلي:

##### 1.1.1.4 مجتمع وعينة الدراسة:

يتكون مجتمع وعينة الدراسة من:

أ. مراجعو الحسابات الذين سبق لهم مراجعة حسابات المصارف وتم تحديد عددهم بـ 126

مراجعاً حسب كشف بأسماء المراجعين المقيدین لدى مصرف ليبيا المركزي.

ب. المراجعون الداخليون بالمصارف التجارية الليبية الواقعة بالمنطقة الشرقية وتم تحديد

عددهم بـ 50 مراجعاً والذين تم حصرهم بالمقابلة الشخصية مع إدارات المراجعة الداخلية

بالمصارف التجارية الليبية.

وقد تم اختيار المراجعين الداخليين بناءً على استقصاء قامت به الباحثة للمراجعين

الداخليين بالمصارف التجارية الليبية حيث تبين منه ما يلي:

- إن معظم المراجعين الداخليين يحملون مؤهل جامعي فما فوق في تخصص محاسبة

بالتالي تبين أن المراجعين الداخليين لديهم دراية بموضوع الدراسة بحكم مؤهلاتهم العلمية.

- إن معظم المراجعين الداخليين يعملون في مكاتب المراجعة القانونية بعد ساعات الدوام

الرسمية ومنهم من لديه رخصة مزاولة مهنة المراجعة القانونية بالتالي فهم مضطلعين

بموضوع الدراسة.

- إن أغلب المراجعين الداخليين لديهم خبرة تفوق 15 سنة في مجال عملهم مما يعطي

انطباع أنهم على دراية بموضوع الدراسة.

وتم اختيار المصارف التجارية التالية (الوحدة - الجمهورية - التجاري الوطني - الإجماع

العربي - التجارة والتنمية).

وقد تم اختيار عينة من مجتمع الدراسة للفئة الأولى بطريقة العينة العشوائية، وقد بلغ حجم

العينة 50 مراجع من مراجعي الحسابات المقيدین لدى مصرف ليبيا المركزي، و50 مراجع

داخلي (المراجعين الداخليين بالمصارف العينة بالكامل) وقد تم أخذ مجتمع الفئة الثانية بالكامل

وذلك لخلق التوازن بينها وبين العينة من الفئة الأولى وبحيث لا يكون لفئة المراجعين الخارجيين

تأثير أكبر على نتائج الدراسة، أما من حيث اختيار العينة والاكتفاء بعدد 50 مفردة من كل فئة فيمكن إرجاعه لإمكانيات الباحثة ومحدودية الوقت، كما أن كثير من المراجع الإحصائية بينت بأن حجم 30 مفردة ممكن أن يكون كافياً إحصائياً لإجراء الدراسات العلمية في العلوم الاجتماعية (الطوبيسي، 2001: 4).

#### 2.1.1.4 أداة جمع البيانات:

تم تجميع بيانات الدراسة عن طريق استمارة الاستبيان وقد تم في ضوء أهداف الدراسة تقسيم الاستبيان إلى قسمين كما يلي:

**القسم الأول:** يتكون من الأسئلة المتعلقة بالمعلومات الديموغرافية الخاصة بعينة الدراسة وتتكون من 5 أسئلة.

**القسم الثاني:** يتناول آراء عينة الدراسة حول مدى مساهمة تطبيق مبادئ حوكمة الشركات في المصارف التجارية الليبية في تضيق فجوة التوقعات في مهنة المراجعة وتم تقسيمه إلى خمسة محاور كالتالي:

- **المحور الأول:** يناقش مدى مساهمة مبدأ حماية حقوق المساهمين في المصارف التجارية الليبية في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة ويتكون من 9 فقرات.
- **المحور الثاني:** يناقش مدى مساهمة مبدأ المعاملة العادلة والمتساوية بين جميع المساهمين في المصارف التجارية الليبية في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة ويتكون من 7 فقرات.
- **المحور الثالث:** يناقش مدى مساهمة مبدأ دور أصحاب المصالح في المصارف التجارية الليبية في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة ويتكون من 7 فقرات.

- **المحور الرابع:** يناقش مدى مساهمة مبدأ الإفصاح والشفافية في المصارف التجارية الليبية في تضييق فجوة التوقعات في المراجعة ويتكون من 7 فقرات.
  - **المحور الخامس:** يناقش مدى مساهمة مبدأ مسؤوليات مجلس الإدارة في المصارف التجارية الليبية في تضييق فجوة التوقعات في المراجعة ويتكون من 9 فقرات.
- وقد استخدمت الدراسة المقياس الاسمي لتصنيف إجابات الجزء الأول من الاستبيان، ومقياس (ليكرت) ذي الخمس درجات كما هو موضح بالشكل رقم (4 - 1) لتصنيف الإجابات المتعلقة بالجزء الثاني من الاستبيان.

#### الجدول رقم (4 - 1)

توزيع الدرجات على إجابات المشاركين

الإجابة	بشكل كبير جداً	بشكل كبير	متوسط	بشكل قليل	بشكل قليل جداً
الدرجة	1	2	3	4	5

وقبل توزيع استمارة الاستبيان على المشاركين في الدراسة تم عرضها على أعضاء هيئة التدريس في مجال المحاسبة كمحكمين للاستمارة، وذلك بهدف تقييم الاستمارة من حيث وضوح الأسئلة وقابليتها للفهم وارتباطها بمشكلة الدراسة وهدفها، وأنها تخدم الفرضية الرئيسية والفرضيات الفرعية للدراسة، وجاءت ردودهم مطمئنة لسلامة الاستمارة وملاءمتها للفرضيات مع بعض الملاحظات التي أخذت بعين الاعتبار، وقد تم توزيع الاستمارات على جميع أفراد العينة من الفئتين وتم استرداد 55 استمارة صالحة للتحليل وهي تمثل نسبة 55% من إجمالي الاستمارات الموزعة منها 31 استمارة تمثل المراجعين الداخليين وبنسبة 62% من الاستمارات المرسله لهذه الفئة، و24 استمارة تمثل مراجعي الحسابات وهي تمثل نسبة 48% من إجمالي الاستمارات المرسله لهذه الفئة.



الجدول رقم (4 - 2)

الاستثمارات الموزعة والمستلمة والصالحة للتحويل ونسب الردود

مرحلة توزيع الاستبيان	عدد الاستثمارات الموزعة	عدد الاستثمارات المستلمة	عدد الاستثمارات الصالحة للتحويل	نسبة الاستثمارات الصالحة إلى الموزعة
مراجعي الحسابات	50	24	24	48%
المراجعين الداخليين	50	31	31	62%
الإجمالي	100	55	55	55%

المحكمين:

- دكتور جمعة خليفة الحاسي، أستاذ المحاسبة المشارك بكلية الاقتصاد جامعة بنغازي.
- دكتور جمعة الفاخري، أستاذ المحاسبة المساعد بكلية الاقتصاد جامعة عمر المختار.
- دكتور مصطفى بكار، أستاذ المحاسبة المشارك بكلية الاقتصاد جامعة بنغازي.

#### 3.1.1.4 اختبار التوزيع الطبيعي:

تم اختبار كولمغوروف - سمرنوف (Kolmogorov - Smirnov Test) لاختبار ما إذا كانت البيانات تتبع التوزيع الطبيعي من عدمه وكانت النتائج كما هي مبينة في الجدول (3 - 4) حيث أن القيمة الاحتمالية أكبر من 0.05 وهذا يدل على أن البيانات تتبع التوزيع الطبيعي.

الجدول رقم (4-3)

نتائج اختبار التوزيع الطبيعي

القيمة الاحتمالية	العدد	قيمة Z	مساهمة تطبيق مبادئ حوكمة الشركات في المصارف التجارية الليبية في تضيق فجوة التوقعات
0.054	55	0.118	

#### 4.1.1.4 صدق وثبات أداة الدراسة:

بعد استلام استمارات الاستبيان تم استخدام معامل ألفا كرونباخ ( $\alpha$ ) للتأكد من ثبات وموثوقية البيانات المتحصل عليها من المشاركين.

وتتوقف موثوقية البيانات على قيمة ( $\alpha$ )، فعندما تتساوى أو تزيد قيمة ( $\alpha$ ) عن (60%) فإنه من الناحية التطبيقية للعلوم الإدارية والإنسانية يعتبر الأمر مقبولاً والبيانات يتوفر لها الثقة ويمكن الاعتماد عليها. والجدول رقم (4 - 3) يبين نتائج الثبات، ومنه يتضح أن معامل الثبات بلغ (0.938) ومعامل الصدق (0.969) وهو ما يشير إلى إمكانية الاعتماد على البيانات المتحصل عليها والثقة بها ومن ثم الثقة في النتائج المتحصل عليها وإمكانية تعميمها.

#### الجدول رقم (4 - 4)

معامل ثبات ألفا كرونباخ لمحاور الدراسة

معامل الصدق	معامل الثبات	عدد العبارات	محاور الدراسة
0.962	0.926	9	مساهمة مبدأ حماية حقوق المساهمين في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
0.964	0.929	7	مساهمة مبدأ المعاملة العادلة بين المساهمين في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
0.971	0.942	7	مساهمة مبدأ دور أصحاب المصالح في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
0.953	0.909	7	مساهمة مبدأ الإفصاح والشفافية في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
0.990	0.980	9	مساهمة مبدأ مسؤوليات مجلس الإدارة في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
0.969	0.938	39	معامل الصدق والثبات للاستمارة ككل

ويتضح من الجدول أيضاً أن معاملات الثبات والصدق للمحاور الخمسة عالية جداً وأكبر من 60% وتتراوح بين (90% إلى 98%) مما يشير إلى إمكانية ثبات وصدق النتائج عند التطبيق.

#### 5.1.1.4 الأسلوب الإحصائي المستخدم في تحليل البيانات:

تعتمد الدراسة على أسلوب الإحصاء الوصفي لتحليل البيانات باستخدام المتوسطات الحسابية والانحراف المعياري، كما تعتمد على الإحصاء الاستدلالي لاختبار الفرضيات على النحو التالي:

##### 1. أسلوب تحليل البيانات:

تم استخدام الإحصاء الوصفي الذي يساعد في معرفة الاتجاه العام لإجابات المشاركين، حيث تتم عملية تحليل البيانات من خلال تجميع إجابات المشاركين في الدراسة وتفرغ البيانات باستخدام برنامج (SPSS) وحساب التكرارات والنسب المئوية لتوزيع وعرض البيانات كذلك حساب المتوسط وذلك لمقارنة متوسطات الإجابات مع متوسط المقياس المستخدم في استمارة الاستبيان والذي يبلغ (3) نقاط كمتوسط فرضي لكون هذه القيمة تمثل الحد الفاصل بين موافقة وعدم موافقة المشاركين في الدراسة.

##### 2. أسلوب اختبار الفرضيات (الإحصاء الاستدلالي):

تم استخدام اختبار (T) لعينة واحدة (ONE SAMPLE T-TEST) وبمستوى معنوية (0.05) حيث تم صياغة الفرضيات بشكل إحصائي وذلك حتى يمكن قبولها أو رفضها كالتالي:

الفرضية الصفرية  $H_0: \mu \leq 3$

الفرضية البديلة  $H_1: \mu > 3$

ويتم قبول ورفض الفرضية بناءً على تحديد قيمة (P – value)، حيث يتم قبول الفرضية إذا كانت قيمة (P – value) أقل من مستوى الدلالة المعنوية 5% أو تساويها والعكس في حالة الرفض.

#### 2.1.4 التحليل الوصفي للبيانات:

في هذا الفرع تم تحليل البيانات التي تم تجميعها من خلال استمارة الاستبيان للوصول إلى نتائج مبدئية حول مشكلة البحث على النحو التالي:

##### 1.2.1.4 بيانات خاصة عن المشاركين:

يناقش هذا الجزء المعلومات المتحصل عليها عن تأهيل المشاركين وتخصصهم وخبرتهم ومسمياتهم الوظيفية وكذلك العمر على النحو التالي:

##### 1.1.2.1.4 توزيع المشاركين في الدراسة حسب المؤهل العلمي:

يبين الجدول رقم (4 – 5) أن أغلب المشاركين وبنسبة 85.5% لا يقل تأهيلهم عن دبلوم عال، حيث أن 69.1% من المشاركين يحملون البكالوريوس و 12.7% من المشاركين يحملون شهادة الماجستير وما نسبته 1.8% من المشاركين يحملون شهادة الدكتوراه ومثلهم يحملون شهادة الدبلوم العالي، في حين أن المشاركين الذين مؤهلاتهم تقل عن شهادة الدبلوم العالي لم تتجاوز نسبة 14.5%.

وبذلك تشير النتائج إلى أن المشاركين في الدراسة لديهم مؤهلات علمية تمكنهم من الإجابة على أسئلة الاستبيان وإبداء رأي علمي وفني حول موضوع الدراسة.

#### الجدول رقم (4 - 5)

توزيع المشاركين في الدراسة حسب المؤهل العلمي

النسبة	العدد	المؤهل العلمي
%14.5	8	دبلوم متوسط
%1.8	1	دبلوم عالي
%69.1	38	بكالوريوس
%12.7	7	ماجستير
%1.8	1	دكتوراه
%100	55	الإجمالي

#### 2.1.2.1.4 توزيع المشاركين في الدراسة حسب التخصص:

يبين الجدول رقم (4 - 6) أن ما نسبته %72.8 من المشاركين في الدراسة تخصصهم محاسبة، وما نسبته %12.7 من المشاركين تخصصهم إدارة أعمال، أما المشاركين من تخصص الاقتصاد فكانت نسبتهم %10.9، في حين المشاركين من تخصص التمويل فكانت نسبتهم %3.6 من مجموع المشاركين في الدراسة.

وحيث أن المشاركين في الدراسة أغلبهم من المحاسبين وأن موضوع الدراسة يندرج في مجال اختصاصهم، لذا فإن المعلومات المتحصل عليها من خلال ردودهم على أسئلة الدراسة يمكن الاعتماد عليها والثقة فيها في استخلاص النتائج.

#### الجدول رقم (4 - 6)

توزيع المشاركين في الدراسة حسب التخصص

التخصص	العدد	النسبة
محاسبة	40	%72.8
إدارة	7	%12.7
اقتصاد	6	%10.9
تمويل	2	%3.6
الإجمالي	55	%100

#### 3.1.2.1.4 توزيع المشاركين في الدراسة حسب المسمى الوظيفي:

يبين الجدول رقم (4-7) أن ما نسبته 36.4% من المشاركين في الدراسة وظيفتهم صاحب مكتب المحاسبة، 7.3% مساعد مكتب المحاسبة، 14.5% مدير إدارة المراجعة الداخلية بالمصرف، وأن ما نسبته 41.8% من المشاركين وظيفتهم مراجع داخلي بالمصرف. وبالتالي فإن نسبة 43.7% من المشاركين في الدراسة يمارسون أعمال المراجعة الخارجية، ونسبة 56.3% يمارسون أعمال المراجعة الداخلية وهذا يدعم نتائج الدراسة وبأنها سوف تتأثر بآراء الفئتين المشاركة في الدراسة.

#### الجدول رقم (4 - 7)

توزيع المشاركين في الدراسة حسب المسمى الوظيفي

الوظيفة	العدد	النسبة
صاحب المكتب	20	%36.4
مساعد بالمكتب	4	%7.3
مدير إدارة المراجعة الداخلية	8	%14.5

مراجع داخلي	23	41.8%
الإجمالي	55	100%

#### 4.1.2.1.4 توزيع المشاركين في الدراسة حسب عدد سنوات الخبرة:

يبين الجدول رقم (4-8) أن ما نسبته 47.3% من المشاركين في الدراسة تزيد عدد سنوات الخبرة لديهم عن 20 سنة، 16.4% تتراوح عدد سنوات خبرتهم من 15 إلى 20 سنة، 16.4% تتراوح عدد سنوات خبرتهم بين 10 و 15 سنة، ونسبة 14.4% تتراوح عدد سنوات خبرتهم من 5 إلى 10 سنوات، وأن ما نسبته 5.5% تقل عدد سنوات الخبرة لديهم عن 5 سنوات.

وبذلك تشير النتائج إلى ارتفاع نسبة المشاركين ممن تزيد عدد سنوات خبرتهم عن 10 سنوات حيث وصلت إلى 80.1% مما يعطي انطباعاً جيداً على أن النتائج التي تم الحصول عليها قد بنيت على خبرة جيدة لدى المشاركين في الدراسة.

الجدول رقم (4 - 8)

توزيع المشاركين في الدراسة حسب الخبرة

النسبة	العدد	مدة الخبرة
5.5%	3	أقل من 5 سنوات
14.4%	8	من 5 إلى أقل من 10 سنوات
16.4%	9	من 10 إلى أقل من 15 سنة
16.4%	9	من 15 إلى أقل من 20 سنة
47.3%	26	من 20 سنة فأكثر
100%	55	الإجمالي

#### 5.1.2.1.4 توزيع المشاركين في الدراسة حسب العمر:

يبين الجدول رقم (4 - 9) أن ما نسبته 36.4% من المشاركين في الدراسة تتراوح أعمارهم من 40 إلى 50 سنة، 25.5% تزيد أعمارهم عن 60 سنة، 21.5% تتراوح أعمارهم بين 30 و 40 سنة، 14.5% تتراوح أعمارهم بين 50 و 60 سنة، 1.8% تقل أعمارهم عن 30 سنة.

وبذلك فإن أغلبية المشاركين في الدراسة وبنسبة 72.7% تتراوح أعمارهم ما بين 30 - 60 سنة وهي تضم ذوي الخبرة والتأهيل الجيد والدور الفعال في الممارسة العملية.

#### الجدول رقم (4 - 9)

توزيع المشاركين في الدراسة حسب العمر

النسبة	العدد	العمر
1.8%	1	أقل من 30 سنة
21.8%	12	من 30 سنة إلى أقل من 40 سنة
36.4%	20	من 40 سنة إلى أقل من 50 سنة
14.5%	8	من 50 سنة إلى أقل من 60 سنة
25.5%	14	من 60 سنة فأكثر
100%	55	الإجمالي

#### 3.1.4 قياس مساهمة تطبيق مبادئ حوكمة الشركات في تضيق فجوة التوقعات

##### في المراجعة:

في هذا الجزء تم تحليل بيانات الأجزاء الباقية من استمارة الاستبيان التي تحتوي على

الأسئلة الخاصة بمشكلة الدراسة.



#### 1.3.1.4 مساهمة مبدأ حماية حقوق المساهمين في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة:

يوضح الجدول رقم (4 - 10) النتائج الخاصة بمحور حماية حقوق المساهمين، ويتضح من البيانات في الجدول أن المتوسط الحسابي العام بلغ 3.48 وهو مؤشر على ميل المشاركين في الدراسة إلى الموافقة على مساهمة مبدأ حماية حقوق المساهمين في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة، وقد بلغ الانحراف المعياري العام 1.45.

ومن خلال نتائج تحليل عناصر مبدأ حماية حقوق المساهمين جاء في الترتيب الأول عبارة "أن حرص المصارف التجارية الليبية على حصول المساهمين على المعلومات الخاصة بالمصرف بصفة دورية ومنظمة وبسهولة يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في مهنة المراجعة" حيث بلغ المتوسط الحسابي 3.65، وبنسبة موافقة 61.8% (موافق بشكل كبير + موافق) بانحراف معياري 1.39، أما الترتيب الثاني فكان للعبارة "أن حرص المصارف التجارية الليبية على مشاركة وتصويت المساهمين في اجتماعات الجمعية العمومية بشكل عادل" يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة حيث بلغ المتوسط الحسابي لهذه العبارة 3.63 وبنسبة موافقة 63.6% (موافق بشكل كبير + موافق) بانحراف معياري 1.47، أما الترتيب الثالث فقد جاء لعبارة "أن تقديم إدارة المصارف التجارية الليبية للمساهمين معلومات جيدة وكافية عن اجتماعات الجمعية العامة" يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة بمتوسط حسابي 3.58 وبنسبة موافقة 58.1% (موافق بشكل كبير + موافق) بانحراف معياري 1.37.

وجاءت العبارات الأخرى مرتبة من حيث الموافقة عليها في تضيق فجوة التوقعات في

المراجعة على النحو الآتي:

- حرص المصارف التجارية الليبية على تمكين المساهمين من الاطلاع على إجراءات الإفصاح بمتوسط حسابي 3.58، ونسبة موافقة 63.6%، وانحراف معياري 1.44.
- تقديم إدارة المصارف التجارية الليبية معلومات كافية وجيدة للمساهمين عن اجتماعات الجمعية العمومية بمتوسط حسابي 3.58، ونسبة موافقة 58.1%، وانحراف معياري 1.37.
- حرص المصارف التجارية الليبية على عدم وجود تعارض بين الإدارة والمساهمين بمتوسط حسابي 3.51، ونسبة موافقة 58.1%، وانحراف معياري 1.46 .
- حرص المصارف التجارية الليبية على مشاركة المساهمين في انتخاب مجلس الإدارة بمتوسط حسابي 3.44، ونسبة موافقة 58.2%، وانحراف معياري 1.61.
- حرص المصارف التجارية الليبية على سهولة نقل وتحويل ملكية الأسهم بين المساهمين بمتوسط حسابي 3.40، ونسبة موافقة 60%، وانحراف معياري 1.46.
- توفير المصارف التجارية الليبية المناخ المناسب للمساهمين لمساءلة مجلس الإدارة واقتراح الحلول بمتوسط حسابي 3.36، ونسبة موافقة 54.6% وانحراف معياري 1.44.
- اهتمام المصارف التجارية الليبية بمشاركة المساهمين في إجراء أي تعديلات على النظام الأساسي في المصرف بمتوسط حسابي 3.22، ونسبة موافقة 45.5%، وانحراف معياري 1.49.

ورغم أن النتائج المبدئية لتحليل موافقة المشاركين على عناصر مبدأ حماية حقوق المساهمين ودورها في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة جاءت إيجابية، إلا أن ارتفاع الانحراف المعياري لردود المشاركين يضع قيد على التسليم بهذه المساهمة، ويتطلب الأمر

تطبيق التحليل الاستدلالي لاختبار الفرضية الخاصة بهذا المبدأ وهذا ما تم توضيحه في المبحث

الثاني.

#### الجدول رقم (4 - 10)

آراء المشاركين حول مدى مساهمة مبدأ حقوق المساهمين في تضيق فجوة التوقعات

الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	بشكل قليل جدا	بشكل قليل	متوسط	بشكل كبير	بشكل كبير جدا	البيان
1.46	3.40	%21.8	%1.8	%16.4	%34.5	%25.5	حرص المصارف التجارية الليبية على سهولة نقل وتحويل ملكية الأسهم بين المساهمين يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
1.39	3.65	%10.9	%12.7	%14.5	%23.6	%38.2	حرص المصارف التجارية الليبية على حصول المساهمين على المعلومات الخاصة بالمصرف بصفة دورية ومنظمة وبسهولة يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
1.47	3.64	%14.5	%10.9	%10.9	%23.6	%40	حرص المصارف التجارية الليبية على مشاركة وتصويت المساهمين في اجتماعات الجمعية العمومية بشكل عادل يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
1.61	3.44	%23.6	%5.5	%12.7	%20	%38.2	حرص المصارف التجارية الليبية على مشاركة المساهمين في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
1.46	3.51	%16.4	%9.1	%16.4	%23.6	%34.5	حرص المصارف التجارية الليبية على عدم وجود تعارض بين الإدارة والمساهمين يمكن أن يساهم في تضيق

الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	بشكل قليل جدا	بشكل قليل	متوسط	بشكل كبير	بشكل كبير جدا	البيان
							فجوة التوقعات في المراجعة.
1.49	3.22	%18.2	%16.4	%20	%16.4	%29.1	اهتمام المصارف التجارية الليبية بمشاركة المساهمين في إجراء أية تعديلات على النظام الأساسي في المصرف يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
1.44	3.58	%14.5	%10.9	%10.9	%29.1	%34.5	حرص المصارف التجارية الليبية على تمكين المساهمين من الإطلاع على إجراءات الإفصاح يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
1.44	3.36	%10.9	%12.7	%18.2	%27.3	%27.3	توفير المصارف التجارية الليبية للمساهمين المناخ المناسب لمساءلة مجلس الإدارة واقتراح الحلول المناسبة يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
1.37	3.58	%10.9	%12.7	%18.2	%23.6	%34.5	تقديم إدارة المصارف التجارية الليبية للمساهمين معلومات جيدة وكافية عن اجتماعات الجمعية العامة يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
	<b>3.49</b>						<b>المتوسط العام</b>
<b>1.45</b>							<b>والانحراف المعياري</b>

#### 2.3.1.4 مساهمة مبدأ المعاملة العادلة والمتساوية بين جميع المساهمين في تضيق فجوة

##### التوقعات في المراجعة:

يبين الجدول رقم (4-11) والذي يحتوي على نتائج تحليل إجابات المشاركين حول محور المعاملة العادلة والمتساوية بين جميع المساهمين بالمصارف التجارية الليبية، حيث يتضح أن المتوسط الحسابي العام بلغ 3.47 وهو مؤشر على موافقة المشاركين في الدراسة على مساهمة مبدأ المعاملة العادلة والمتساوية بين المساهمين في المصارف التجارية الليبية في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة، وقد بلغ الانحراف المعياري 1.41.

ومن خلال نتائج تحليل عناصر مبدأ المعاملة العادلة والمتساوية بين المساهمين ومساهمتها في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة جاء في الترتيب الأول عبارة "أن اهتمام المصارف التجارية الليبية بحصول المساهمين على معلومات قبل شراء الأسهم لكافة فئات الأسهم" يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة حيث بلغ المتوسط الحسابي 3.67، ونسبة موافقة 60% (موافق بشكل كبير + موافق) بانحراف معياري 1.33.

أما الترتيب الثاني فقد كان للعبارة "أن حرص المصارف التجارية الليبية على معاملة جميع المساهمين في المصارف معاملة متكافئة" يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة، حيث بلغ المتوسط الحسابي لهذه العبارة 3.60، ونسبة موافقة 58.2% (موافق بشكل كبير + موافق) بانحراف معياري 1.33.

وفي الترتيب الثالث جاءت العبارة "أن المساواة بين جميع فئات الأسهم في المصارف التجارية الليبية في حقوق التصويت" يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة، حيث بلغ المتوسط الحسابي 3.45، بنسبة موافقة 58.2% (موافق بشكل كبير + موافق) بانحراف معياري 1.49.

وجاء ترتيب العناصر الأخرى لمبدأ المعاملة العادلة والمتساوية بين المساهمين من حيث

مساهمتها في تضييق فجوة التوقعات في المراجعة كما يلي:

- حرص المصارف التجارية الليبية على الإفصاح عن المصالح الخاصة بمجلس الإدارة والمديرين بمتوسط حسابي 3.45، ونسبة موافقة 50.8%، وانحراف معياري 1.46 .
- حرص المصارف التجارية الليبية على توفير إجراءات تسمح بإعطاء المعلومات الداخلية لكافة المساهمين بمتوسط حسابي 3.42، ونسبة موافقة 50.9%، وانحراف معياري 1.42.

- اهتمام المصارف التجارية الليبية بحماية صغار المساهمين من استغلال كبار المساهمين بمتوسط حسابي 3.36، ونسبة موافقة 52.7%، وانحراف معياري 1.44.
- حرص المصارف التجارية الليبية على حماية حقوق الأقلية من المساهمين من الاتجار أو التداول لحساب المطلعين على المعلومات الداخلية بمتوسط حسابي 3.35، ونسبة موافقة، وانحراف معياري 1.42.

ورغم أن النتائج المبدئية لتحليل موافقة المشاركين على عناصر مبدأ المعاملة العادلة والمتساوية بين المساهمين ودورها في تضييق فجوة التوقعات في المراجعة جاءت إيجابية، إلا أن ارتفاع الانحراف المعياري لردود المشاركين يضع قيد على التسليم بهذه المساهمة، ويتطلب الأمر تطبيق التحليل الاستدلالي لاختبار الفرضية الخاصة بهذا المبدأ وهذا ما تم توضيحه في المبحث الثاني.

الجدول رقم ( 4 - 11)

آراء المشاركين حول مساهمة مبدأ المعاملة العادلة للمساهمين في تضيق فجوة التوقعات

الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	بشكل قليل جدا	بشكل قليل	متوسط	بشكل كبير	بشكل كبير جدا	البيان
1.33	3.60	%10.9	%9.1	%21.8	%25.5	%32.7	حرص المصارف التجارية الليبية على معاملة جميع المساهمين في المصرف معاملة متكافئة يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
1.49	3.45	%18.2	%9.1	%14.5	%25.5	%32.7	المساواة بين جميع فئات حملة الأسهم في المصارف التجارية الليبية في حقوق التصويت يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
1.44	3.36	%16.4	%12.7	%18.2	%23.6	%29.1	اهتمام المصارف التجارية الليبية بحماية صغار المساهمين من استغلال كبار المساهمين يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
1.46	3.45	%12.7	%18.2	%16.4	%16.4	%36.4	حرص المصارف التجارية الليبية على الإفصاح عن المصالح الخاصة بمجلس الإدارة والمديرين يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
1.33	3.67	%7.3	%16.4	%16.4	%21.8	%38.2	اهتمام المصارف التجارية الليبية بحصول المساهمين على معلومات قبل شراء الأسهم لكافة فئات الأسهم يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
1.42	3.35	%12.7	%18.2	%21.8	%16.4	%30.9	حرص المصارف التجارية الليبية على حماية حقوق الأقلية من المساهمين من الاتجار أو التداول لحساب المطلعين على

الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	بشكل قليل جدا	بشكل قليل	متوسط	بشكل كبير	بشكل كبير جدا	البيان
							المعلومات الداخلية يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
1.42	3.42	%12.7	%16.4	%20	%18.2	%32.7	حرص المصارف التجارية الليبية على توفير إجراءات تسمح بإعطاء المعلومات الداخلية لكافة المساهمين يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
	3.47						المتوسط العام
1.41							الانحراف المعياري

#### 3.3.1.4 مساهمة مبدأ دور أصحاب المصالح في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة:

من خلال الجدول رقم (4-12) والذي يحتوي على نتائج تحليل إجابات المشاركين عن

الأسئلة الخاصة بمساهمة مبدأ دور أصحاب المصالح في المصارف التجارية الليبية في تضيق

فجوة التوقعات في المراجعة يتضح أن المتوسط الحسابي العام لموافقة المشاركين بلغ 3.69

والانحراف المعياري العام 1.31.

وقد رأى المشاركون في الدراسة أن أهم العوامل التي تؤدي إلى دعم دور أصحاب

المصالح في المصارف التجارية الليبية والتي بدورها تؤدي إلى المساهمة في تضيق فجوة

التوقعات في المراجعة هي:

1. قيام المصارف التجارية الليبية بتسهيل مهام أصحاب المصالح وفقاً لأحكام القانون حيث

بلغ المتوسط الحسابي لردود المشاركين عن هذه العبارة 3.96، وبنسبة موافقة 67.35

(موافق بشكل كبير + موافق)، الانحراف المعياري 0.99.



2. الالتزام بالقانون الذي يكفل حق التعويض لأصحاب المصالح عند انتهاك حقوقهم، حيث بلغ المتوسط الحسابي لردود المشاركين عن هذه العبارة 3.90، وبنسبة موافقة 69.1% (موافق بشكل كبير + موافق)، والانحراف المعياري 1.19.
3. العمل على تطوير آليات مشاركة جميع العاملين في تحسين الأداء، حيث بلغ المتوسط الحسابي لردود المشاركين عن هذه العبارة 3.81، وبنسبة موافقة 65.4% (موافق بشكل كبير + موافق)، والانحراف المعياري 1.29.
4. حرص المصارف التجارية الليبية على الاتصال مع أصحاب المصالح لإيجاد طرق مختلفة لتأمين تدفق رأس المال الخارجي والداخلي إلى المصرف، حيث بلغ المتوسط الحسابي لردود المشاركين عن هذه العبارة 3.63، وبنسبة موافقة 56.4% (موافق بشكل كبير + موافق)، والانحراف المعياري 1.37.
5. حرص المصارف التجارية الليبية على وجود آلية عمل فعالة بين أصحاب المصالح ومجلس الإدارة لتوفير دعائم استمرارية المصرف، حيث بلغ المتوسط الحسابي لردود المشاركين عن هذه العبارة 3.60، وبنسبة موافقة 61.8% (موافق بشكل كبير + موافق)، والانحراف المعياري 1.39.
6. يأتي في الترتيب ما قبل الأخير عنصر اهتمام المصارف التجارية الليبية بضرورة وجود آليات تسمح لأصحاب المصالح الاتصال بمجلس للتعبير عن مخاوفهم تجاه التصرفات غير القانونية، حيث بلغ المتوسط الحسابي لردود المشاركين عن هذه العبارة 3.55، وبنسبة موافقة 56.3% (موافق بشكل كبير + موافق)، والانحراف المعياري 1.39.
7. أما الترتيب الأخير فكان لعبارة حرص المصارف التجارية الليبية على إتباع آليات لتوصيل شكاوى العاملين وبحثها، حيث بلغ المتوسط الحسابي لردود المشاركين عن هذه

العبارة 3.35، وبنسبة موافقة 47.3% (موافق بشكل كبير + موافق)، والانحراف

#### المعياري 1.44.

ورغم أن النتائج المبدئية لتحليل موافقة المشاركين عن مساهمة عناصر مبدأ دور أصحاب المصالح في تضييق فجوة التوقعات في المراجعة تبين وجود هذه المساهمة، إلا أن ارتفاع الانحراف المعياري لردود المشاركين يضع قيد على التسليم بهذه المساهمة، ويتطلب الأمر تطبيق التحليل الاستدلالي لاختبار الفرضية الخاصة بهذا المبدأ وهذا ما تم توضيحه في المبحث الثاني.

#### الجدول رقم (4 - 12)

آراء المشاركين حول مساهمة مبدأ دور أصحاب المصالح في تضييق فجوة التوقعات

الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	بشكل قليل جدا	بشكل قليل	متوسط	بشكل كبير	بشكل كبير جدا	البيان
0.99	3.96	0	9.1%	23.6%	29.1%	38.2%	حرص المصارف التجارية الليبية على تسهيل مهام أصحاب المصالح وفقاً لأحكام القانون يمكن أن يساهم في تضييق فجوة التوقعات في المراجعة.
1.29	3.82	7.3%	10.9%	16.4%	23.6%	41.8%	اهتمام المصارف التجارية الليبية بالعمل على تطوير آليات مشاركة جميع العاملين في تحسين الأداء يمكن أن يساهم في تضييق فجوة التوقعات في المراجعة.
1.19	3.91	7.3%	3.6%	20%	29.1%	40%	الالتزام بالقانون الذي يكفل حق التعويض لأصحاب المصالح عند انتهاك حقوقهم يمكن أن يساهم في تضييق فجوة التوقعات في المراجعة.
1.39	3.55	14.5%	5.5%	23.6%	23.6%	32.7%	اهتمام المصارف التجارية الليبية بضرورة وجود آليات تسمح لأصحاب المصالح

الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	بشكل قليل جدا	بشكل قليل	متوسط	بشكل كبير	بشكل كبير جدا	البيان
							الاتصال بمجلس الإدارة للتعبير عن مخاوفهم تجاه التصرفات غير القانونية يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
1.39	3.60	%16.4	%1.8	%20	%29.1	%32.7	حرص المصارف التجارية الليبية على وجود آلية عمل فعالة بين أصحاب المصالح ومجلس الإدارة لتوفير دعائم استمرارية المصرف يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
1.37	3.64	%10.9	%9.1	%23.6	%18.2	%38.2	حرص المصارف التجارية الليبية على الاتصال مع أصحاب المصالح لإيجاد طرق مختلفة لتأمين تدفق رأس المال الخارجي والداخلي إلى المصرف.
1.44	3.35	%16.4	%10.9	%25.5	%16.4	%30.9	حرص المصارف التجارية على إتباع آليات لتوصيل شكاوى العاملين وبحثها.
	<b>3.69</b>						<b>المتوسط العام</b>
<b>1.31</b>							<b>الانحراف المعياري</b>

#### 4.3.1.4 مساهمة مبدأ الإفصاح والشفافية في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة:

يوضح الجدول رقم (4 - 13) إجابات المشاركين في الدراسة حول مساهمة مبدأ

الإفصاح والشفافية في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة وتشير البيانات في الجدول إلى أن

المتوسط الحسابي العام للمحور بلغ 3.59، والانحراف المعياري العام 1.34، وهو مؤشر على

ميل المشاركين في الدراسة إلى الموافقة على عناصر مبدأ الإفصاح والشفافية ودورها في تضيق

فجوة التوقعات في المراجعة، وقد جاء في الترتيب الأول عبارة "حرص المصرف على وجود معايير جيدة لإعداد المعلومات والإفصاح عنها وتأثيرها في فجوة التوقعات"، حيث بلغ المتوسط الحسابي لردود المشاركين عن هذه العبارة 3.91 وبنسبة موافقة 65.4% (موافق بشكل كبير + موافق)، والانحراف المعياري 1.14.

أما الترتيب الثاني فقد كان لعبارة "حرص المصرف على الإفصاح عن جميع العمليات المالية ونتائج الأعمال ومساهمتها في تضيق فجوة التوقعات"، حيث بلغ المتوسط الحسابي لردود المشاركين عن هذه العبارة 3.67، وبنسبة موافقة 54.6% (موافق بشكل كبير + موافق)، والانحراف المعياري 1.28.

وجاء في الترتيب الأخير عنصر "اهتمام المصرف بالإفصاح عن ملكية الأسهم بجميع فئات الأسهم يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة"، حيث بلغ المتوسط الحسابي لردود المشاركين عن هذا العنصر 3.40 والانحراف المعياري 1.31.

ويمكن القول أن عناصر مبدأ الإفصاح والشفافية في المصارف التجارية الليبية يمكن أن تساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة وفقاً للترتيب التالي:

1. وجود معايير جيدة لإعداد المعلومات والإفصاح عنها.
2. الإفصاح عن جميع العمليات المالية ونتائج الأعمال.
3. الإفصاح عن عوامل المخاطر المتوقعة.
4. توفير إفصاح يساعد على اجتذاب رؤوس الأموال والحفاظ على حقوق المساهمين.
5. الإفصاح للمساهمين في حالة وجود ممارسة أو أسلوب غير أخلاقي.
6. الإفصاح عن كيفية اختيار مجلس الإدارة والمدراء التنفيذيين.
7. الإفصاح عن ملكية الأسهم لجميع المساهمين بجميع فئات الأسهم.

ورغم أن النتائج المبدئية لتحليل موافقة المشاركين عن مساهمة عناصر مبدأ الإفصاح والشفافية في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة قد بينت وجود هذه المساهمة، إلا أن ارتفاع الانحراف المعياري لردود المشاركين يضع قيد على التسليم بهذه المساهمة، ويتطلب الأمر تطبيق التحليل الاستدلالي لاختبار الفرضية الخاصة بهذا المبدأ وهذا ما تم توضيحه في المبحث الثاني.

#### الجدول رقم (4 - 13)

آراء المشاركين حول مساهمة مبدأ الإفصاح والشفافية في تضيق فجوة التوقعات

الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	بشكل قليل جدا	بشكل قليل	متوسط	بشكل كبير	بشكل كبير جدا	البيان
1.28	3.67	%9.1	%5.5	%30.9	%18.2	%36.4	حرص المصارف التجارية الليبية على الإفصاح عن جميع العمليات المالية ونتائج الأعمال يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
1.31	3.40	%9.1	%16.4	%29.1	%16.4	%29.1	اهتمام المصارف التجارية الليبية بالإفصاح عن ملكية الأسهم لجميع المساهمين بجميع فئات الأسهم يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
1.46	3.64	%12.7	%12.7	%14.5	%18.2	%41.8	اهتمام المصارف التجارية الليبية بتوفير إفصاح يساعد على اجتذاب رؤوس الأموال والحفاظ على حقوق المساهمين يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة
1.32	3.65	%9.1	%10.9	%21.8	%21.8	%36.4	حرص المصارف التجارية الليبية على الإفصاح عن عوامل المخاطر

الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	بشكل قليل جدا	بشكل قليل	متوسط	بشكل كبير	بشكل كبير جدا	البيان
							المتوقعة يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
1.37	3.51	%12.7	%9.1	%25.5	%20	%32.7	حرص المصارف التجارية الليبية على الإفصاح للمساهمين في حالة وجود ممارسة أو أسلوب غير أخلاقي يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
1.14	3.91	%1.8	%12.7	%20	%23.6	%41.8	حرص المصارف التجارية الليبية على وجود معايير جيدة لإعداد المعلومات والإفصاح عنها يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
1.46	3.42	%16.4	%10.9	%20	%20	%32.7	التزام المصارف التجارية الليبية بالإفصاح عن كيفية اختيار مجلس الإدارة والمدراء التنفيذيين يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
	<b>3.59</b>						<b>المتوسط العام</b>
<b>1.34</b>							<b>الانحراف المعياري</b>

#### 5.3.2.4 مساهمة مبدأ مسؤوليات مجلس الإدارة في المصارف التجارية الليبية في تضيق

##### فجوة التوقعات في المراجعة:

يوضح الجدول رقم (4 - 14) تحليل إجابات المشاركين في الدراسة حول مساهمة مبدأ

مسؤوليات مجلس الإدارة في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة، حيث بلغ المتوسط الحسابي

العام لردود المشاركين 3.70 والانحراف المعياري العام 1.35.

وقد رأى المشاركون أن كل عناصر مبدأ مسؤوليات مجلس الإدارة يمكن أن تساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة، وتأتي هذه العناصر مرتبة حسب مساهمتها على النحو التالي:

1. حرص المصارف التجارية الليبية على تقديم كافة المعلومات الصحيحة لمجلس الإدارة في الوقت المناسب حيث بلغ المتوسط الحسابي لردود المشاركين عن هذا العنصر 3.89، وبنسبة موافقة 78.1% (موافق بشكل كبير + موافق) وانحراف معياري 1.47.
2. التزام المصارف التجارية الليبية بوجود قواعد وقوانين منظمة لأداء مجلس الإدارة، حيث بلغ المتوسط الحسابي لردود المشاركين عن هذا العنصر 3.87، وبنسبة موافقة 65.4% (موافق بشكل كبير + موافق) وانحراف معياري 1.23.
3. حرص مجلس الإدارة بالمصارف التجارية الليبية على العمل ضمن خطة إستراتيجية شاملة للإشراف والرقابة، حيث بلغ المتوسط الحسابي لردود المشاركين عن هذا العنصر 3.85، وبنسبة موافقة 67.3% (موافق بشكل كبير + موافق) وانحراف معياري 1.28.
4. التزام مجلس الإدارة بالعمل على تحقيق القدر اللازم للمساءلة والمتابعة من خلال نظام فعال، حيث بلغ المتوسط الحسابي لردود المشاركين عن هذا العنصر 3.76، وبنسبة موافقة 67.3% (موافق بشكل كبير + موافق) وانحراف معياري 1.29.
5. حرص المصارف التجارية الليبية على الإفصاح عن صلاحيات اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة وإجراءات عملها، حيث بلغ المتوسط الحسابي لردود المشاركين عن هذا العنصر 3.71، وبنسبة موافقة 61.8%، وانحراف معياري 1.26.

6. التزام مجلس الإدارة بالمعاملة المتساوية لكل فئة من فئات المساهمين وبطريقة عادلة، حيث بلغ المتوسط الحسابي لردود المشاركين عن هذا العنصر 3.69، وبنسبة موافقة 60% (موافق بشكل كبير + موافق)، وانحراف معياري 1.30.
7. التزام أعضاء مجلس الإدارة بمراعاة جميع المساهمين على أساس المعلومات الكافية وبذل العناية الكافية بما يحقق أفضل مصلحة للمساهمين بطريقة عادلة، حيث بلغ المتوسط الحسابي لردود المشاركين عن هذا العنصر 3.58، وبنسبة موافقة 54.5% (موافق بشكل كبير + موافق)، وانحراف معياري 1.44.
8. حرص المصارف التجارية الليبية على تكليف عدد من أعضاء مجلس الإدارة من الخارج لممارسة الحكم المستقل لمسؤولية ضمان نزاهة التقارير المالية، حيث بلغ المتوسط الحسابي لردود المشاركين عن هذا العنصر 3.47، وبنسبة موافقة 56.4% (موافق بشكل كبير + موافق)، وانحراف معياري 1.33.
9. التزام مجلس الإدارة بالمصارف التجارية الليبية بتوفير نظام رسمي يتصف بالشفافية لعمليات ترشيح وانتخاب أعضاء مجلس الإدارة، حيث بلغ المتوسط الحسابي لردود المشاركين عن هذا العنصر 3.45، وبنسبة موافقة 54.6% (موافق بشكل كبير + موافق)، وانحراف معياري 1.53.
- ورغم أن النتائج المبدئية لتحليل موافقة المشاركين عن مساهمة عناصر مبدأ مسؤوليات مجلس الإدارة في تضييق فجوة التوقعات في المراجعة قد بينت وجود هذه المساهمة، إلا أن ارتفاع الانحراف المعياري لردود المشاركين يضع قيد على التسليم بهذه المساهمة، ويتطلب الأمر تطبيق التحليل الاستدلالي لاختبار الفرضية الخاصة بهذا المبدأ وهذا ما تم توضيحه في المبحث الثاني.



الجدول رقم (4 - 14)

آراء المشاركين حول مساهمة مبدأ مسؤوليات مجلس الإدارة في تضيق فجوة التوقعات

الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	بشكل قليل جدا	بشكل قليل	متوسط	بشكل كبير	بشكل كبير جدا	البيان
1.23	3.87	%7.3	%5.5	%21.8	%23.6	%41.8	التزام المصارف التجارية الليبية بوجود قواعد وقوانين منظمة لأداء مجلس الإدارة يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
1.30	3.69	%9.1	%9.1	%21.8	%23.6	%36.4	التزام مجلس الإدارة بالمصارف التجارية الليبية بالمعاملة المتساوية لكل فئة من فئات المساهمين وبطريقة عادلة يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
1.28	3.85	%9.1	%5.5	%18.2	%25.5	%41.8	حرص مجلس الإدارة بالمصارف التجارية الليبية على العمل ضمن خطة إستراتيجية شاملة للإشراف والرقابة يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
1.29	3.76	%9.1	%9.1	%14.5	%30.9	%36.4	التزام مجلس الإدارة بالعمل على تحقيق القدر اللازم للمساءلة والمتابعة من خلال نظام فعال يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
1.26	3.71	%7.3	%10.9	%20	%27.3	%34.5	حرص المصارف التجارية الليبية على الإفصاح عن صلاحيات اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة وإجراءات عملها يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.

الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	بشكل قليل جدا	بشكل قليل	متوسط	بشكل كبير	بشكل كبير جدا	البيان
1.53	3.45	%20	%5.5	%20	%18.2	%36.4	التزام مجلس الإدارة بالمصارف التجارية الليبية بتوفير نظام رسمي يتصف بالشفافية لعمليات ترشيح وانتخاب أعضاء مجلس الإدارة يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
1.44	3.58	%12.7	%10.9	%21.8	%14.5	%40	التزام أعضاء مجلس الإدارة بالمصارف التجارية الليبية بمراعاة جميع المساهمين على أساس من المعلومات الكافية وبذل العناية الكافية بما يحقق أفضل مصلحة للمساهمين بطريقة عادلة يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
1.33	3.47	%10.9	%14.5	%18.2	%29.1	%27.3	حرص المصارف التجارية الليبية على تكليف عدد من أعضاء مجلس الإدارة من الخارج لممارسة الحكم المستقل لمسئولية ضمان نزاهة التقارير المالية يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
1.47	3.89	%12.7	%9.1	%9.1	%14.5	%54.5	حرص المصارف التجارية الليبية على تقديم كافة المعلومات الصحيحة لمجلس الإدارة في الوقت المناسب يمكن أن يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة .
	<b>3.70</b>						المتوسط العام
<b>1.35</b>							الانحراف المعياري

## المبحث الثاني

### التحليل الإحصائي الاستنتاجي واختبار الفرضيات

بعد القيام بالتحليل الوصفي في المبحث الأول من هذا الفصل تم التوصل إلى نتائج مبدئية حول مساهمة كل مبدأ من مبادئ حوكمة الشركات في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.

إلا أن تعميم النتائج لا يتأتى إلا بعد التحقق من كون اتجاهات المشاركين في الدراسة حول فرضيات الدراسة ذات دلالة إحصائية من عدمه.

لذلك فإن هذا المبحث يتناول اختبار الفرضيات إحصائياً، حيث يتم استخدام الاختبار الإحصائي (T – test) لتعزيز نتائج التحليل الوصفي.

كما يتناول اختبار الفروق بين الفئات المشاركة في الدراسة للتعرف عما إذا كانت هناك اختلافات جوهرية بين الفئات المشاركة في الدراسة حول مشكلة الدراسة، ويتم ذلك من خلال الفرعين التاليين:

**الفرع الأول:** اختبار فرضيات الدراسة.

**الفرع الثاني:** اختبار الفروق بين فئات الدراسة.

#### **1.2.4 اختبار فرضيات الدراسة:**

يتناول هذا الفرع اختبار فرضيات الدراسة إحصائياً، وتقوم هذه الدراسة على فرضية

رئيسية واحدة وخمس فرضيات فرعية على النحو التالي:

- **الفرضية الرئيسية:**

"إن تطبيق مبادئ حوكمة الشركات في المصارف التجارية الليبية له دور إيجابي في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة".

ولاختبار الفرضية الرئيسية للدراسة تم صياغة الفرضيات الفرعية التالية:

- **الفرضية الفرعية الأولى:**

"إن تطبيق مبدأ حماية حقوق المساهمين في المصارف التجارية الليبية له دور إيجابي في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة".

- **الفرضية الفرعية الثانية:**

"إن تطبيق مبدأ المعاملة العادلة والمتساوية بين جميع المساهمين في المصارف التجارية الليبية له دور إيجابي في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة".

- **الفرضية الفرعية الثالثة:**

"إن تطبيق مبدأ دور أصحاب المصالح في المصارف التجارية الليبية له دور إيجابي في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة".

- **الفرضية الفرعية الرابعة:**

"إن تطبيق مبدأ الإفصاح والشفافية في المصارف التجارية الليبية له دور إيجابي في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة".

- **الفرضية الفرعية الخامسة:**

"إن تطبيق مبدأ مسؤوليات مجلس الإدارة في المصارف التجارية الليبية له دور إيجابي في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة".

ولاختبار الفرضية الرئيسية تم صياغتها في شكل فرضية صفرية وفرضية بديلة كالآتي:

- **الفرضية الصفرية  $H_0$ :**

"إن تطبيق مبادئ حوكمة الشركات في المصارف التجارية الليبية ليس له دور إيجابي في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة".

- **الفرضية البديلة  $H_1$ :**

"إن تطبيق مبادئ حوكمة الشركات في المصارف التجارية الليبية له دور إيجابي في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة".

ويمكن التعبير عن الفرضية الصفرية والفرضية البديلة إحصائياً كما يلي:

الفرضية الصفرية  $H_0 : \mu \leq 3$

الفرضية البديلة  $H_1 : \mu > 3$

وتم اختبار الفرضية الرئيسية عن طريق اختبار الفرضيات الفرعية كما يلي:

#### 1.1.2.4 اختبار الفرضية الفرعية الأولى:

تم صياغة الفرعية الأولى في صورة صفرية وبديلة لاختبارها كما يلي:

- **الفرضية الصفرية  $H_01$ :**

"إن تطبيق مبدأ حماية حقوق المساهمين في المصارف التجارية الليبية ليس له دور إيجابي في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة".

- **الفرضية البديلة  $H_1 1$ :**

"إن تطبيق مبدأ حماية حقوق المساهمين في المصارف التجارية الليبية له دور إيجابي في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة".

إحصائياً:

$H_0: \mu \leq 3$  الفرضية الصفرية

$H_1: \mu > 3$  الفرضية البديلة

وبتطبيق اختبار (T) لعينة واحدة كما هو موضح بالجدول رقم (4 - 15) تبين رفض الفرضية الصفرية لصالح الفرضية البديلة، وذلك لأن القيمة الاحتمالية المناظرة لقيمة (T=7.44) أقل من مستوى المعنوية 5%، وأن المتوسط الحسابي 3.45 أكبر من قيمة المتوسط الفرضي لمقياس ليكرت (3 نقاط) وهذا يدل على أن مبدأ حماية حقوق المساهمين له دور إيجابي في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.

الجدول رقم (4 - 15)

نتائج اختبار الفرضية الفرعية الأولى للدراسة (One sample T- test)

الدرجة المعيارية	قيمة T	المتوسط الفرضي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الفرضية الفرعية الأولى
0.000	7.445	3.00	1.45	3.49	

#### 2.1.2.4 اختبار الفرضية الفرعية الثانية:

لاختبار الفرضية الفرعية الثانية تم صياغتها في صورتها الصفرية والبديلة كالآتي:

- الفرضية الصفرية  $H_0$ :

"إن تطبيق مبدأ المعاملة العادلة والمتساوية بين المساهمين في المصارف التجارية الليبية ليس له دور إيجابي في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة".

- الفرضية البديلة  $H_1$ :  $H_2$

"إن تطبيق مبدأ المعاملة العادلة والمتساوية بين المساهمين في المصارف التجارية الليبية

له دور إيجابي في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة".

وتم التعبير عنها إحصائياً:

الفرضية الصفرية  $H_0: \mu \leq 3$

الفرضية البديلة  $H_1: \mu > 3$

ومن خلال الجدول رقم (4 - 16) تبين أن القيمة الاحتمالية = 0.000 أقل من

مستوى المعنوية 5%، وأن قيمة (T=6.584) والمتوسط الحسابي 3.47 أكبر من قيمة

المتوسط الفرضي 3 وبذلك نرفض الفرضية الصفرية لصالح الفرضية البديلة، أي أن مبدأ

المعاملة العادلة والمتساوية لجميع المساهمين في المصارف التجارية الليبية له دور إيجابي في

تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.

الجدول رقم (4 - 16)

نتائج اختبار الفرضية الفرعية الثانية (One -sample T- test)

الدرجة المعيارية	قيمة T	المتوسط الفرضي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الفرضية الفرعية الثانية
0.000	6.584	3.00	1.41	3.47	

#### 3.1.2.4 اختبار الفرضية الفرعية الثالثة:

لاختبار الفرضية الفرعية الثالثة تم صياغتها في صورتها الصفرية والبديلة كالآتي:

- الفرضية الصفرية  $H_03$  :

"إن تطبيق مبدأ دور أصحاب المصالح في المصارف التجارية الليبية ليس له دور إيجابي في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة".

- الفرضية البديلة  $H_13$  :

"إن مبدأ دور أصحاب المصالح في المصارف التجارية الليبية له دور إيجابي في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة".  
وقد تم التعبير عنها إحصائياً:

الفرضية الصفرية  $H_03 : \mu \leq 3$

الفرضية البديلة  $H_13 : \mu > 3$

ومن خلال الجدول رقم (4 - 17) تبين أن  $P - value = 0.000$  كانت أقل من مستوى المعنوية 5%، وأن قيمة  $T = 10.313$  وبلغت قيمة المتوسط الحسابي 3.69 وهي أكبر من قيمة المتوسط الفرضي 3، وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية لصالح الفرضية البديلة، أي أن تطبيق مبدأ دور أصحاب المصالح له دور إيجابي في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.

الجدول رقم (4 - 17)

نتائج اختبار الفرضية الفرعية الثالثة (One - sample T-test)

الدرجة المعيارية	قيمة T	المتوسط الفرضي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الفرضية الفرعية الثالثة
0.000	10.313	3.00	1.31	3.69	



#### 4.1.2.4 اختبار الفرضية الفرعية الرابعة:

لاختبار الفرضية الفرعية الرابعة تم صياغتها في صورتها الصفرية والبدلية كالآتي:

- الفرضية الصفرية  $H_04$ :

"إن تطبيق مبدأ الإفصاح والشفافية في المصارف التجارية الليبية ليس له دور إيجابي في تضييق فجوة التوقعات في المراجعة".

- الفرضية البديلة  $H_14$ :

"إن تطبيق مبدأ الإفصاح والشفافية في المصارف التجارية الليبية له دور إيجابي في تضييق فجوة التوقعات في المراجعة".  
وقد تم التعبير عنها إحصائياً كما يلي:

الفرضية الصفرية  $H_04: \mu \leq 3$

الفرضية البديلة  $H_14: \mu > 3$

ومن خلال النظر إلى الجدول رقم (4-18) تبين أن قيمة  $P - \text{value} = 0.000$  كانت أقل من مستوى المعنوية 5%، وأن قيمة  $T = 9.26$ ، كما أن قيمة المتوسط الحسابي 3.59 وهي أكبر من قيمة المتوسط الفرضي 3، وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية لصالح الفرضية البديلة، أي أن تطبيق مبدأ الإفصاح والشفافية في المصارف التجارية الليبية له دور إيجابي في تضييق فجوة التوقعات في المراجعة.

الجدول رقم (4 - 18)

نتائج اختبار الفرضية الفرعية الرابعة (One - sample T-test)

الدرجة المعيارية	قيمة T	المتوسط الفرضي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الفرضية الفرعية الرابعة
0.000	9.26	3.00	1.34	3.59	

#### 5.1.2.4 اختبار الفرضية الفرعية الخامسة:

لاختبار الفرضية الفرعية الخامسة تم صياغتها في صورتها الصفرية والبديلة كالآتي:

- الفرضية الصفرية  $H_0$ 5:

"إن تطبيق مبدأ مسؤوليات مجلس الإدارة في المصارف التجارية الليبية ليس له دور إيجابي في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة".

- الفرضية البديلة  $H_1$ 5:

"إن تطبيق مبدأ مسؤوليات مجلس الإدارة في المصارف التجارية الليبية له دور إيجابي في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة".  
وقد تم التعبير عنها إحصائياً:

الفرضية الصفرية  $H_0$ 5:  $\mu \leq 3$

الفرضية البديلة  $H_1$ 5:  $\mu > 3$

ويتضح من خلال الجدول رقم (4 - 19) أن قيمة  $P - \text{value} = 0.000$  وهي أقل من مستوى المعنوية 5%، وأن قيمة المتوسط الحسابي 3.70 وهي أكبر من المتوسط الفرضي 3، وأن قيمة  $(T = 11.52)$ ، وبذلك نرفض الفرضية الصفرية لصالح الفرضية البديلة، أي أن مبدأ مسؤوليات مجلس الإدارة في المصارف التجارية الليبية له دور إيجابي في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.

الجدول رقم (4 - 19)

نتائج اختبار الفرضية الفرعية الخامسة (One - sample T-test)

الدرجة المعيارية	قيمة T	المتوسط الفرضي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الفرضية الفرعية الخامسة
0.000	11.52	3.00	1.35	3.70	

ومن خلال نتائج اختبار الفرضيات الفرعية، يتم الوصول إلى رفض الفرضية الصفرية للفرضية الرئيسية للدراسة والتي تنص على "تطبيق مبادئ حوكمة الشركات في المصارف التجارية الليبية ليس له دور إيجابي في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة" لصالح الفرضية البديلة، أي أن تطبيق مبادئ حوكمة الشركات في المصارف التجارية الليبية له دور إيجابي في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.

#### الجدول رقم (4 - 20)

##### نتائج اختبار الفرضيات الفرعية للدراسة

النتيجة	$\alpha$	P - value	الفرضية
رفض $H_0$	0.05	0.000	الفرضية الفرعية الأولى
رفض $H_0$	0.05	0.000	الفرضية الفرعية الثانية
رفض $H_0$	0.05	0.000	الفرضية الفرعية الثالثة
رفض $H_0$	0.05	0.000	الفرضية الفرعية الرابعة
رفض $H_0$	0.05	0.000	الفرضية الفرعية الخامسة

#### 2.2.4 اختبار الفروق بين فئات عينة الدراسة حول مشكلة الدراسة:

يهدف هذا الجانب إلى اختبار مدى وجود فروقات جوهرية بين إجابات المراجعين الخارجيين، والمراجعين الداخليين في المصارف التجارية الليبية حول مدى مساهمة مبادئ حوكمة الشركات في تضيق فجوة التوقعات في مهنة المراجعة.

وقد تم استخدام اختبار تحليل التباين الأحادي (ONE WAY ANOVA)، واختبار t للفروق بين متوسطات عينتين مستقلتين لاختبار ذلك، ويشير فرض العدم (H0) إلى أن الفرق بين متوسط المجتمع الأول (المراجعين الخارجيين) والمجتمع الثاني (المراجعين الداخليين) يساوي صفر، بمعنى أنه لا توجد فروق جوهرية ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية 5% بين آراء المشاركين تعزى إلى وظيفة المشارك.

ويعبر عنه إحصائياً على النحو التالي:

$$H_0 : \mu_1 = \mu_2 \quad \text{الفرضية الصفرية}$$

في حين يشير الفرض البديل (H1) إلى أن الفرق بين متوسط المجتمع الأول (المراجعين الخارجيين)، والمجتمع الثاني (المراجعين الداخليين) لا يساوي صفر، بمعنى أنه توجد فروق جوهرية ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية 5% بين آراء المشاركين تعزى إلى وظيفة المشارك، ويعبر عنه إحصائياً على النحو التالي:

$$H_1 : \mu_1 : \mu_2 \neq \quad \text{الفرضية البديلة}$$

ويبين الجدول رقم (4-21) نتائج اختبارات معنوية الفروق بين إجابات المراجعين الخارجيين، والمراجعين الداخليين بالمصارف التجارية، وذلك حسب كل محور من محاور الدراسة، والذي يتضح من خلاله وجود فروقات جوهرية بين إجابات المشاركين تعزى لوظيفة المشارك، وذلك لأن جميع القيم الاحتمالية (P – value) أقل من مستوى المعنوية 5% مما يدل على وجود فروقات ذات دلالة إحصائية حول دور مبادئ حوكمة الشركات في توضيح فجوة التوقعات تعزى لوظيفة المشارك، عند مستوى دلالة 5% وبالتالي رفض فرض العدم لصالح الفرض البديل.

الجدول رقم ( 4 - 21)

نتائج تحليل التباين الأحادي (ONE WAY ANOVA)

للفروق بين المتوسطات حسب متغير الوظيفة

النتيجة	القيمة الاحتمالية	قيمة $\alpha$	محور الدراسة
عدم رفض ( $H_1$ ) ورفض ( $H_0$ )	0.001	0.05	مساهمة مبدأ حماية حقوق المساهمين في المصارف التجارية في تضيق فجوة التوقعات
عدم رفض ( $H_1$ ) ورفض ( $H_0$ )	0.000	0.05	مساهمة مبدأ المعاملة العادلة بين المساهمين في المصارف التجارية في تضيق فجوة التوقعات
عدم رفض ( $H_1$ ) ورفض ( $H_0$ )	0.001	0.05	مساهمة مبدأ دور أصحاب المصالح في المصارف التجارية في تضيق فجوة التوقعات
عدم رفض ( $H_1$ ) ورفض ( $H_0$ )	0.001	0.05	مساهمة مبدأ الإفصاح والشفافية في المصارف التجارية في تضيق فجوة التوقعات
عدم رفض ( $H_1$ ) ورفض ( $H_0$ )	0.008	0.05	مساهمة مبدأ مسؤوليات مجلس الإدارة في المصارف التجارية في تضيق فجوة التوقعات

ويوضح الجدول رقم (4 - 22) اختبار T للفروق بين متوسطات عينتين مستقلتين حسب متغير الوظيفة، ويتضح من الجدول أن هناك اختلافات بين مفردات الدراسة فيما يتعلق بوجهة نظرهم حول محاور الدراسة، حيث كانت جميع القيم الاحتمالية للاختبار أقل من (0.05) مما يدل على وجود فروق بين إجابات المشاركين في الدراسة حول مساهمة مبادئ حوكمة الشركات في المصارف التجارية الليبية في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة وبالتالي نرفض فرض عدم لصالح الفرض البديل.

الجدول رقم (4 - 22)

نتائج اختبار t للفروق بين متوسطات عينتين مستقلتين حول مساهمة مبادئ حوكمة الشركات في تضيق فجوة التوقعات حسب متغير الوظيفة

القيمة الاحتمالية	قيمة T	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	محور الدراسة	
0	4.228	1.25037	2.9283	مراجع داخلي	مساهمة مبدأ حماية حقوق المساهمين في المصارف التجارية الليبية في وبالتضيق فجوة التوقعات في المراجعة
		0.90464	4.2083	مراجع خارجي	
0	5.032	1.04616	2.8848	مراجع داخلي	مساهمة مبدأ المعاملة العادلة بين المساهمين في المصارف التجارية الليبية في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة
		0.0984	4.2321	مراجع خارجي	
0	4.257	1.0273	3.1982	مراجع داخلي	مساهمة مبدأ دور أصحاب المصالح في المصارف التجارية الليبية في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة
		0.8909	4.3214	مراجع خارجي	
0	4.224	0.95194	3.1169	مراجع داخلي	مساهمة مبدأ الإفصاح والشفافية في المصارف التجارية الليبية في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة
		0.94816	4.2083	مراجع خارجي	
0.001	3.393	1.13319	3.2545	مراجع داخلي	مساهمة مبدأ مسؤوليات مجلس الإدارة في المصارف التجارية الليبية في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة
		1.06523	4.2731	مراجع خارجي	
0	4.523	1.01114	3.158	مراجع داخلي	مساهمة تطبيق مبادئ حوكمة الشركات في المصارف التجارية الليبية في تضيق فجوة نتا التوقعات في المراجعة
		0.92324	4.3558	مراجع خارجي	

**الفصل الخامس**

**النتائج والتوصيات**

## 1.5 المقدمة:

يستعرض هذا الفصل أهم النتائج الرئيسية والفرعية التي توصلت إليها الدراسة استناداً إلى نتائج تحليل البيانات وصفيًا، ونتائج اختبار فرضيات الدراسة، ونتائج اختبار الفروق بين آراء فئات عينة الدراسة حول مشكلة الدراسة التي تم التوصل إليها في الفصل السابق والتي من خلالها تم التوصل إلى النتائج الواردة في هذا الفصل، كما يستعرض مجموعة من التوصيات استناداً إلى نتائج هذه الدراسة.

## 2.5 النتائج:

من خلال التحليلات النظرية والعملية للدراسة تم التوصل إلى النتائج التالية:

1. اتفقت آراء المراجعين الخارجيين والمراجعين الداخليين على أن تطبيق مبادئ حوكمة الشركات يساهم بشكل إيجابي في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة.
2. بينت الدراسة إن تطبيق مبدأ حماية حقوق المساهمين في المصارف التجارية الليبية يساهم في تضيق فجوة التوقعات وذلك من خلال:
  - حرص المصارف التجارية الليبية على حصول المساهمين على المعلومات الخاصة بالمصرف بصفة دورية ومنتظمة والمشاركة في إجراء أية تعديلات على النظام الأساسي في المصرف.
  - تقديم إدارة المصارف التجارية الليبية للمساهمين معلومات جيدة وكافية عن اجتماعات الجمعية العامة والمشاركة فيها.
  - توفير المصارف التجارية الليبية للمساهمين المناخ المناسب لمساءلة مجلس الإدارة واقتراح الحلول المناسبة وتمكينهم من الاطلاع على إجراءات الإفصاح.



- حرص المصارف التجارية الليبية على عدم وجود تعارض بين الإدارة والمساهمين وتمكينهم من المشاركة في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة.
- 3. أوضحت الدراسة أن تطبيق مبدأ المعاملة العادلة والمتساوية بين المساهمين تساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة وذلك من خلال:
  - حرص المصارف التجارية الليبية على معاملة جميع المساهمين في المصرف معاملة متكافئة والمساواة بينهم في حقوق التصويت.
  - حرص المصارف التجارية الليبية على توفير إجراءات تسمح بإعطاء المعلومات الداخلية لكافة المساهمين، وحماية حقوق الأقلية منهم من الاتجار أو التداول لحساب المطلعين على المعلومات الداخلية.
  - اهتمام المصارف التجارية الليبية بحصول المساهمين على معلومات قبل شراء الأسهم لكافة فئات الأسهم، وحماية صغار المساهمين من استغلال كبار المساهمين.
  - حرص المصارف التجارية الليبية على الإفصاح عن المصالح الخاصة بمجلس الإدارة.
- 4. بينت الدراسة أن تطبيق مبدأ دور أصحاب المصالح في المصارف التجارية الليبية يساهم في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة وذلك من خلال:
  - حرص المصارف التجارية الليبية على تسهيل مهام أصحاب المصالح وفقاً لأحكام القانون، والالتزام بالقانون الذي يكفل حق التعويض لأصحاب المصالح عند انتهاك حقوقهم.
  - حرص المصارف التجارية الليبية على وجود آلية عمل فعالة بين أصحاب المصالح ومجلس الإدارة لتوفير دعائم استمرارية المصرف، والعمل على تطوير آليات مشاركة

جميع العاملين في تحسين الأداء، كذلك وجود آليات تسمح لأصحاب المصالح الاتصال

بمجلس الإدارة للتعبير عن مخاوفهم تجاه التصرفات غير القانونية.

- حرص المصارف التجارية الليبية على الاتصال مع أصحاب المصالح لإيجاد طرق

مختلفة لتأمين تدفق رأس المال الخارجي والداخلي إلى المصرف.

5. أوضحت الدراسة أن تطبيق مبدأ الإفصاح والشفافية في المصارف التجارية الليبية يساهم

في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة وذلك من خلال:

- حرص المصارف التجارية الليبية على وجود معايير جيدة لإعداد المعلومات والإفصاح

عنها، والإفصاح عن جميع العمليات المالية ونتائج الأعمال.

- اهتمام المصارف التجارية الليبية بتوفير إفصاح يساعد على اجتذاب رؤوس الأموال

والحفاظ حقوق المساهمين، والإفصاح عن عوامل المخاطر المتوقعة.

- التزام المصارف التجارية الليبية بالإفصاح عن كيفية اختيار أعضاء مجلس الإدارة

والمدراء التنفيذيين، والإفصاح عن الممارسات غير الأخلاقية.

6. أوضحت الدراسة أن تطبيق مبدأ مسؤوليات مجلس الإدارة في المصارف التجارية الليبية

يساهم بشكل إيجابي في تضيق فجوة في المراجعة وذلك من خلال الآتي:

- التزام المصارف التجارية الليبية بوجود قواعد وقوانين منظمة لعمليات انتخاب وترشيح

وأداء مجلس الإدارة.

- حرص المصرف على الإفصاح عن صلاحيات اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة

وإجراءات عملها، وأنها تقدم المعلومات الصحيحة لمجلس الإدارة في الوقت المناسب.

- التزام مجلس الإدارة بحصول جميع المساهمين على المعلومات الكافية وبذل العناية

المهنية الكافية بما يحقق أفضل مصلحة للمساهمين.

- حرص مجلس الإدارة في المصارف التجارية الليبية على العمل ضمن خطة إستراتيجية شاملة للإشراف والرقابة، والعمل على تحقيق القدر اللازم للمساءلة والمتابعة من خلال نظام فعال.

### 3.5 التوصيات:

من خلال التحليل والنتائج السابقة توصي الدراسة بالآتي:

1. أن يتم وضع لائحة تضمن التزام من قبل المصارف التجارية الليبية بقواعد حوكمة الشركات على أن يتم تقييمها من قبل هيئة خاصة من سوق الأوراق المالية، وأن تتضمن هذه اللائحة ضرورة وجود لجان المراجعة والتعويضات والترشيحات، ذلك لأن وجود لجان المراجعة تؤثر على استقلال المراجع والتزامه بمعايير المراجعة الدولية.
2. تأهيل أعضاء مجالس الإدارة في المصارف التجارية مهنيًا لتمكينهم من ممارسة الحكم المستقل لضمان نزاهة القوائم المالية.
3. ضرورة إعادة النظر في القوانين والتشريعات المنظمة لمهنة المراجعة، ويتم معالجة أوجه النقص والقصور فيها.
4. ضرورة توعية المجتمع بواجبات المراجع الخارجي على أساس فهم واضح لطبيعة وأهداف عملية المراجعة، وتطوير سبل الاتصال بينهم.
5. ضرورة إقامة الدورات التدريبية والمؤتمرات المهنية والعلمية بغرض التعريف بمفهوم ومبادئ وآليات حوكمة الشركات وما تفرضه على مهنة المراجعة من تحديات جديدة تتعلق بضرورة تدعيم استقلال المراجع، والحد من المنافسة غير الشريفة.

# قائمة المراجع

## أولاً: الكتب:

- اوماء، سيكاران، "طرق البحث في الإدارة مدخل لبناء المهارات البحثية"، دار المريخ للنشر، 2009.
- خليل، عطاالله وارد وعشماوي، محمد عبدالفتاح، "الحوكمة المؤسسية"، مكتبة الحرية للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2008.
- ارينز، الفين ولوبك، جيمس، "المراجعة مدخل متكامل"، دار المريخ للنشر، 2008.
- علي، عبدالوهاب وشحاتة، شحاتة، "مراجعة الحسابات وحوكمة الشركات في بيئة الأعمال العربية والدول المعاصرة"، الإسكندرية، الدار الجامعية، 2007.
- بن درويش، عدنان بن حيدر، "حوكمة الشركات ودور مجلس الإدارة"، اتحاد المصارف العربية، 2007.
- سليمان، محمد مصطفى، "حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري - دراسة مقارنة"، الإسكندرية، الدار الجامعية، 2006.
- لطفي، أمين السيد، "المراجعة الدولية وعولمة أسواق رأس المال"، الدار الجامعية، 2003.

## ثانياً: المجلات والدوريات:

- الفضل، مؤيد محمد علي، "فجوة التوقعات ومدى تأثيرها ببعض المتغيرات الشخصية - دراسة ميدانية في العراق"، المجلة العربية للمحاسبة، أكتوبر، 2012.
- الحاج، فهيم سلطان محمد، "آليات حوكمة الشركات ودورها في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة في الشركات المساهمة العامة السودانية"، مجلة العلوم الإنسانية والاقتصادية - جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، العدد الأول، يوليو، 2012.

- نوير، مصطفى بهنساوي، "قياس أثر تطبيق آليات حوكمة الشركات في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة - دراسة تطبيقية"، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة - جامعة عين شمس - العدد الثالث - المجلد الثالث، يوليو، 2012.
- دراغمة، زهران محمد وعقل، ساهل محمد، "أثر التوقعات غير المعقولة لمستخدمي البيانات المالية على فجوة توقعات المراجعة في فلسطين"، المجلة العربية للمحاسبة يوليو، 2011.
- حسب الله، محمد إبراهيم الجاك، "دور المراجع الخارجي والمنظمات المهنية في الحد من فجوة توقعات تقرير المراجعة لدعم مصداقية التقارير المالية"، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، العدد الثالث - الجزء الثاني - 2011.
- الدوري، عمر علي كامل، "دور معايير التدقيق في تقليص فجوة التوقع"، مجلة المنصور، العدد 14، الجزء الأول، 2010.
- فرحات، ناصيف، "فجوة التوقعات في المراجعة"، مجلة المحاسب الممار، الفصل الثالث، العدد 39، 2009.
- الشواورة، فيصل محمود، "قواعد الحوكمة وتقييم دورها في مكافحة ظاهرة الفساد والوقاية منه في الشركات المساهمة العامة الأردنية"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية - المجلد 25 - العدد الثاني، 2009.
- سامي، مجدي محمد، "دور لجان المراجعة في حوكمة الشركات وأثرها على جودة القوائم المالية المنشورة في بيئة الأعمال المصرية"، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية - جامعة الإسكندرية - العدد 2 المجلد 46 - يوليو 2009.

- حسانين، أحمد سعيد قطب، "التكامل بين الآليات المحاسبية وغير المحاسبية لتنظيم الحوكمة وأثره على الأداء وخفض فجوة التوقعات عن القيمة العادلة للمنشأة"، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية - جامعة الإسكندرية، العدد الأول، المجلد 46، يناير، 2009.
- عيسى، سمير كامل محمد، "أثر جودة المراجعة الخارجية على عمليات إدارة الأرباح - مع دراسة تطبيقية"، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية - جامعة الإسكندرية، العدد (2) المجلد (45) يوليو، 2008.
- قريط، عصام، "الخدمات الاستشارية وأثرها على حياد المدقق في الأردن"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية - المجلد 24 - العدد الأول - 2008.
- جربوع، يوسف محمود، "مجالات مساهمة التغيير الإلزامي للمراجع الخارجي في تحسين جودة عملية المراجعة وتعزيز موضوعيته واستقلاله"، مجلة الجامعة الإسلامية - المجلد السادس عشر - العدد الأول، يناير 2008.
- الرحيلي، عوض بن سلامة، "لجان المراجعة كأحد دعائم حوكمة الشركات - حالة السعودية"، مجلة الملك عبدالعزيز: الاقتصاد والإدارة، العدد الأول مجلد 22، 2008.
- عيسى، سمير كامل محمد، "العوامل المحددة لجودة وظيفة المراجعة الداخلية في تحسين جودة حوكمة الشركات"، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية - جامعة الإسكندرية، العدد رقم 1، يناير 2008.
- دحدوح، حسين أحمد، "دور لجان المراجعة في تحسين كفاية نظام الرقابة الداخلية وفعاليتها في الشركات"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية - المجلد 24 العدد الأول - 2008.

- البقمي، سلطان بن عايض، "دور معيار العرض والإفصاح في تضيق فجوة التوقعات في المراجعة"، المجلة العلمية لقطاع كليات التجارة، جامعة الأزهر، دورية علمية محكمة، العدد الأول، 2007.
- القشي، ظاهر والخطيب، حازم، "الحاكمة المؤسسية بين المفهوم وإمكانية تطبيقها على أرض الواقع في الشركات المدرجة في الأسواق المالية"، مجلة اريد للبحوث العلمية، المجلد العاشر، العدد الأول، 2006.
- المليجي، إبراهيم السيد، "دراسة واختبار تأثير آليات حوكمة الشركات على تضيق فجوة التوقعات في بيئة الممارسة المهنية في مصر"، 2006، متاح على [Docs,ksu.edu.sa/DOC/Articles33/Articl330452.doc](http://Docs.ksu.edu.sa/DOC/Articles33/Articl330452.doc)
- عقل، يونس، "تقييم دور الهيئة العامة لسوق المال في تحسين فعالية التقرير المالي في ضوء المبادئ الدولية لحوكمة الشركات"، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، جامعة القاهرة، حلوان، 2005.
- القشي، ظاهر شاهر، "انهيار بعض الشركات وأثرها في بيئة المحاسبة"، الأردن، المجلة العربية للإدارة، المجلد 25 العدد 2، 2005.
- خليل، محمد أحمد إبراهيم، "دور حوكمة الشركات في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية وانعكاساتها على سوق الأوراق المالية"، دراسة نظرية تطبيقية، مجلة الدراسات والبحوث التجارية السنة الخامسة والعشرون، العدد الأول، جامعة الزقازيق، بنها، 2005.
- جربوع، يوسف محمود، "فجوة التوقعات بين المجتمع المالي ومراجعي الحسابات القانونيين وطرق معالجة تضيق الفجوة"، مجلة الجامعة الإسلامية، المجلد الثاني عشر، العدد الثاني، 2004.



- السديري، فهدة بنت سلطان والنعقري، حسام بن عبدالمحسن، "رصد ملامح فجوة التوقعات في بيئة المراجعة السعودية: دراسة ميدانية مجلة جامعة الملك عبدالعزيز: الاقتصاد والإدارة، المجلد الثامن عشر، العدد الثاني، 2004.
- اليافي، موفق، "الحوكمة الجيدة في مهنة المحاسبة"، الاتحاد العربي للمحاسبين القانونيين، بيروت، 2003.
- مبارك، الرفاعي إبراهيم، "دور التقدير الشخصي لمستويات الأهمية النسبية في تفسير فجوة التوقعات في المراجعة"، المجلة العلمية للتجارة والتمويل، جامعة طنطا، العدد الثاني، 2002.
- راضي، محمد سامي، "فجوة التوقعات في المراجعة: التشخيص والحلول - دراسة انتقادية" مجلة كلية البحوث العلمية: كلية التجارة - جامعة الإسكندرية، العدد الأول، الجزء الثاني، مارس 1999.
- جربوع، يوسف محمود، "العوامل المؤثرة على استقلال المراجعين الخارجيين وحيادهم في قطاع غزة من دولة فلسطين" متاح على: [www.iasj.net](http://www.iasj.net) تاريخ الزيارة 12-7-2013.

### ثالثاً: الرسائل العلمية:

- بدوي، مهدي، خليل، "فجوة التوقعات في عملية المراجعة بين الطرف الثالث والمراجعين وخبراء الضرائب - الدواعي والمبررات"، جامعة السودان المفتوحة، 2012.
- محمد، سليمان بالحسن، "أثر لجان المراجعة على كفاءة وفاعلية المراجعة وجودة المعلومات بالتقارير المالية"، جامعة بنغازي، 2012.

- الصاوي، عفت أبو بكر محمد، "دراسة دور الإفصاح المحاسبي في حوكمة الشركات في إطار برنامج الخصخصة في مصر مع دراسة تطبيقية"، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة الإسكندرية، 2010.
- أبو حمام، ماجد إسماعيل، "أثر تطبيق قواعد الحوكمة على الإفصاح المحاسبي وجودة التقارير المالية - دراسة ميدانية على الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية، 2009.
- الأهدل، عبدالسلام قاسم، "العوامل المؤثرة على جودة المراجعة الخارجية في الجمهورية اليمنية - دراسة نظرية ميدانية"، رسالة ماجستير، جامعة أسيوط، 2008.
- حبوش، محمد جميل، "مدى التزام الشركات المساهمة العامة الفلسطينية بقواعد حوكمة الشركات"، الجامعة الإسلامية غزة، 2007.
- غالي، أشرف أحمد محمد، "قياس أثر الآليات المحاسبية لحوكم الشركات في تحسين جودة المحتوى الإعلامي للتقارير المالية"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة قناة السويس، 2007.
- رمضان، أحمد شوقي محمد، "فجوة التوقعات، أسبابها ومكوناتها، والحلول المقترحة بالتطبيق على مهنة المراجعة في مصر"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الإسكندرية، 2006.
- الجهاني، افطيم سالم، "الإفصاح والشفافية في المصارف التجارية بين متطلبات حوكمة الشركات ورقابة مصرف ليبيا المركزي"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بنغازي.

## رابعاً: المؤتمرات والندوات:

- غادر، محمد ياسين، "محددات الحوكمة ومعاييرها"، ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر العلمي الدولي بعنوان عولمة الإدارة في عصر المعرفة، 2012.
- الشمري، عيد بن حامد، "دور لجان المراجعة في تفعيل حوكمة الشركات المساهمة بالمملكة العربية السعودية"، الندوة الثانية عشر لسبل تطوير المحاسبة في المملكة العربية السعودية، 2010.
- جبران، محمد علي، "العوامل المؤثرة في جودة مراجعة الحسابات من وجهة نظر المحاسبين القانونيين في اليمن"، ورقة بحثية مقدمة للندوة الثانية عشر لسبل تطوير المحاسبة في المملكة العربية السعودية، 2010.
- عبدالله، محمد مفتاح، "تطبيق قواعد وآليات حوكمة الشركات وأثره على متخذ القرار الاستثماري بسوق الأوراق المالية - دراسة ميدانية"، مجلة الفكر المحاسبي - كلية التجارة، جامعة عين شمس، العدد الثاني، ديسمبر 2009.
- سامي، مجدي محمد، "دور لجان المراجعة في حوكمة الشركات وأثرها على جودة التقارير المالية المنشورة في بيئة الأعمال المصرية"، المؤتمر العلمي الخامس لحوكمة الشركات وأبعادها المحاسبية والإدارية والاقتصادية، الجزء الثاني، جامعة الإسكندرية، كلية التجارة، 2005.
- مطير، رأفت حسين، آليات تدعيم دور المراجعة الخارجية في حوكمة الشركات"، مقال متاح على: [www.iugaza.edu.ps](http://www.iugaza.edu.ps) تاريخ الزيارة 17-6-2013.

- جمعة، هوام ولعشوري، نوال، "دور حوكمة الشركات في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية"، ورقة بحثية مقدمة للملتقى الوطني حول الحوكمة المؤسسية في الجزائر، متاح على [www.iefpedia.com/pdf](http://www.iefpedia.com/pdf) تاريخ الزيارة 17-6-2013.
- ورقة بحثية مقدمة للملتقى الوطني حول، "حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري"، الجزائر، 2012.
- براق، محمد وقمان، عمر، "دور حوكمة الشركات في التنسيق بين الآليات الرقابية الداخلية والخارجية للحد من الفساد المالي والإداري"، ورقة بحثية مقدمة للملتقى الوطني حول "حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري"، الجزائر، 2012.
- بوقرة، رابح وغانم، هاجرة، "الحوكمة المفهوم والأهمية"، ورقة بحثية مقدمة للملتقى عثمانى، حسين ز شعابنية، سعادن، "النظام المحاسبي كأحد أهم متطلبات حوكمة الشركات وأثره على بورصة الجزائر"، ورقة بحثية مقدمة للملتقى الوطني حول "حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري"، الجزائر، 2012.
- حساني، وآخرون، "آليات حوكمة الشركات ودورها في الحد من الفساد المالي والإداري الوطني حول، "حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري"، الجزائر، 2012.
- عيشي، عمار وعمرى، سامي، "تطبيق قواعد الحوكمة وأثرها على الإفصاح المحاسبي وجودة التقارير المالية - حالة شركات المساهمة الجزائرية" متاح على [www.iefpedia.com/pdf](http://www.iefpedia.com/pdf)، تاريخ الزيارة 20-6-2013.
- السعدني، مصطفى حسن بسيوني، "المراجعة الداخلية في إطار حوكمة الشركات من منظور طبيعة خدمات المراجعة الداخلية، المؤتمر العربي الأول للتدقيق الداخلي في إطار

حوكمة الشركات (تدقيق الشركات - تدقيق المصارف والمؤسسات المالية - تدقيق

الشركات الصناعية) القاهرة، 24-26 سبتمبر، 2005.

- ميخائيل، أشرف حنا، "تدقيق الحسابات وأطرافه في إطار منظومة حوكمة الشركات"

المؤتمر العربي الأول حول التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات (تدقيق الشركات -

تدقيق المصارف والمؤسسات المالية - تدقيق الشركات الصناعية) 24-26 سبتمبر،

القاهرة مركز المشروعات الدولية الخاصة، 2005.

- آل خليفة، إمام حامد، "التدقيق الداخلي وتفعيل مبادئ الحوكمة في التشريع الضريبي

المصري" المؤتمر العربي الداخلي في إطار حوكمة الشركات (تدقيق الشركات - تدقيق

المصارف والمؤسسات المالية - تدقيق الشركات الصناعية) 24-26 سبتمبر، القاهرة،

منظمة التنمية الدولية، جامعة الدول العربية، 2005.

- العسيلي، محمد، "تفعيل الآليات المحاسبية لحوكمة الشركات من خلال استخدام قواعد

القيود بالبورصات المالية دراسة تطبيقية على بعض الشركات المقيدة بالبورصة المصرية،

المؤتمر الخامس لحوكمة الشركات وأبعادها المحاسبية والإدارية والاقتصادية، الجزء

الثاني، جامعة الإسكندرية، كلية التجارة، 2005.

الملاحق

**ملحق (1)**

**رسالة الإرفاق**

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

السيد المشارك..

تحية طيبة وبعد..

تقوم الباحثة بإعداد دراسة بعنوان "مدى مساهمة تطبيق مبادئ حوكمة الشركات في المصارف التجارية الليبية على تضيق فجوة التوقعات في المراجعة" تحت إشراف الدكتور/ عوض الروياتي، وذلك استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في المحاسبة. ويتطلب إعداد الدراسة الحصول على بعض البيانات لاستكمالها. ولهذا السبب، قمت بإعداد استمارة البيانات المرفقة التي تعتبر جزءاً من البحث. ونظراً لتأهيلكم العلمي ولخبرتكم العملية في هذا المجال، فإن إجاباتكم عن الأسئلة الواردة بالقائمة المرفقة سيكون لها تأثير هام على إتمام هذه الدراسة، كما أرجو أن يكون لها دور هام في الوصول إلى نتائج تخدم الأطراف المعنية بهذا البحث. إنني إذ أشكر لكم سلفاً مساهمتكم في استكمال بيانات الاستمارة المرفقة فإنني أؤكد لكم بأن إجاباتكم عن الأسئلة الواردة بها لن تستخدم إلا لغرض البحث العلمي فقط.

الباحثة

سناء محمود محمد أسعيد



ملحق (2)

استمارة الاستبانة

## الجزء الأول: بيانات عامة عن المشاركين:

### 1. المؤهل العلمي:

- دبلوم متوسط ( )
- بكالوريوس أو دبلوم عالي ( )
- ماجستير ( )
- دكتوراه ( )
- أخرى ( حدد ).....

### 2. التخصص:

- محاسبة ( )
- إدارة ( )
- اقتصاد ( )
- تمويل ومصارف ( )
- أخرى ( حدد ).....

### 3. الوظيفة الحالية:

- مراجع خارجي (صاحب المكتب) . ( )
- مساعد بمكتب المراجع الخارجي. ( )
- مدير إدارة أو قسم المراجعة الداخلية. ( )
- مراجع داخلي بإدارة المراجعة الداخلية. ( )
- أخرى (حدد). ( )

### 4. عدد سنوات الخبرة في مجال مهنتك أو وظيفتك الحالية:

- أقل من 5 سنوات ( )
- من 5 سنوات إلى أقل من 10 سنوات ( )
- من 10 سنوات إلى أقل من 15 سنة ( )
- من 15 سنة إلى أقل من 20 سنة ( )
- من 20 سنة فأكثر ( )

### 5. العمر:

- أقل من 30 سنة ( )
- من 30 إلى أقل من 40 سنة ( )
- من 40 إلى أقل من 50 سنة ( )
- من 50 إلى أقل من 60 سنة ( )
- 60 سنة فأكثر ( )

## الجزء الثاني: بيانات محاور الدراسة:

أولاً: إلى أي مدى ترى أن مستوى تطبيق العناصر التالية والخاصة بحماية حقوق المساهمين في المصارف التجارية الليبية له دور إيجابي في تضيق مستوى الاختلاف بين المراجع الخارجي ومستخدم المعلومات المحاسبية ورفع مستوى الثقة في نتائج عمليات المراجعة الخارجية.

ت	بشكل كبير جداً	بشكل كبير	متوسط	بشكل قليل	بشكل قليل جداً
1.					
2.					
3.					
4.					
5.					
6.					
7.					
8.					
9.					

ثانياً: إلى أي مدى ترى أن مستوى تطبيق العناصر التالية والخاصة بالمعاملة العادلة والمتساوية بين جميع المساهمين في المصارف التجارية الليبية له دور إيجابي في تضيق مستوى الاختلاف بين المراجع الخارجي ومستخدم المعلومات المحاسبية ورفع مستوى الثقة في نتائج عمليات المراجعة الخارجية.

ت	بشكل كبير جداً	بشكل كبير	متوسط	بشكل قليل	بشكل قليل جداً
1.					حرص المصرف على معاملة جميع المساهمين في المصرف معاملة متكافئة.
2.					المساواة بين جميع فئات حملة الأسهم في المصرف في حقوق التصويت.
3.					اهتمام المصرف بحماية صغار المساهمين من استغلال كبار المساهمين.
4.					حرص المصرف على الإفصاح عن المصالح الخاصة بمجلس الإدارة والمديرين.
5.					اهتمام المصرف بحصول المساهمين على معلومات قبل شراء الأسهم لكافة فئات الأسهم.
6.					حرص المصرف على حماية حقوق الأقلية من المساهمين من الاتجار أو التداول لحساب المطلعين على المعلومات الداخلية.
7.					حرص المصرف على توفير إجراءات تسمح بإعطاء المعلومات الداخلية لكافة المساهمين.

ثالثاً: إلى أي مدى ترى أن مستوى تطبيق العناصر التالية والخاصة بدور أصحاب المصالح في المصارف التجارية الليبية له دور إيجابي في تضيق مستوى الاختلاف بين المراجع الخارجي ومستخدمي المعلومات المحاسبية ورفع مستوى الثقة في نتائج عمليات المراجعة.

ت	بشكل كبير جداً	بشكل كبير	متوسط	بشكل قليل	بشكل قليل جداً
1.					حرص المصرف على تسهيل مهام أصحاب المصالح وفقاً لأحكام القانون.
2.					اهتمام المصرف بالعمل على تطوير آليات مشاركة جميع العاملين في تحسين الأداء.
3.					الالتزام بالقانون الذي يكفل حق التعويض لأصحاب المصالح عند انتهاك حقوقهم.
4.					اهتمام المصرف بضرورة وجود آليات تسمح لأصحاب المصالح الاتصال بمجلس الإدارة للتعبير عن مخاوفهم تجاه التصرفات غير القانونية.
5.					حرص المصرف على وجود آلية عمل فعالة بين أصحاب المصالح ومجلس الإدارة لتوفير دعائم استمرارية المصرف.
6.					حرص المصرف على الاتصال مع أصحاب المصالح لإيجاد طرق مختلفة لتأمين تدفق رأس المال الخارجي والداخلي إلى المصرف.
7.					حرص المصرف على إتباع آليات لتوصيل شكاوى العاملين وبحثها.

رابعاً: إلى أي مدى ترى أن مستوى تطبيق العناصر التالية والخاصة بمبدأ الإفصاح والشفافية في المصارف التجارية اللبينة له دور إيجابي في تضيق مستوى الاختلاف بين المراجع الخارجي ومستخدمي المعلومات المحاسبية ورفع مستوى الثقة في نتائج عمليات المراجعة.

ت	بشكل كبير جداً	بشكل كبير	متوسط	بشكل قليل	بشكل قليل جداً
1.					حرص المصرف على الإفصاح عن جميع العمليات المالية ونتائج الأعمال.
2.					اهتمام المصرف بالإفصاح عن ملكية الأسهم لجميع المساهمين بجميع فئات الأسهم.
3.					اهتمام المصرف بتوفير إفصاح يساعد على اجتذاب رؤوس الأموال والحفاظ على حقوق المساهمين.
4.					حرص المصرف على الإفصاح عن عوامل المخاطر المتوقعة.
5.					حرص المصرف على الإفصاح للمساهمين في حالة وجود ممارسة أو أسلوب غير أخلاقي.
6.					حرص المصرف على وجود معايير جيدة لإعداد المعلومات والإفصاح عنها.
7.					التزام المصرف بالإفصاح عن مكافآت مجلس الإدارة والمديرين.
8.					التزام المصرف بالإفصاح عن كيفية اختيار مجلس الإدارة والمدراء التنفيذيين.

**خامساً:** إلى أي مدى ترى أن مستوى تطبيق العناصر التالية والخاصة بمسئوليات مجلس الإدارة في المصارف التجارية الليبية له دور إيجابي في تضيق مستوى الاختلاف بين المراجع الخارجي ومستخدم المعلومات المحاسبية ورفع مستوى الثقة في نتائج عمليات المراجعة.

ت	بشكل كبير جداً	بشكل كبير	متوسط	بشكل قليل	بشكل قليل جداً
1.					
2.					
3.					
4.					
5.					
6.					
7.					
8.					
9.					

ملخص

الدراسة باللغة الانجليزية



# **The extent to which corporate governance application by Libyan commercial banks contribute in bridging the audit expectation gap**

**By**

**Sana mahmoud Mohamed**

**Supervisor**

**Dr. Awad Ahmed Alrwyati**

## **Abstract**

This study aims to identify the extent of contribution of the application of the principles of corporate governance in Libyan commercial banks in narrowing the Expectations gap in auditing , with a view of the concept of corporate governance , Objectives, principles and accounting dimensions also introduced the concept of the expectations gap and its components and its causes and ways to narrow ,and then touch the principles of corporate governance in narrowing the expectations gap ,the study adopted the inductive reasoning method , and questionnaire were used as a means to collect data for the study , and the study was chosen from auditors enrolled with the bank of Libya, and internal auditors with the Libyan commercial banks using descriptive statistics to analyze general information for study participants , as well as data analysis on the contribution of each of the principles of corporate governance in narrowing the expectations gap

In the review , The statistics have also been used Deductive reasoning to analyze data relating to the study ,Using ( one sample T test ) to test the hypotheses of the study , was used ( one way Anova ) to test Ben contrast study showed approval of study participants on corporate governance principles contribution in commercial bank in narrowing the Expectation gap.



**The extent to which corporate  
governance application by Libyan  
commercial banks contribute in  
bridging the audit expectation gap**

**BY:**

**Sana Mahmoud Mohamed**

**Supervisor:**

**Dr . Awad Ahmed Alrwayati**

**This Thesis was submitted in Partial Fulfillment of the  
Requirements for Master's Degree of Science in accounting**

**University of Benghazi**

**Faculty of Economics**

**Sep 2018**